

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2003/70
21 January 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والخمسون
البند ١١(ب) من جدول الأعمال المؤقت

الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائل
حالات الاختفاء والإعدام بإجراءات موجزة

مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

تقرير الفريق المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

المقدم وفقاً لقرار اللجنة ٤١/٢٠٠٢

خلاصة

يواصل هذا التقرير الذي أعده الفريق العامل إبراز التطورات الإضافية ذات الصلة بعنصرین أساسیین ظاهرة الاختفاء القسري أو غير الطوعي في العالم.

يتعلق العنصر الأول - الحالات الجديدة - بمسألة الاختفاء الذي ما زال يحدث في عدد من البلدان. فخلال عام ٢٠٠٢، أحال الفريق العامل ما مجموعه ١٢٠ حالة جديدة من حالات الاختفاء التي حدثت في ٢٤ بلداً، وقد وقعت ٦٣ حالة منها عام ٢٠٠٢. وكان لا يزال يوجد في سجلات الفريق العامل ٤١٨ حالة معلقة في آخر يوم من أيام دورته الثامنة والستين، وهو يوم ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وخلال عام ٢٠٠٢، أحال الفريق العامل ٦٥ حالة إلى حكومات ١٣ بلداً بمقتضى إجراءاته العاجلة. وتنفيذ التقارير بأن أكبر عدد من حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي وقع في عام ٢٠٠٢ في كل من كولومبيا (١٤ حالة) ونيبال (٢٨ حالة). ويبلغ مجموع الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومات منذ إنشائه ٨٧٢٤ حالة.

حتى وقت إعداد هذا التقرير، فإن التقارير المتأخرة الواردة بشأن الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي لم يتم تحليلها بعد، قبل أن ينظر فيها الفريق، قد زاد عددها على ٣٠٠٠ حالة. وهذا أمر يعيق التصور الدقيق لعدد الحالات الفعلي الموجود في سجلات الفريق العامل وتقييمه.

ويتعلق العنصر الثاني لظاهرة الاختفاء القسري بعملية توضيح الحالات، سيما تلك التي أحيلت قبل أكثر من ١٠ سنوات. وقد قام الفريق العامل، في عام ٢٠٠٢، بتوضيح ما مجموعه ٣٠٢ حالة اختفاء قسري، ١٩٨ حالة منها وقعت في السودان. وتجدر الإشارة إلى أن الأرقام التوضيحية لا تعبر عن الحالة بدقة، إذ إن الردود الواردة من الحكومات والتي يبلغ عددها ١٢٥٥٠ رداً يرجح أن يكون لها تأثير على العدد النهائي للحالات الموضحة. ورغم أن ٥٥ حالة قد تم توضيحها خلال السنوات الخمس الأخيرة، يظل الفريق العامل يواجه تراكمًا في الحالات المعلقة البالغ عددها ٤١٦١٨ حالة. وفي عام ٢٠٠٢، ونتيجة للنهج الابتکاري الذي توخاه الفريق العامل بدعاوة الحكومات التي تشهد عدداً كبيراً من الحالات المعلقة، يعود جزء منها إلى السبعينيات، إلى أن تنظر في وسائل وأساليب إنصاف الضحايا وتوضيح الحالات الجديدة بالتعاون مع الأسر والمجتمع المدني، حظي الفريق بمساعدة ملموسة وتعاون وثيق من عدد من الحكومات، خصوصاً منها أنغولا، والجزائر، وسري لانكا، ولبنان، والمغرب، والمكسيك، والهند. وكان الفريق العامل قد عبر من قبل عن الموقف التعاوني الواضح الذي تقفه الحكومات وبالذات حكومات كل من البرازيل، وسري لانكا والمكسيك. وما زال الفريق، مع ذلك، قلقاً للغاية لأن بعضًا من الحكومات في بلدان تشهد حالات معلقة عددها ٧٨ بلداً، لم تقدم للفريق العامل قطّ أي ردود على الطلب الذي وجهه بشأن موافقاته بمعلومات أو على إشارات التذكير (هذه البلدان هي إسرائيل، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وتوغو، ورواندا، وسيشيل، وطاجيكستان، وغينيا الاستوائية، وغينيا، وكمبوديا، والكونغو، وموزامبيق، وناميبيا)، كما لم تقدم السلطة الفلسطينية أي رد إلى الفريق العامل.

وعلى ضوء هذه الخبرة الكبيرة المكتسبة من معالجة حالات الاختفاء لما يزيد عن ٢٠ عاماً، حدد الفريق مختلف الأوضاع التي من شأنها أن تشجع ظاهرة الاختفاء القسري، وبعضها مرتبط بسياسات الدول ذات النظم الاستبدادية. هذا هو الوضع الذي أنشأ في ظله الفريق العامل في الثمانينيات. بيد أن الحالات الناجمة عن التزاعات

الداخلية أو التوترات التي تولد العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، حالات أكثر تعقيداً بكثير، وينبغي أخذها في الحسبان عند النظر في ظاهرة الاحتجاء القسري.

في بعض الظروف - وبالذات عندما تقع الأحداث المؤدية إلى الاحتجاء المزعوم في دولة ما ويرحل المختفي إلى دولة أخرى، أو عندما يحدث الاحتجاء القسري من طرف قوات دولة ما داخل أراضي غيرها من الدول ذات السيادة - يلتزم الفريق العامل تعاون أكثر من حكومة واحدة في توضيح الحالة. وقد تلقى الفريق ادعاءات شتى عن مثل هذه الحالات على مر السنين. وفي هذه الظروف يصنف الفريق العامل هذه الحالات على أنها حدثت في الدولة التي وقع فيها الاحتجاء القسري، أو في المكان الذي شوهد فيه الشخص المختفي آخر مرة من طرف شهود موثوق فيهم.

إن التعاون بين الفريق والحكومات المعنية أمر أساسي لتوضيح حالات الاحتجاء. وإضافة إلى ذلك، تبين التجربة أنه لما تتخذ الحكومات إجراءات داخلية لإنشاء أو تعزيز هيئات مستقلة من أجل توضيح حالات الاحتجاء، فقد يأتي هذا بتائج بالغة الإيجابية.

ومع ذلك، فإن الإجراءات الخامسة المسبقة يمكن معادلتها بالتدابير الوقائية الفعالة، على النحو المنصوص عليه في إعلان عام ١٩٩٢ المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاحتجاء القسري، واتفاقية البلدان الأمريكية المرممة في عام ١٩٩٤ بشأن الاحتجاء القسري للأشخاص.

وانتقل الفريق إلى النظر في التدابير الوقائية، فأبرز ما يلي: وجود سجلات مستوفاة ويتيسر الرجوع إليها، وضمان وصول أقارب ومحامي الأشخاص المحرومين من حرفيتهم إلى المعلومات المناسبة وإلى أماكن الاحتجاز؛ وضمان مثول الأشخاص أمام سلطة قضائية بسرعة بعد احتجازهم؛ وإحالة جميع الأشخاص المتهمين بارتكاب أعمال الاحتجاء القسري إلى القضاء، وألا يحاكموا إلا في المحاكم المدنية المختصة، وضمان ألا يستفيدوا من أي قانون عفو خاص أو ما شابه ذلك من التدابير التي يترتب عليها إعفارهم من أي إجراءات جنائية أو عقوبات؛ وتوفير الانتصاف ومنح تعويض مناسب للضحايا وأسرهم. ويوضح مما تقدم أن الفريق العامل مقتنع بأن وضع حد لإنفلات مرتكبي أعمال الاحتجاء القسري من العقاب أمر بالغ الأهمية، ليس فقط لتحقيق العدالة، بل وللوقاية الفعالة.

وقد أثرت القيود الشديدة على موارد الفريق العامل من الموظفين تأثيراً بلغاً في تنفيذ ولايته مما أعاد النظر في ما يزيد على ٣٠٠ حالة جديدة، وتحليل أكثر من ١٢٠٠٠ ردّ قدّمه الحكومات، و٢٠٠٠ تعليق على تلك الردود مقدمة من المصادر. وطوال السنوات العشر الماضية، استرعى الفريق العامل الانتباه إلى الظروف التي تتزايد صعوبتها والتي يتطلب من الأمانة أن تؤدي فيها مهامها. وإذا لم يتوصل إلى حل لأزمة الموظفين، فسيشعر الفريق العامل ببالغ القلق لأنه سيعجز عن أداء دوره كأدلة فعالة من أدوات لجنة حقوق الإنسان.

ورغم هذه الظروف، بذل الموظفون العاملون في خدمة الفريق، أثناء الفترة قيد الاستعراض، جهوداً استثنائية مكنته من معالجة المعلومات المتعلقة بحالات بلغ مجموعها ٧٩٠٨ حالة. ويشمل هذا ما تراكم عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ من تقارير عن حالات الاحتجاء، والردود التي تلقاها من الحكومات. ويعرب الفريق العامل، من جديد، عن تقديره العميق للعمل الذي وفق الموظفون في إنحازه بالرغم من المعوقات الشديدة من حيث الوقت ومن حيث مستوى الموظفين غير الكافي إطلاقاً.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٧	١٠-١ مقدمة
		أولاً - الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في عام ٢٠٠٢
٩	٢٠-١١
٩	١٦-١١	ألف - اجتماعات وبعثات الفريق العامل
٩	٢٠-١٧	باء - الرسائل
		ثانياً - المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي استعرضها الفريق العامل فيما يتصل بشتى البلدان وبالسلطة الفلسطينية
١٠	٣٢١-٣٢١	الجزائر
١٠	٢٨-٢٢	الأرجنتين
١١	٣٤-٣٩	بنغلاديش
١٢	٣٧-٣٥	بيلاروس
١٣	٤١-٣٨	البرازيل
١٣	٤٥-٤٢	بوركينا فاسو
١٤	٤٩-٤٦	بوروندي
١٤	٥٣-٥٠	الكامرون
١٥	٥٧-٥٤	تشاد
١٥	٦١-٥٨	شيلي
١٦	٦٦-٦٢	الصين
١٧	٧١-٦٧	كولومبيا
١٨	٨٢-٧٢	قيرص
٢٠	٨٣	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
٢٠	٨٥-٨٤	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠	٨٩-٨٦	إcuador
٢١	٩٣-٩٠	مصر
٢١	٩٧-٩٤	السلفادور
٢٢	١٠٢-٩٨	غينيا الاستوائية
٢٣	١٠٦-١٠٣	إثيوبيا
٢٣	١١١-١٠٧	غواتيمالا
٢٤	١١٩-١١٢	

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
٢٥	١٢٤-١٢٠	هندوراس..... ثانياً-
٢٦	١٣٥-١٢٥	المهد..... (تابع)
٢٨	١٤١-١٣٦	إندونيسيا.....
٢٩	١٤٧-١٤٢	إيران (جمهورية - الإسلامية).....
٢٩	١٥٢-١٤٨	العراق.....
٣٠	١٥٥-١٥٣	اليابان.....
٣١	١٥٩-١٥٦	الأردن.....
٣١	١٦٣-١٦٠	الكويت.....
٣٢	١٦٩-١٦٤	لبنان.....
٣٣	١٧٣-١٧٠	مالزيا.....
٣٣	١٨٤-١٧٤	المكسيك.....
٣٥	١٩١-١٨٥	المغرب.....
٣٧	١٩٦-١٩٢	ميامار.....
٣٧	٢٠٤-١٩٧	نيبال.....
٣٩	٢٠٨-٢٠٥	نيكاراغوا.....
٣٩	٢١٢-٢٠٩	نيجيريا.....
٤٠	٢١٨-٢١٣	باكستان.....
٤١	٢٢٤-٢١٩	بيرو.....
٤٢	٢٣٢-٢٢٥	الفلبين.....
٤٣	٢٣٧-٢٣٣	الاتحاد الروسي.....
٤٤	٢٤١-٢٣٨	رواندا.....
٤٥	٢٤٥-٢٤٢	المملكة العربية السعودية.....
٤٥	٢٤٧-٢٤٦	إسبانيا.....
٤٦	٢٥٥-٢٤٨	سري لانكا.....
٤٧	٢٥٩-٢٥٦	السودان.....
٤٨	٢٦٤-٢٦٠	الجمهورية العربية السورية.....
٤٨	٢٦٨-٢٦٥	تايلند.....
٤٩	٢٧١-٢٦٩	تيمور الشرقية.....

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
٥٠	٢٧٥-٢٧٢	تونس.....
٥٠	٢٨٢-٢٧٦	تركيا..... (تابع)
٥١	٢٨٦-٢٨٣	أوكرانيا.....
٥٢	٢٨٨-٢٨٧	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
٥٢	٢٩١-٢٨٩	الولايات المتحدة الأمريكية
٥٣	٢٩٦-٢٩٢	أوروغواي.....
٥٤	٣٠٠-٢٩٧	أوزبكستان
٥٤	٣٠٤-٣٠١	فروزيليا.....
٥٥	٣١١-٣٠٥	اليمن.....
٥٦	٣١٤-٣١٢	يوغوسلافيا.....
٥٦	٣١٨-٣١٥	زمبابوي.....
٥٧	٣٢١-٣١٩	السلطة الفلسطينية.....
٥٧	٣٢٢	البلدان التي تم فيها توضيح كافة حالات الاختفاء المبلغ بها
٥٧	٣٢٢	أنغولا
٥٧	٣٣٠-٣٢٣	الاستنتاجات والتوصيات
٥٩	٣٣٢-٣٣١	خامساً- اعتماد التقرير ورأي منفصل لعضو في الفريق العامل.....
		ثانياً-
		ثالثاً-
		رابعاً-
		خامساً-

Annexes

٦١Decisions on individual cases taken by the Working Group during 2002	I
	Statistical summary: cases of enforced or involuntary disappearances reported	II
٦٢to the Working Group between 1980 and 2002	
	Graphs showing the development of disappearances in countries with more than	III
٦٦100 transmitted cases during the period 1973-2002	

مقدمة

- ١ يقدم الفريق العامل المعنى بحالات الانتفاء القسري أو غير الطوعي هذا التقرير عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٤١/٢٠٠٢ المعنون "مسألة حالات الانتفاء القسري أو غير الطوعي"^(١). ولقد وضع الفريق العامل في اعتباره، بالإضافة إلى المهام الخاصة التي كلفته بها اللجنة في القرار المشار إليه، ولايات أخرى ناجمة عن عدد من القرارات التي اعتمدتها اللجنة والتي كلف بها جميع المقررین الخاصین والأفرقة العاملة، وكان الفريق العامل قد أولاها جميعها الاعتبار والاهتمام الواجبين خلال عام ٢٠٠٢.

- ٢ والولاية الأصلية المسندة إلى الفريق العامل كما ينص عليها قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠ (د-٣٦) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٠، وكما طورتها اللجنة في قراراها التالية، هي أن يعمل كقناة اتصال بين أسر الأشخاص المختفين والحكومات المعنية بغية ضمان التحقيق في الحالات الفردية الموثقة توثيقاً كافياً والمحددة على نحو واضح، ومعرفة مصير وأماكن وجود الأشخاص المختفين. وفي هذا الصدد، ينبغي الإشارة إلى أن جريمة الانتفاء القسري كما ينص عليها الإعلان المتعلقة بحماية جميع الأشخاص من الانتفاء القسري^(٢)، تعتبر جريمة متواصلة إلى أن يصبح مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده معروفاً.

- ٣ وينتهي دور الفريق العامل لدى التأكيد بوضوح من مصير الشخص المفقود ومكان وجوده، نتيجة للتحقيقات التي تكون قد أجرتها الحكومة أو الأسرة سواء كان الشخص المختفي حياً أو ميتاً. ويحال إلى المصدر أي رد من الحكومة يحتوي على معلومات تفصيلية بشأن مصير الشخص المختفي أو مكانه. وإذا لم يرد المصدر في غضون ستة أشهر من تاريخ إحالته رد الحكومة إليه، أو إذا طعن في معلومات الحكومة لأسباب يعتبرها الفريق العامل غير معقولة، فإن الحالة تعتبر عندئذ موضحة.

- ٤ قام الفريق العامل، منذ إنشائه، بتحليل آلاف حالات الانتفاء، وغيرها من المعلومات التي تلقاها من الحكومات والمنظمات غير الحكومية، والأفراد وغيرهم من مصادر المعلومات في العالم، ليتأكد مما إذا كانت القضية المثارة تدخل في نطاق ولايته، وتتضمن العناصر الضرورية لفتح قضية. عندئذ يدرج الفريق العامل الحالة في قاعدة بيانات؛ ويعيلها إلى الحكومة المعنية، ملتمساً منها أن تقوم بالتحقيقات وأن تخبر الفريق بالنتائج؛ ثم يحيل ردّ الحكومة إلى الأسرة أو غيرها من المصادر؛ ويتابع تحقيقات الحكومة المعنية، وكذلك التحريات التي يقوم بها الأهل أو غيرهم من الوكلالات أو المنظمات؛ ويظل يراسل الحكومة ومصادر المعلومات للحصول على تفاصيل بشأن القضية والتحقيقات؛ ويدرس الادعاءات ذات الطابع العام المتعلقة ببلدان معينة فيما يتصل بظاهرة الانتفاءات.

- ٥ بالإضافة إلى الولاية الأصلية المسندة إلى الفريق العامل، أسننت لجنة حقوق الإنسان إلى الفريق العامل مهاماً مختلفة. وقد عُهد إليه، بصفة خاصة، برصد امتنال الدول للالتزاماتها الناشئة عن الإعلان. ويراعي الفريق الإعلان لا سيما لدى اعتماده الملاحظات بشأن كل بلد. وقد أعدت هذه الملاحظات الخاصة بجميع البلدان التي يقال إن أكثر من ١٠٠ حالة انتفاء قد حدثت فيها.

٦ - ويبلغ مجموع الحالات التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومات منذ إنشائه ٤٩ ٨٥٥ حالة. وفي الوقت الراهن، يبلغ مجموع الحالات التي ما زالت قيد النظر لأنها لم توضح أو لم يتوقف النظر فيها ٤١ ٦١٨ حالة. وخلال فترة السنوات الخمس المنصرمة، استطاع الفريق العامل أن يوضح ٢٥٥ حالة. وقد بلغ عدد البلدان التي توجد فيها حالات اختفاء مزعومة لم يبيت فيها ٧٨ بلدًا في عام ٢٠٠٢.

٧ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، أحال الفريق العامل ١٢٠ حالة اختفاء جديدة في ٢٤ بلدًا، ٦٣ حالة منها يزعم أنها وقعت في عام ٢٠٠٢. وعلى غرار الأعوام السابقة، واصل الفريق العامل تطبيق الإجراءات العاجلة في الحالات التي يدعى أنها حدثت في الأشهر الثلاثة السابقة لتلقيه تقريراً عنها. وقام الفريق العامل، أثناء عام ٢٠٠٢، بتوضيح ما مجموعه ٣٠٢ حالة اختفاء قسري، استأثرت السودان بـ ١٩٨ حالة منها.

٨ - وأسوة بما سبقه، فإن هذا التقرير لا يتناول سوى الرسائل أو الحالات التي نظر فيها قبل اليوم الأخير من الدورة السنوية الثالثة للفريق العامل، أي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وسيتناول التقرير القادم للفريق العامل الردود الواردة من الحكومات بعد ذلك التاريخ، وكذلك الحالات التي تتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة والتي قد يتبعن معالجتها بين آخر يوم من دورته ونهاية العام. وبالنسبة للحالات المبلغ عنها حديثاً والادعاءات العامة التي أحالها الفريق العامل بعد ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وفقاً لأساليب عمله ينبغي أن يكون مفهوماً أن الحكومة لم يكن في وسعها الإجابة عنها قبل اعتماد هذا التقرير.

٩ - وحتى وقت إعداد هذا التقرير فإن المعلومات المتراكمة المتأخرة الواجب أن تجهز، قبل أن ينظر فيها الفريق العامل، تتعلق بأكثر من ١٥ ٧٥٠ حالة، ينطوي زهاء ٣٠٠ تقرير منها على حالات اختفاء، و١٢ ٥٥٠ منها تقريراً، هي ردود من الحكومات عن حالات معلقة، وأكثر من ٢٠٠ تقرير عبارة عن ملاحظات قدمتها المصادر. كما أن المقررات الصادرة عن الفريق العامل في دوراته الثالثة والستين، والرابعة والستين، الخامسة والستين، والسادسة والستين، والسبعين والستين، بما في ذلك رسائل التذكير بشأن حالات معلقة في ١٠ بلدان، لا زالت لم تبلغ إلى الحكومات المعنية. وهذه التقارير المتأخرة تمنع التمثيل الدقيق لعدد الحالات الفعلي المدرج في سجلات الفريق العامل وتقييمه. لذا يجري مراجعة الأرقام المتعلقة ببعض البلدان، الواردة في هذا التقرير، للتأكد من دقتها.

١٠ - إضافة إلى هذا، فإن النقص الحاد في عدد الموظفين قد تسبب في تأخير تجهيز المعلومات الواردة من المصادر، وردود الحكومات. وأثناء الفترة قيد الاستعراض، سمحت الجهود الاستثنائية التي بذلها الموظفون العاملون في خدمة الفريق، بمعالجة المعلومات المتعلقة بحالات بلغ مجموعها أكثر من ٩ ٠٠٠ حالة هذه السنة. وقد شمل هذا ما تراكم من تقارير عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١، منها ٢٣٥٠ تقريراً عن حالات اختفاء، و٥٥٨٥ رداً تلقاها الفريق من الحكومات في نفس الفترة. ويعرب الفريق العامل، من جديد، عن تقديره العميق للعمل الذي وُفق الموظفون في إنجازه بالرغم من القيود الشديدة من حيث ضيق الوقت ومن حيث عدم كفاية عدد الموظفين.

أولاً - الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في عام ٢٠٠٢

ألف- اجتماعات وبعثات الفريق العامل

١١ - عقد الفريق العامل ثلاث دورات في عام ٢٠٠٢. وعقدت الدورة السادسة والستون في جنيف في الفترة بين ٦ و ٧ أيار/مايو، بينما عُقدت الدورة السابعة والستون في نيويورك في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ آب/أغسطس، والدورة الثامنة والستون في جنيف من ٤ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

١٢ - وما زال الفريق العامل يطبق ما ورد في مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٩/٢٠٠٠ المعتمد في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ بشأن تعزيز فعالية آليات لجنة حقوق الإنسان بضمان التغيير في عضوية الفريق بخطوات تصاعدية خلال مرحلة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات. وبناء على هذا المقرر استقال السيد آغا هالي (باكستان) والسيد جوناس فولي (غانانا) في عام ٢٠٠٠، ليحل محلهما السيد أنور زين العابدين (ماليزيا) والسيد مباو أدينكايه (نيجيريا)، واستقال السيد مانفريد نوفاك (النمسا) عام ٢٠٠١، وحل محله السيد ستيفن توب (كندا).

١٣ - والتقى الفريق العامل في دوراته المعقودة في عام ٢٠٠٢ بممثلي حكومات كل من أوروغواي، ومصر، والمكسيك، والهند، واليابان، واليمن. كما التقى الفريق بممثلي المنظمات المعنية بحقوق الإنسان، ويرابطات أقارب الأشخاص المفقودين، وبالأسر أو الشهداء المعنين مباشرة بحالات الاختفاء القسري المبلغ عنها.

١٤ - وكررت حكومة كولومبيا بتاريخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الدعوة التي كانت قد وجهتها في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ إلى الفريق العامل لزيارة البلد. وقبل الفريق الدعوة ويجري الآن تحديد موعد يناسب الطرفين.

١٥ - ودعت حكومة جمهورية إيران الإسلامية الفريق العامل إلى زيارة البلد في رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقبل الفريق العامل الدعوة ويجري الآن تحديد موعد يناسب الطرفين.

١٦ - ولم تستجب حكومة الجزائر حتى الآن للاهتمام الذي أبداه الفريق العامل في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٠ بزيارة البلد. ولم يتلق الفريق العامل، حتى الآن، أي رد من حكومة العراق على الرسالة التي وجهها إليها بتاريخ ٢١ تموز/ يوليه ١٩٩٥، مُعرباً عن رغبته في زيارة البلد.

باء- الرسائل

١٧ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض ١٢٠ حالة جديدة من حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي إلى حكومات البلدان التالية: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإسبانيا، وإندونيسيا، وإيران، وتركيا، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وزمبابوي، والصين، وغواتيمala، وكولومبيا، ولبنان، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

١٨ - وأحال الفريق العامل خمس وستين حالة من تلك الحالات إلى حكومات البلدان التالية بوجب الإجراء العاجل، وهي: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وجمهورية إيران الإسلامية، وإندونيسيا، وتركيا، والجزائر، وغواتيمala، والصين،

وكولومبيا، والمكسيك، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية. ويُزعم أن ٦٣ حالة من الحالات المبلغ عنها حديثاً وقعت في عام ٢٠٠٢ ، وتخصّص الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وجمهوريّة إيران الإسلاميّة، وإندونيسيا، وتونس، والجزائر، وغواتيمالا، والصين، والفلبين، وكولومبيا، والمكسيك، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية. وقام الفريق العامل، في نفس الفترة، بتوضيح ٣٠٢ حالة في البلدان التالية: إندونيسيا، وأنغولا، وأوكرانيا، والجزائر، وجمهورية إيران الإسلاميّة، وباكستان، وتركيا، والكامبوديا، والسودان، والصين، وغواتيمالا، وكولومبيا، والمكسيك، ونيبال، ويوغوسلافيا.

١٩ - وقد تلقى الفريق العامل، كما في السنوات السابقة، تقارير ورسائل تعبر عن القلق من منظمات غير حكومية وروابطات أقارب الأشخاص المختفين وكذلك من أفراد يعربون فيها عن قلقهم على سلامّة أشخاص نشطين في البحث عن المفقودين أو في الإبلاغ بحالات الاختفاء أو في التحقيق في هذه الحالات. وفي بعض البلدان، كان مجرد الإبلاغ بحالة اختفاء يعرض حياة أو أمن الشخص المبلغ أو أفراد أسرته لخطر كبير. وبالإضافة إلى ذلك، كثيراً ما تعرض أفراد وأقارب الأشخاص المفقودين وأعضاء المنظمات المعنية بحقوق الإنسان لأعمال المضايقة والتهديد بالقتل لإبلاغهم عن انتهاكات حقوق الإنسان أو للتحقيق في تلك الحالات.

٢٠ - ولا يزال الفريق العامل يهتم بعدد متزايد باستمرار من عمليات الأمم المتحدة الميدانية التي تتضمن عناصر تتعلق بحقوق الإنسان، ومن المكاتب الميدانية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بغية الاستفادة من مركزها الميداني الفريد لتحسين تدفق المعلومات عن حالات الاختفاء.

ثانياً - المعلومات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي استعرضها الفريق العامل فيما يتصل بشقي البلدان وبالسلطة الفلسطينية

٢١ - خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يتلقّ الفريق العامل أي معلومات جديدة عن البلدان التالية: أفغانستان، وإريتريا، وإسرائيل، وأوغندا، وباراغواي، وتونغو، والجماهيرية العربية الليبية، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيشيل، وطاجيكستان، وغينيا، وكمبوديا، وكولومبيا، والكونغو، وموريطانيا، و MOZAMBIQUE، وناميبيا، وهaiti، واليونان، وكذلك السلطة الفلسطينية. (انظر التقرير السابق للفريق العامل ٧٩/E/CN.4/2002).

الجزائر

٢٢ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض ١٣ حالة اختفاء جديدة إلى حكومة الجزائر، من ضمنها حالة واحدة قيل إنها وقعت عام ٢٠٠٢ ، وأحالها الفريق بموجب الإجراءات العاجلة. وفي الوقت نفسه، أحال الفريق العامل إلى الحكومة مرة أخرى ١١ حالة تم تحديدها تفصيلاً إلى معلومات بشأنها من المصدر. وفيما بعد، أوضح الفريق العامل الحالة التي أرسلت بمقتضى الإجراءات العاجلة مستنداً إلى معلومات قدمها المصدر، تفيد بأن الشخص المعنى قد حُكم ووضع قيد الاحتياز الوقائي. وأوضحت أيضاً حالتين آخرتين استناداً إلى معلومات قدّمتها الحكومة، تفيد بأن الشخصين المعنيين قد أطلق سراحهما وأنهما يسكنان في العنوان الذي قدم له، ولم يتلقّ من المصدر أي ملاحظات عن ذلك. وبالنسبة للحالات المبلغ عنها حديثاً والتي أحالها الفريق العامل بعد ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ، وفقاً لأساليب عمله ينبغي أن يكون مفهوماً أن الحكومة لم يكن في وسعها الإجابة عنها قبل اعتماد هذا التقرير.

- ٢٣ - لقد وقع معظم حالات الاختفاء التي أُبلغ عنها في الماضي، والبالغ عددها ١١٥ حالة، في الفترة بين ١٩٩٣ و ١٩٩٧ ، في جميع أرجاء البلاد، وكان من بين ضحاياها عمال وفلاحون ومزارعون وموظرون وتجار وتقنيون وطلاب وأطباء وصحفيون وأساتذة جامعيون، وموظرون مدنيون، وكذلك عضو واحد في البرلمان. وفي حين لم يكن معظم الضحايا أي نشاط سياسي معين، قيل إن عدداً من الأشخاص المعنيين كانوا إما من أعضاء جبهة الإنقاذ الإسلامية أو من المتعاطفين معها. وقد نسبت حالات الاختفاء إلى الجيش، أو قوات الأمن أو الشرطة أو قوات الدفاع المدني أو إلى الميليشيات.

- ٢٤ - وقعت الحالات المبلغ عنها حديثاً في الفترة بين عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٧ في أرجاء مختلفة من البلاد وهي تشمل أشخاصاً في شتى الأعمار، ومن مختلف الأوساط المهنية من عمال، وصغار التجار، وموظفي الإدارة العامة. وقيل إن أغلبية حالات الاختفاء وقعت بعد إلقاء القبض على الأشخاص في دورهم أو في أماكن عملهم، من طرف عسكريين، وأفراد قوات الأمن والدرك والشرطة وقوات الدفاع المدني.

- ٢٥ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ١٢ حالة معلقة، حيث استفيد أنه تم التحقيق في ثمان حالات من بينها، لكن لم يعثر على الأشخاص المعنيين؛ وفي ثلاث حالات كانت قوات الأمن تبحث عن الأشخاص المعنيين بسبب مشاركتهم في أعمال إرهابية؛ وفي حالة واحدة أفرج عن الشخص المعنى بعد التحقيق.

- ٢٦ - ومن بين الحالات التي أوضحتها الفريق العامل والتي يبلغ عددها ١٦ حالة، تسع منها تمت بالاعتماد على معلومات قدمتها الحكومة، وسبع بالاعتماد على معلومات وفرها المصدر. وخلال الفترة قيد الاستعراض، لم تستطع أمانة الفريق العامل إرسال رسائل تذكير، وفقاً لأساليب عمله، بشأن ١٠٨٩ حالة معلقة، أحيلت في الماضي. وبالتالي، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المختفين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

- ٢٧ - يعرب الفريق العامل عن شكره لحكومة الجزائر للمعلومات التي قدمتها خلال هذا العام. ويود تذكيرها بما تعهدت به من التزامات في إطار المادة ١٣ من الإعلان بموجبة التحقيق ما دام مصير ومكان وجود ضحايا الاختفاء القسري مجهولين.

- ٢٨ - ويذكر الفريق العامل الحكومة مرة أخرى بأنها ملزمة بموجب الإعلان بمنع وقوع حالات الاختفاء القسري وبوضع حد لها.

الأرجنتين

- ٢٩ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض سبع حالات جديدة وقعت في عام ٢٠٠٢ إلى حكومة الأرجنتين. وقد أرسلت بمقتضى الإجراءات العاجلة. وبالنسبة للحالات المبلغ عنها حديثاً والتي أحالها الفريق العامل بعد ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ، وفقاً لأساليب عمله ينبغي أن يكون مفهوماً أن الحكومة لم يكن في وسعها الإجابة عنها قبل اعتماد هذا التقرير.

-٣٠ ولقد وقعت الأغلبية الساحقة من حالات الاختفاء المبلغ عنها في الأرجنتين، والتي بلغ عددها الإجمالي ٤٥٥ حالة، خلال الفترة بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٨ في ظل الحكم العسكري وفي إطار الحملة التي شنها الحكم ضد الشوار اليساريين ومناصريهم. وتعلق إحدى الحالات بابن لاجئ من أوروغواي قيل إنه اختفى في الأرجنتين سنة ١٩٧٦؛ وأفيد بأن الرضيع الذي كان يبلغ ٢٠ يوماً من العمر، انزع آنذاك من أمّه لما أُلقى عليها القبض أثناء عملية مشتركة قامت بها قوات الشرطة الأرجنتينية والأوروغواية. (انظر أيضاً الباب الخاص بأوروغواي الفقرات ٢٨٩-٢٩٣). ووُقعت حالتا اختفاء في عام ٢٠٠٠ تخصان شخصين أُلقى رجال الشرطة التابعين لمكتب تحقيقات الشرطة المحلي (Dirección de Investigaciones de la Policía) القبض عليهم في مدينة مندوزا.

-٣١ وتعلق الحالات المبلغ عنها حديثاً بأشخاص يقال إنهم احتجزوا في نهاية مظاهرة أقيمت في مدينة سان سالفادور دي جوجوي أثناء مواجهة جرت بين المتظاهرين والشرطة.

-٣٢ وقدمت لجنة الأوروغواي للسلم (Comisión para la paz) خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن حالة معلقة واحدة بشأن مواطن من أوروغواي أُفيد بأنه اختفى في بوينس آيرس عام ١٩٧٦.

-٣٣ وكان الفريق العامل قد أوضح من قبل ٧٨ حالة، منها ٤٣ حالة استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة، و ٣٥ حالة أخرى اعتماداً على معلومات قدمها المصدر. وبالنسبة للحالات المعلقة البالغ عددها ٣٣٨٤ التي أحيلت إلى الفريق في الماضي، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعينين ولا عن أماكن وجودهم.

-٣٤ يعرب الفريق العامل عن بالغ قلقه إزاء الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ٣٠٠٠ حالة تعذر حتى الآن استجلاؤها، مع أن حالات الاختفاء المزعومة حدثت أكثر من ٢٠ سنة حلّت.

بنغلاديش

-٣٥ لم تُحل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة بنغلاديش خلال الفترة قيد الاستعراض.

-٣٦ وتعلق الحالة الوحيدة التي أبلغ بها الفريق العامل والتي قيل إنها وقعت في عام ١٩٩٦، بالأمينة التنظيمية لاتحاد نساء التلال، وهي منظمة تقوم بحملات لمناصرة حقوق السكان الأصليين في أقاليم تلال شيتاغونغ. وقد قيل إن رجال الأمن احتطفوها قبيل الانتخابات العامة التي أُجريت عام ١٩٩٦ - ويعتقد أن اختطافها قد يكون مرتبطاً بتأييدها لمرشحة برلمانية تمثل مصالح السكان الأصليين.

-٣٧ وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن هذه الحالة: فقد أنكر أهلها وجيرانها كون أفراد من القوات المسلحة قد احتطفوها، وكشفت التحريات لاحقاً، بما فيها التحريات التي أجرتها المنظمات غير الحكومية، أن هذه المرأة قد غادرت البلد طوعاً. وقدمت الحكومة معلومات عن مكان وجودها. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة على هذه الحالة.

بيلاروس

- ٣٨ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة بيلاروس أي حالات اختفاء جديدة خلال الفترة قيد الاستعراض.
- ٣٩ - وكانت الحالات الثلاث التي أبلغ بها الفريق العامل قد وقعت في عام ١٩٩٩، وهي تخص أحد الأعضاء السابقين في مجلس السوفيات الأعلى، وعضو في حزب من أحزاب المعارضة السياسية، يزعم أنه اختطف مع وزير سابق للشؤون الداخلية شارك بهمّة في الحملة الانتخابية التي نظمها أحد زعماء المعارضة لترشيح نفسه لرئاسة الجمهورية.
- ٤٠ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ثلاث حالات معلقة: وتحقق سلطات إنفاذ القانون في عدّة احتمالات، بما فيها احتمال أعمال غير قانونية ارتكبت في حق الأشخاص المعنيين. وأكدت الحكومة أنها ستبدل كلّ ما في وسعها للتحري في هذه الحالات، وأنها ستوافي الفريق العامل بالمعلومات بمجرد توافرها.
- ٤١ - وبالنسبة للحالات الثلاث المعلقة، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

البرازيل

- ٤٢ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة البرازيل خلال الفترة قيد الاستعراض.
- ٤٣ - وأغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها والبالغ عددها ٥٧ حالة، حدثت خلال الفترة بين عامي ١٩٦٩ و ١٩٧٥ في ظلّ الحكم العسكري، وعلى وجه أكثر تحديداً أثناء حرب العصابات في منطقة إيروغو. وقد استجلى الفريق العامل أغلبية هذه الحالات في عام ١٩٩٦ استناداً إلى أحكام قانونية (القانون رقم ٩٥/١٤٠-٩) مفادها أن الأشخاص المفقودين بسبب أنشطتهم السياسية في الفترة ١٩٦١-١٩٧٩ يعتبرون في عدد الموتى. ويحق قانوناً لأقارب الضحايا الحصول على شهادات وفاة. والتسليم بوفاة الضحية يترتب عليه تلقائياً استحقاق التعويض الذي تقدّمه الدولة.
- ٤٤ - أبلغت الحكومة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، بأن البرازيل قد صدقت على نظام روما الأساسي لحكومة العدل الدولية. وعلاوة على ذلك، أنشئ فريق عامل تابع لوزارة العدل لصوغ التشريعات التكميلية الضرورية لضمان إنفاذ نظام روما الأساسي في الإقليم البرازيلي.
- ٤٥ - وكان الفريق العامل قد أوضح من قبل ٤٩ حالة، منها ٤٥ حالة استناداً إلى معلومات قدّمتها الحكومة، وأربع حالات اعتماداً على معلومات قدمها المصدر. ولم ترد أي معلومات جديدة من الحكومة بشأن الحالات الثماني المعلقة. لذا لا يستطيع الفريق العامل تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعنيين ولا بشأن مكان وجودهم.

بوركينا فاسو

- ٤٦ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى حكومة بوركينا فاسو خلال الفترة قيد الاستعراض.
- ٤٧ - وتعلق حالات الاختفاء الثلاث التي أبلغ بها الفريق العامل بجنديين وأستاذ جامعي أفادت التقارير بأنه ألقى القبض عليهم جميعاً في عام ١٩٨٩ مع ٢٧ شخصاً آخر بتهمة الاشتراك في مؤامرة ضد الحكومة.
- ٤٨ - أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلها إزاء الإفلات من العقاب السائد في البلد. ويقال إن السلطات قد قصرت عن مقاضاة أفراد من فصيلة الحرس الرئاسي مشتبه في ارتكابهم انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وأحيلت هذه الادعاءات إلى الحكومة ولم تنسح لها فرصة الردّ بعد.
- ٤٩ - ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات من الحكومة بشأن هذه الحالات الثلاث على الرغم من رسائل التذكرة العديدة التي وجهها إليها. لذا، فهو لا يستطيع تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعنيين بالحالات المعلقة ولا بشأن مكان وجودهم.

بوروندي

- ٥٠ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى حكومة بوروندي خلال الفترة قيد الاستعراض.
- ٥١ - وأغلبية حالات الاختفاء التي أبلغ بها الفريق العامل، وعدها ٥٣ حالة، حدثت في بوجمبورا في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، إثر هجمات ضد الحكومة في العاصمة وفي مقاطعات سيببيتوكي وبوبانزا في شمال غرب البلاد، وكذلك في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في كامنغي وسيببيتوكي، وهما من ضواحي بوجمبورا. وأفيد بأن الحالات الإحدى والثلاثين تُهم أشخاصاً أصلهم من الهوتوك، اعتقلتهم قوات الأمن التي تتألف في معظمها من الأقلية التوتسي. وتعلق حالات اختفاء أخرى، فيما يدعى، بأشخاص من الهوتوك أفيد بأن أفراداً من قوات الأمن قاموا بتجميع واحتجاز أغلبهم بضاحية كامنغي في بوجمبورا ونقلوهم من ثم إلى مكان مجهول. وقد وقعت بعض هذه الحالات التي أُبلغ عنها في الفترة ما بين ١٩٩٥ و ١٩٩٧.

- ٥٢ - وقد أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء ارتفاع عدد حالات الاختفاء القسرية الذي يمسّ أشخاصاً يشتبه بهم، اشتباها غالباً ما يكون تعسّيفياً، بأن لهم صلة بقوات التحرير الوطنية، وهي جماعات معارضة مسلحة لم توقع اتفاق السلام المبرم في آب/أغسطس ٢٠٠٠، بين الحكومة، والأحزاب السياسية، وبعض جماعات المعارضة المسلحة شاركت في الحرب الأهلية. ويقال إن القوات المسلحة ما تزال تواصل تصرفاتها مع الإفلات من العقاب، في حين يتجذر من ألقى عليهم الجيش القبض للاشتباه بهم بأن لهم صلة بالمعارضة المسلحة، ومن فيهم الأطفال، في حبس انفرادي وفي أماكن غير مخصصة للسجن. وأحيلت هذه الادعاءات إلى الحكومة ولم تنسح لها فرصة الردّ بعد.

٥٣ - وكان الفريق العامل قد أوضح من قبل حالة واحدة بالاعتماد على معلومات مقدمة من المصدر. ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات من الحكومة بشأن الحالات المعلقة والبالغ عددها ٥٢ حالة ب رغم ما وجهه إليها من رسائل التذكير. لذا فهو يظل غير قادر على تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعينين وبشأن مكان وجودهم.

الكاميرون

٤٤ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى حكومة الكاميرون خلال الفترة قيد الاستعراض. وخلال نفس الفترة أوضح الفريق العامل ثالث حالات استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة تؤكد الإفراج عن الأشخاص المعينين من السجن المركزي في ياوندي، ولم ترد أي ملاحظات بشأنهم من المصدر.

٤٥ - وأفادت التقارير بأن ست حالات من أصل ١٨ حالة اختفاء أبلغ بها الفريق العامل من قبل، وقعت في عام ١٩٩٢، وهي تخص خمسة فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٧ عاماً. وقيل أن والد ثلاثة من الفتيا قد اختفى بدوره بعد قيامه بالتحري عن مكان وجود أبنائه. وأفادت التقارير بأن ثالث حالات وقعت في عام ١٩٩٩ وهي تخص أعضاء من المجلس الوطني الجنوبي الكاميروني يقال أن أفراداً من فرق الدرك الوطنية في مبانغو قد اعتقلوهم وقادوهم إلى مكان مجهول. وتخص تسعة حالات مراهقين قيل إن قوات الأمن ألقت القبض عليهم في ٢٠٠١ في دوالا للاشتباه في اشتراكهم في سرقة أنبوبة غاز للطبخ من أحد الجيران، ثم نقلوا إلى مركز اعتقال تابع لقيادة العمليات في بونانجو - دوالا.

٤٦ - وقد أعربت المنظمات غير الحكومية عن القلق الذي يساورها إزاء ارتفاع عدد حالات الاختفاء القسري بعد كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، التي يدعي أن المتسبب فيها هي القيادة العملياتية، وهي قوة أمنية خاصة أنشأها الحكومة عام ٢٠٠٠ لمكافحة السرقة المسلحة في دوالا وفي ياوندي. ويزعم أن الحكومة لم تعمم نتائج تحريات داخلية كانت قد أجرتها في شهر نيسان/أبريل، بعد أن كثرت الاحتتجاجات الشعبية. أحيلت هذه الادعاءات إلى الحكومة مؤخراً ولم تتح لها فرصة الردّ بعد.

٤٧ - كان الفريق العامل قد أوضح من قبل حالة واحدة بالاعتماد على معلومات قدمتها الحكومة. ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات جديدة من الحكومة بشأن الحالات الأربع المعلقة. لذا فهو غير قادر على تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعينين وبشأن مكان وجودهم.

تشاد

٤٨ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة تشاد خلال الفترة قيد الاستعراض.

٤٩ - ومن بين حالات الاختفاء المبلغ بها والبالغ عددها ١٣ حالة، وقعت حالة واحدة عام ١٩٨٣، وخمس حالات في عام ١٩٩١، وست في عام ١٩٩٦، وحالة واحدة في عام ١٩٩٩. وتتعلق إحدى الحالات بعضو في الاتحاد الوطني الديمقراطي أفيد بأنه وضع في السجن في شهر تموز/يوليه ١٩٨٣ في أعقاب الاصطدامات التي وقعت في فايا - لارغو بين الجنود الحكوميين وقوات المعارضة. وتتعلق خمس حالات بأفراد منتمين إلى جماعة الحجري الإثنية أفيد بأن قوات الأمن التشادية ألقت القبض عليهم في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١. ويقال إن اعتقالهم

تم إثر الإعلان عن إحباط محاولة قامت بها إحدى قطاعات القوات المسلحة التشادية للإطاحة بحكم الرئيس إدريس دبّي. وتعلق ست حالات أخرى بأفراد من جماعات المعارضة المسلحة يقال إن قوات الأمن السودانية ألقت القبض عليهم في عام ١٩٩٦ بالجنيفة في السودان على مقرية من الحدود التشادية وسلمتهم لقوات الأمن التشادية. ويُزعم أن أفراداً من وكالة الأمن الوطنية نقلوهم إلى بجامينا وتتعلق حالة أخرى بشخص ألقى بعض أفراد فرقة الأمن الرئاسي القبض عليه في بجامينا في عام ١٩٩٩.

٦٠ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن القلق الذي يساورها إزاء وقوع حالات الاختفاء القسري في سياق عمليات مكافحة التمرد التي قامت بها الحكومة ضدّ الحركة من أجل الديمقراطية والعدالة التشادية، وهي جماعات معارضة مسلحة تعمل في شمال تشاد. وقد أحيلت هذه الادعاءات إلى الحكومة ولم تتح لها فرصة الردّ بعد.

٦١ - وكان الفريق العامل قد أوضح من قبل حالة واحدة بالاعتماد على معلومات قدّمتها الحكومة. ولم ترد أي معلومات جديدة من الحكومة بشأن الحالات المعلقة وعددها ١٢ حالة، لذا لا يستطيع الفريق العامل تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعينين ولا بشأن مكان وجودهم.

شيلي

٦٢ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة شيلي خلال الفترة قيد الاستعراض.

٦٣ - والأغلبية الساحقة من حالات الاختفاء المبلغ عنها، وعددتها ٩١٢ حالة، حدثت في الفترة ما بين عام ١٩٧٣ وعام ١٩٧٦ في ظل الحكم العسكري، وهي تتعلق بمعارضين سياسيين للديكتاتورية العسكرية من مختلفطبقات الاجتماعية، ومعظمهم من الناشطين في الأحزاب الشيكلية اليسارية. وقيل إن المسؤولين عن حالات الاختفاء هذه هم من أفراد الجيش والقوات الجوية ورجال الدرك، وأشخاص تغض السلطات الطرف عن تصوفاتهم.

٦٤ - وكان الفريق العامل قد أوضح من قبل ٦٨ حالة، منها ٤٥ حالة وضحت بالاعتماد على معلومات مقدمة من الحكومة، و ٢٣ حالة أخرى بالاعتماد على معلومات مقدمة من المصدر. ولم ترد أي معلومات جديدة من الحكومة فيما يتعلق بالحالات المعلقة البالغ عددها ٨٤٤ حالة، لذا لا يستطيع الفريق العامل تقديم أي إفادة بشأن مصير الأشخاص المعينين ولا بشأن مكان وجودهم.

ملاحظات

٦٥ - يعرب الفريق العامل عن بالغ قلقه إزاء الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ٨٠٠ حالة، والتي لم يتم بعد استجلاؤها، مع أنها حدثت قبل أكثر من ٢٠ سنة.

٦٦ - ويعرب الفريق العامل عن أمله في أن تتخذ الحكومة فضلاً عن أقارب الضحايا التدابير اللازمة لتوضيح الحالات المعلقة والقيام، حيثما يكون هذا الأمر وارداً، بتطبيق أحكام المادة ١٩ من الإعلان التي تعترف للضحايا وأقاربهم بحق الحصول على تعويض.

الصين

٦٧ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالتين جديدين من حالات الاحتفاء إلى حكومة الصين، من ضمنها حالة واحدة قيل إنها وقعت عام ٢٠٠٢، وأحالها الفريق بمقتضى الإجراءات العاجلة. وخلال الفترة ذاتها، أوضح الفريق خمس حالات استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة تفيد بأن الأشخاص المعنيين إما محتجزون وإما طلقاء يعيشون في العنوان الذي قدّمه، ولم ترد أي ملاحظات بشأنهم من المصدر.

٦٨ - ويقال إن أغلبية حالات الاحتفاء التي أبلغ بها الفريق العامل من قبل، وعددها ١٠٦ حالات، حدثت في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩٠، أو بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦. وتتعلق أغلبية هذه الحالات بأشخاص من التبت، تسع عشرة منها تخصّ جماعة من الرهبان التبتين أفاد بأنهم اعتقلوا في نيبال ثم سُلّموا، فيما يُدعى، إلى السلطات الصينية. وتتعلق حالات أخرى بأشخاص يدعى أنهم احتفوا عقب الاحتفالات بالذكرى السنوية الثلاثين لتأسيس منطقة التبت المستقلة ذاتياً. وتتعلق ١١ حالة بأتياع حركة فالون غونغ الذين قيل إنهم أوقفوا أو احتفظوا من طرف رجال الشرطة أو الأمن أو مسؤولين إداريين محليين. وتخص حالة أخرى فتى مصاباً بمرض الانطواء على الذات قيل إنه احتفى عام ٢٠٠٠ بعد أن استجوبه الموظفون المسؤولون عن المجرة في هونغ كونغ.

٦٩ - وتتعلق الحالات الجديدة المبلغ عنها بامرأة يدّعى أنها اعتُقلت عام ٢٠٠١ لكونها من أتباع حركة فالون غونغ؛ ومواطن صيني مقيم إقامة قانونية في الولايات المتحدة الأمريكية، يدّعى أنه احتجز في حبس انفرادي من طرف أشخاص يعتقد أنهم ينتمون لوزارة الأمن العام.

٧٠ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت الحكومة معلومات عن حالتين اثنين معلقتين. في إحداهما حُكم على الضحية بمنطقة ١٨ شهراً أشغالاً بغض إعدادة التحقيق، وفقاً لقانون البلد، ويزورها أهلها بصورة منتظمة. وقدّمت معلومات عن مكان وجودها. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة على هذه الحالة. وفي الحال الأخرى أخبرت الحكومة الفريق العامل بأن التحقيقات قد أثبتت أن الشخص المعنى، وهو من أصل صيني، وموظف سابق في جامعة تدريب المعلمين في بيجنخ، قد رحل إلى الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٦، وهو يقيم اليوم في بوسطن. وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وصل إلى مطار بيجنخ على متن الرحلة رقم UA851 ، بجواز مزوّر تحت اسم راوه قينج (رقم جواز السفر TCHN147315384)، ودخل الصين بصورة غير قانونية. ثم بدأ أنشطته في الصين وهو يستخدم وثيقة هوية مزورة. وكانت أنشطته تمثل انتهاكاً للقانون الجنائي الصيني. وفي ٢١ حزيران/يونيه، عقب إصدار إذن بالحبس عن الفرقة الثانية التابعة للنيابة العامة لمدينة بيجنخ، ألقي عليه القبض من طرف سلطات الأمن العام في بيجنخ، وفقاً للإجراءات القانونية، وتم في الوقت المناسب إبلاغ أسرته بإيقافه، وقضيته حالياً قيد البحث في المحكمة الابتدائية. وترى الحكومة الصينية أن لا صلة لهذه الحالة بحالات "الاحتفاء القسري أو غير الطوعي".

٧١ - ومن أصل الحالات الـ ٦٩ التي أوضحتها الفريق العامل، تم توضيح ٦٠ حالة بالاعتماد على معلومات قدمتها الحكومة، واتضح تسع بالاعتماد على معلومات وفرها المصدر. وفي معظم الحالات التي اتضحت استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة، كان الأشخاص المعنيون يعيشون طلقاء في العنوان الذي قدّمه. وبالنسبة للحالات المعلقة البالغ عددها ٣٨، فإن الفريق العامل لا يستطيع الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

كولومبيا

٧٢ - خلال الفترة قيد الاستعراض، أحال الفريق العامل إلى حكومة كولومبيا ١٤ حالة اختفاء جديدة أفيد أن تسعًا منها وقعت في عام ٢٠٠٢. أحالها الفريق العامل جميعها بوجب الإجراءات العاجلة. وعقب ذلك، أوضح الفريق العامل حاليتين اثنتين من هذه الحالات بالاعتماد على معلومات قدمها المصدر تفيد بأنه قد عُثر على جثث الأشخاص المعنيين وعليها علامات التعذيب، وأنما قد أعيدت لأهلهما كي يدفنوها. وخلال الفترة ذاتها، أوضح الفريق حالة أخرى استناداً إلى معلومات قدمتها الحكومة تفيد بأن الشخص المعنى يعيش طليقاً؛ وأكّد المصدر بأن المجموعات شبه العسكرية أعادت هذا الشخص إلى أهله. وفي نفس الفترة، أحال الفريق العامل إلى الحكومة مرة أخرى حالة واحدة تم تحديث المعلومات بشأنها من المصدر. وبالنسبة للحالات المخالفة بعد أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وفقاً لأساليب عمل الفريق العامل، ينبغي أن يكون مفهوماً أن الحكومة لم يكن في وسعها الإجابة عنها قبل اعتماد هذا التقرير.

٧٣ - ومعظم حالات الاختفاء التي أبلغ عنها فيما سبق، وعددها ١١٤ حالة، حدثت منذ عام ١٩٨١ وخاصة في المناطق التي يبلغ فيها العنف ذروته. وفي عدد كبير من هذه الحالات، يُزعم أن المسؤولين عنها مجموعات شبه عسكرية يعتقد أنها تقوم بعملياتها بتوافق من بعض أفراد قوات الأمن أو بموافقتهم الضمنية، وتتم في أغلب الأحيان في مناطق يوجد فيها الجيش بأعداد كبيرة.

٧٤ - وتخصّ ١٤ حالة من حالات الاختفاء التي أبلغ عنها حديثاً أشخاصاً يقال إنهم اختطفوا من قبل المجموعات شبه العسكرية، وخاصة منها قوات الدفاع الذاتي الكولومبية الموحدة، التي يزعم أنها تقوم بعملياتها بتوافق من الجيش. ويقال إن معظم حالات الاختطاف قد وقعت أثناء سفر الأشخاص المعنيين، أساساً في مقاطعات أنتيوكيَا، وأراوكَا، وسانتاندير، وبوليفار. وكان من بين المختطفين عضو من أعضاء اتحاد نقابات العمال الكولومبية (الاتحاد المركزي للعمال)، وأحد زعماء الفلاحين المشردين من منطقة لا ثيبياغا ديل أوبون، وأعضاء من جماعة السلام في سان خوزيه دي أبارتادو يقيمون على ضفاف على نهر كاكاريكا؛ وعاملان اثنان؛ وفي عمره ١٦ سنة.

٧٥ - واسترعى الفريق العامل انتباه الحكومة إلى التحرش والتخييف اللذين يتعرّض لهما أحد الحامين. ويقال إن ذلك جاء نتيجة مباشرة لمشاركة مشاركته في عدد من الإجراءات الجنائية التي اتخذت ضدّ أعضاء من قوات الأمن يزعم أنهم كانوا مسؤولين عن بعض حالات الاختفاء القسري. وأبلغت الحكومة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، بأنه استجابة لطلب محكمة حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية باتخاذ تدابير مؤقتة، فإن اللجنة المعنية باللوائح وتقدير المخاطر قد وافقت على تزويده بحارس شخصي مسلح وبسيارة مدرعة من أجل حمايته؛ وبدأت قوات الشرطة الوطنية تدرس أيضاً الظروف الأمنية داخل مكتبه.

٧٦ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن القلق الذي يساورها إزاء ما يوصف بأنه ارتفاع بنسبة ١٠٠ في المائة في عدد حالات الاختفاء القسري في البلد خلال العامين المنصرمين. إذ تم إبلاغ بأن المدنيين في عدد مناطق، وخاصة منهم سكان محافظة دل ميتا، أو حوض نهر كاكاريكا، أو جماعة السلام في سان خوزيه دي أبارتادو التابعين لمقاطعة أنتيوكيَا، يتّهمون تكراراً من طرف قوات الأمن والمجموعات شبه العسكرية بالانتقام إلى حركة حرب العصابات، أو من المتعاطفين، أو المتعاونين معها. وقيل إن هذه الاتهامات كثيرة ما تؤدي إلى حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما فيها التخييف، والأعمال الانتقامية، كما تؤدي غالباً إلى لاختفاء أو إلى

الإعدام بإجراءات موجزة. وبصورة أكثر تحديداً، أعرب عن بالغ القلق إزاء ما يدعى من استهداف زعماء أو أعضاء المنظمات النقابية، وأهاليهم، الذين يقال إنهم أصبحوا هدفاً للجيش. ويدعى أنهم يتعرضون بانتظام للتحرش، والتخييف، وعمليات الانتقام، ويتابع ذلك الاختفاء والإعدام بإجراءات موجزة. وأحيطت هذه الادعاءات مؤخراً إلى الحكومة ولم تتح لها فرصة الرد بعد.

٧٧ - خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يتطرق الفريق العامل مع الادعاءات التي تفيد بأن هناك صلة تربط المجموعات شبه العسكرية بالجيش، وطلب تقديم أدلة إثبات ملموسة على مثل هذه الاتهامات. إذ إن الدولة تسعى في سياستها إلى مكافحة جميع أشكال الجماعات المهيمنة التي تعمل خارج نطاق القانون. كما قدمت الحكومة معلومات تفصيلية عن مختلف التدابير المتخذة من أجل حماية حياة وسلامة جميع الأشخاص المنتسبين إلى النقابات، وأعضاء من جماعة السلام في سان خوزيه دي أباراتادو، وكذلك سكان منطقة حوض نهر كاكاريكا.

٧٨ - قدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ٣٩ حالة معلقة. من بينها خمس حالات عُثر فيها على الأشخاص المعنيين موتى، وأمكن تحديد هوية ثلات جثث، وطلب إلى المدعى العام إرسال المعلومات المتعلقة بالتحقيق في الحالتين الأخريين. وفي حالات أربع، اختطف الأشخاص المعنيون، واختطف واحد منهم من طرف قوات الدفاع الذاتي الكولومبية الموحدة، ثم أطلق سراحه بعد ذلك أو تمكّن من الفرار؛ وأفرج عن واحد منهم ونقل إلى بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر. أمّا معظم الردود المتبقية فكانت تتضمن معلومات مفصلة عن الإجراءات التي اتخذتها السلطات القضائية أو الإدارية. وفي بعض الحالات أفادت الحكومة بتعليق السلطات القضائية للتحقيقات بسبب نقص المعلومات الجديدة. وبالنسبة لحالات أخرى، أفادت الحكومة بأنها تحتاج إلى التعرف تماماً على هوية الأشخاص المعنيين، والجناة و/أو الحوافز لمواصلة التحرّيات. وفي حالتين اثنتين، لم تكن النيابة العامة على علم بشيء، وكانت السجلات قد أتتلت في حريق.

٧٩ - ومن بين الـ ٢٦١ حالة التي أوضحها الفريق العامل، تم توضيح ١٩٩ حالة على أساس معلومات قدمتها الحكومة، و٦٠ حالة على أساس معلومات أوردها المصدر. هذا، ولم تستطع أمانة الفريق العامل إرسال رسائل تذكير، خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمل الفريق العامل، بشأن ١٠٨٩ حالة معلقة، وأحيطت فيما مضى. وبالتالي، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

٨٠ - يود الفريق العامل أن يعرب عن تقديره لحكومة كولومبيا لتعاونها خلال الفترة قيد الاستعراض. لكنه يشعر بقلق بالغ إزاء تأثير الصراع الداخلي في حالة حقوق الإنسان عامة، وكذلك لعدم تدني مستوى العنف واستمرار الاختفاءات خلال الفترة قيد الاستعراض.

٨١ - ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها عن الاستمرار في إجراء تحقيقات دقيقة ونزيفة "ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد" طبقاً للمادة ٦(١٣) من الإعلان.

-٨٢ - ويحث الفريق العامل السلطات الكولومبية على بذل كل ما في وسعها لضمان سلامة الأقارب والشهود طبقاً لل المادة (١٣).^(٣)

قبرص

-٨٣ - يظل الفريق العامل، كما في الماضي، على استعداد للقيام، عند الاقتضاء، بمساعدة اللجنة المعنية بالأشخاص المفقودين في قبرص، المنشأة بناء على طلب الجمعية العامة في قرارها ١٢٨/٣٢ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وقرارها ١٧٢/٣٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، على أداء واجباتها.

جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

-٨٤ - خلال الفترة قيد الاستعراض، أحال الفريق العامل لأول مرة حالة اختفاء جديدة واحدة إلى حكومة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. ولم يحل الفريق العامل هذه الحالة إلا مؤخراً، ولذا، وفقاً لأساليب عمله، ينبغي أن يكون مفهوماً أن الحكومة لم يكن في وسعها الإجابة عنها قبل اعتماد هذا التقرير.

-٨٥ - تتعلق الحالة المبلغ عنها حديثاً بمواطن ياباني يُزعم أنه اختطف عام ١٩٧٧ من طرف أفراد الأمن في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وأنه أُبصرَ لآخر مرة في هذا البلد. وأرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخة من الدعوى إلى حكومة اليابان. ويقال إن سبع حالات أخرى وقعت في إسبانيا، والمملكة المتحدة واليابان (انظر أيضاً الفصول الخاصة بإسبانيا، الفقرتين ٢٤٦-٢٤٧، والمملكة المتحدة الفقرتين ٢٨٤-٢٨٥).^(٤)

جمهورية الكونغو الديمقراطية

-٨٦ - لم يُحل الفريق العامل أثناء الفترة قيد الاستعراض أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية.

-٨٧ - وتتعلق أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها، وعددها ٥١ حالة، من ناحية، بأشخاص يشتبه في كونهم أعضاء في جماعة حرب العصابات المعروفة باسم حزب الثورة الشعبية أو في كونهم من الناشطين السياسيين الذين اختفوا بين ١٩٧٥ و١٩٨٥، وتتعلق من ناحية أخرى بلاجئين روادين اختفوا في عام ١٩٩٨. وتشمل حالات أخرى صحفياً يدّعى أنه اختطف من طرف أفراد من الحرس الرئاسي ومن الحرس المدني عام ١٩٩٣، وأربعة رجال يدّعى أن جنوداً قد قبضوا عليهم في ليكازي في عام ١٩٩٤، وقرويًان اثنان من كيتشانغا أفيد أن أفراداً من القوات المسلحة الزائيرية قد قبضوا عليهما في عام ١٩٩٦، ورجل قيل إن أفراداً في دائرة العمليات والاستخبارات العسكرية قد قبضوا عليه في ١٩٩٦، وأستاذ يقال إن أفراداً في الجيش الوطني الرواندي قد قبضوا عليه (انظر أيضاً الفرع الخاص برواندا الفقرات ٢٣٨-٢٤١). وتتناول حالة أخرى رجل دين.

-٨٨ - أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء ممارسة الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي قيل إنها جزء من سياسة القمع ضد المعارضين السياسيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان والطلبة. وقد نسبت المسؤولية إلى

الحكومات، والشرطة، والقوات المسلحة، والاستخبارات في منطقة البحيرة الكبرى. ويدعى أن الحبس الانفرادي فرض على متحجزين من مقاطعة كيفو أثناء احتجازهم في مناطق مختلفة من كينشاسا، بما في ذلك في معسكر كوكولو؛ ومراكز الاحتجاز التابعة للاستخبارات العسكرية لكشف الأنشطة المعادية للوطن؛ ومبني جماعة ليشو موبوتي التابعة للحرس الرئاسي، ومركز العقوبات والإصلاح في كينشاسا. وقيل إن متحجزين آخرين معتقلون في أماكن مجهولة في الجنوب الشرقي من محافظة كاتانغا. وتلقى الفريق ادعاءات بشأن الإفلات من العقاب وعن "سلل القضاء والخيازه". وقد أحيلت هذه الادعاءات إلى الحكومة مؤخرًا، ولم تتح لها فرصة للردّ بعد.

- ٨٩ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي تسع حالات تم توضيح ست منها على أساس المعلومات التي قدمتها الحكومة و٣ على أساس المعلومات التي أتاحتها المصدر. ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات جديدة من الحكومة فيما يتعلق بالحالات المعلقة، وعددها ٤٢ حالة. وعليه، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعندين أو أماكن وجودهم.

إكوادور

- ٩٠ - لم يُحل الفريق العامل أثناء الفترة قيد الاستعراض أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة إكوادور.

- ٩١ - وقد حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعدها ٢٣ حالة، ما بين عامي ١٩٨٥ و١٩٩٢، وشهدتها مدن كيتو، وغواياكويل، واسميرالداس. وهي تتعلق بأشخاص أُفيد أن أفراداً من دائرة التحقيقات الجنائية التابعة للشرطة الوطنية قد قبضوا عليهم. والضحايا في ثلات حالات هم من الأطفال. وتتعلق إحدى الحالات بمواطن كولومبي قيل إن أفراداً من الجيش اختطفوه في مدينة بورتوفيني بتهمة تهريب السلاح، وتتعلق أخرى بطالب قيل انه اختطف من قبل أفراد من قوة الأمن في عام ٢٠٠١.

- ٩٢ - وأثناء الفترة قيد الاستعراض، قرر الفريق العامل إبطال قاعدة الأشهر الستة التي كان قد طبقها في حالة الحالات؛ وطلب من الحكومة أن ترسل له العنوان الحالي للشخص المعنى.

- ٩٣ - وقد وضح الفريق العامل في السابق ١٥ حالة، تم إيضاح ١١ منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة وأربع على أساس المعلومات الواردة من المصدر. أما ما يتعلق بالحالات التماثي المعلقة، فلم يتلق الفريق العامل معلومات جديدة من الحكومة بشأنها. وبالتالي، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعندين ولا عن أماكن وجودهم.

مصر

- ٩٤ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة مصر خلال الفترة قيد الاستعراض أي حالة اختفاء جديدة.

- ٩٥ - ويدعى أن العديد من الحالات التي أبلغ بها الفريق العامل، وعدها ٢٠ حالة، قد حدثت في الفترة ما بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٤. وهي تشمل أشخاصاً يزعم أنهم من المتعاطفين مع الجماعات الإسلامية، وطلبة، ومتاجر، وطبيب، وثلاثة مواطنين من مواطني الجماهيرية العربية الليبية. وقيل إن حالات الاختفاء قد وقعت في سياق تحديد

العمل بحالة الطوارئ التي يزعم أنها تركت مقاليد الأمر لقوات الأمن لكي تتصرف بلا مراقبة أو محاسبة. وتنظر حالتان أخرىان من الحالات المبلغ عنها بموطنين مصررين قبض عليهما أفراد في إدارة مباحث أمن الدولة في عامي ١٩٩٥ و١٩٩٦ . وتنظر حالة أخرى أبلغ عنها مؤخراً بمزارع قُبض عليه في ملوي مع محام. ويُدعى أنه احتجز في مركز الشرطة في ملوي قبل نقله إلى مركز آخر للاعتقال.

٩٦ - واجتمع أعضاء الفريق العامل من جديد خلال الفترة قيد الاستعراض بممثلين للحكومة وتبادلوا وجهات النظر بشأن ١٢ حالة معلقة. وشدد الممثلون من جديد على الأهمية التي تعلقها الحكومة على إيضاح تلك الحالات وأفادوا بأن التحريات لا تزال مستمرة. وستقدم المعلومات للفريق العامل عن الهيئة المكلفة بمهمة التحقيق في الحالات المعلقة.

٩٧ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ثانية حالات تم توضيح سبع منها على أساس المعلومات التي قدمتها الحكومة وحالة واحدة على أساس المعلومات التي وردت من المصدر. وليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين بالحالات المعلقة، وعددها ١٢ حالة، ولا عن أماكن وجودهم.

السلفادور

٩٨ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة السلفادور أي حالة احتفاء جديدة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

٩٩ - وقد حدثت أغلبية الحالات المبلغ عنها سابقاً، وعددتها ٦٦١ حالة، بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٣ في سياق التزاعسلح بين حكومة السلفادور وجبهة فرابوندو ماري للتحرير الوطني. وقد احتفى كثيرون من هؤلاء الضحايا بعد أن قبض عليهم جنود أو أفراد شرطة يرتدون الزي الرسمي، أو بعد اختطافهم في عمليات على غرار عمليات فرق الموت قام بها رجال مسلحون يرتدون ملابس مدنية ويقال إنهم كانوا على صلة بالجيش أو بقوات الأمن. وبعض عمليات الاختطاف من هذا القبيل تم - في بعض الحالات - الاعتراف بها لاحقاً بوصفها عمليات اعتقال، مما دفع إلى الادعاء بوجود صلات بقوات الأمن.

١٠٠ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ٣٩١ حالة تم توضيح ٣١٨ منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة و٧٣ حالة على أساس المعلومات الواردة من المصدر. ولم يتلق من الحكومة أي معلومات جديدة عن الحالات المعلقة البالغ عددها ٢٧٠ حالة. وعليه، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٠١ - لا يزال الفريق العامل قلقاً إزاء ضآلة ما أُنجز لتوضيح الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ٢٠٠٠ حالة وإزاء عدم تلقي معلومات من الحكومة خلال عام ٢٠٠٢ ، بشأن هذه الحالات. ويُود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها بحسب المادة ١٣ من الإعلان عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيفة ما دام مصير الضحية لم يتضح بعد.

١٠٢ - وأعرب الفريق العامل عنأمله أن تتخذ الحكومة خطوات لتوضيح الحالات المعلقة؛ وعند الاقتضاء، تنفيذ أحكام المادة ١٩ من الإعلان التي توجب دفع تعويضات إلى الضحايا والأقارب.

غينيا الاستوائية

١٠٣ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة غينيا الاستوائية أية حالات اختفاء جديدة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

١٠٤ - وتعلق حالات الاختفاء الثلاث المبلغ عنها سابقاً بأعضاء في أحزاب المعارضة السياسية أفيد أنه قبض عليهم في مالابو في ١٩٩٣.

١٠٥ - وقد أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء إبقاء المختفين في الحبس الانفرادي في باتا في غينيا الاستوائية، بدعوى الروابط التي تربطهم بحزب معارضة غير معترف به قانونا، يدعى Fuerza Democrática (القوة الديمقراطية الجمهورية). وأحييلت مؤخراً هذه الادعاءات إلى الحكومة ولم تتح لها فرصة الردّ بعد.

١٠٦ - ولم يتلق الفريق العامل أية معلومات من الحكومة عن الحالات المعلقة بالرغم من رسائل التذكير العديدة الموجهة. وعليه، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المختفين وأماكن وجودهم.

إثيوبيا

١٠٧ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة إثيوبيا أية حالات اختفاء جديدة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

١٠٨ - وقيل إن أغلبية حالات الاختفاء التي أبلغ بها الفريق العامل، وعدها ١١٤ حالة، قد حدثت بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٦ في ظل الحكومة الانتقالية، وهي تتعلق بأفراد من مجموعة أورومو العرقية المشتبه في اشتراكهم في جبهة تحرير أورومو. ويدعى أنه قُبض عليهم في أديس أبابا أو اختفوا من معسكر هوسو العسكري للاعتقال في غرب إثيوبيا. وتعلق حالات أخرى بأعضاء في جبهة أوغادين للتحرير الوطني (وهي حزب سياسي) كانوا قد اختفوا في المنطقة الخامسة في شرق إثيوبيا، المعروفة أيضاً بمنطقة أوغادين. وتعلق حالة واحدة، حدثت في عام ١٩٩٦، بلاجئ إثيوبي في جيبوتي أفيد أن أفراداً من شرطة جيبوتي قد قبضوا عليه في مخيم للاجئين في جيبوتي وأنه سلم إلى السلطات الإثيوبية.

١٠٩ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق حالتين تم توضيح إدانتهما على أساس معلومات قدمتها الحكومة والأخرى على أساس معلومات وردت من المصدر. ولم تستطع أمانة الفريق العامل إرسال رسائل تذكير، خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمله، بشأن ١١٢ حالة معلقة. وعليه، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المختفين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١١٠ - لا يزال الفريق العامل قلقاً إزاء ضالة ما أُنجز لتوضيح الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ١٠٠ حالة وإزاء عدم تلقي معلومات من الحكومة خلال عام ٢٠٠٢ بشأن هذه الحالات. ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها بموجب المادة ١٣ من الإعلان عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيفة طالما لم يتضح مصير الضحية.

١١١ - ويود الفريق العامل تذكير الحكومة الإثيوبية بالتزامها الذي يقضي باتخاذ كل التدابير اللازمة لمنع وقوع حالات اختفاء أخرى والتحقيق في كل الحالات المعلقة وتقدم الجناة إلى العدالة.

غواتيمالا

١١٢ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة إلى حكومة غواتيمالا، قيل إنها وقعت عام ٢٠٠٢ ، وأرسلها بمقتضى الإجراءات العاجلة. وفي الفترة ذاتها، أوضح الفريق العامل ٦٣ حالة على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة، ولم يتلقّ أي ملاحظات عنها من المصدر: وقد أرسلت الحكومة نسخاً من الوثائق الرسمية عن السجل المدني تشهد بمكان وجود الأشخاص المعينين أو بوفاتهم.

١١٣ - وقد حدثت أغلبية حالات الاختفاء التي أبلغ عنها الفريق العامل، وعدها ١٥١ حالة، بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨٦ ، وخاصة في ظل النظام العسكري وفي إطار مكافحة الحكومة للاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي. وقد تكللت عملية التفاوض بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي بالتوقيع في مدينة غواتيمالا على اتفاق لإقرار سلام وطيد و دائم في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ . وفي أعقاب التوقيع على هذا الاتفاق، ظهر اتجاه نحو زيادة احترام حقوق الإنسان.

١١٤ - وتعلق الحالة التي أبلغ عنها مؤخراً بفتي عمره ١٤ سنة، قيل إن دورية الشرطة داسته بسيارتها في شيكيمولا، ثم نقله رجال الشرطة إلى المستشفى المحلي وهو لا يزال على قيد الحياة؛ وتدعى الشرطة المدنية الوطنية أنه مات إثر وصوله، لكن يدعى أنه لا تتوفر أي وثائق تشهد بوفاته في المستشفى.

١١٥ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن قلها إزاء الاستمرار في الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في الماضي. ورغم العناصر المتصلة بحقوق الإنسان التي يتضمنها اتفاق إقرار السلام المبرم في عام ١٩٩٦ ، والتوصيات التي صدرت عن لجنة استجلاء التاريخ التي ترعاها الأمم المتحدة، قيل إن الدولة لم تتمكن من مقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي حدثت أثناء سنوات الصراع. وأعربت في الوقت ذاته عن بالغ القلق إزاء سلامة الأشخاص العاملين في مجال حقوق الإنسان، الذين يلحّون على إنفاذ اتفاقيات إقرار السلام، والذين يقال إنهم يتعرّضون للتهديد بالموت، والهجمات وغير ذلك من أشكال التخويف. وأحييت هذه الادعاءات إلى الحكومة مؤخراً، فلم تتحقق لها فرصة الردّ بعد.

١١٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت الحكومة معلومات عن ٢٣ حالة معلقة. وفي قضية الفتى البالغ من العمر ١٤ سنة، أفادت الحكومة بأن سيارة الشرطة لم يكن في وسعها أن تتجنب الحادث، كما قدمت معلومات أخرى عن نقله وعن وفاته. وبالنسبة للحالات المتبقية، أفادت الحكومة في ردّها بأن الوثائق الرسمية التي ينظمها السجل المدني الخاص بهم تشتمل على تواريخ لاحقة لتاريخ اختفائهم المزعوم: فقد جدد البعض بطاقة هويته، وهو إجراء لا يمكن القيام به إلا بحضور الشخص المعين بنفسه؛ أو تزوج آخر من أو باشروا إجراءات الطلاق. وفي حالة واحدة قدمت الحكومة وثيقة رسمية وقعها الشخص المعين شاهداً أنه "اختفى" لمدة ثلاثة أيام بعد اعتقاله من طرف قوات الأمن. وفي حالة أخرى كان المعين قد توفيّ، وتم توفير نسخة من شهادة الوفاة. وقدمت الحكومة إلى الفريق

العامل، بخصوص جميع الحالات، نسخاً من السجلات والشهادات ذات الصلة التي تتضمن عناوين الأشخاص المعنيين الحالية. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة في ٢٢ حالة.

١١٧ - ومن أصل ٢٣٢ حالة أوضحتها الفريق العامل، تم توضيح ١٥٣ حالة على أساس معلومات قدمتها الحكومة، و٧٩ حالة على أساس معلومات أوردها المصدر. ولم تستطع أمانة الفريق العامل إرسال رسائل تذكير، خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمله، بشأن الحالات المعلقة. وبالتالي، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المختفين ولا عن أماكن وجودهم، بخصوص الحالات المعلقة البالغ عددها ٩٢٠ حالة.

ملاحظات

١١٨ - يود الفريق العامل الإعراب عن تقديره لحكومة غواتيمالا على تعاونها خلال الفترة قيد الاستعراض. ويود تذكير الحكومة بمسؤولياتها بموجب المادة ٦(١٣) من الإعلان عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيهة "ما دام مصير الضحية لم يتضح". ويود أيضاً تذكير الحكومة بمسؤولياتها عن اتخاذ الإجراءات التي "تケفل لجميع المشاركين في التحقيق الحماية من سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام"، بموجب المادة ٣(١٣) من الإعلان.

١١٩ - وأعرب الفريق العامل عن أمله في أن تواصل الحكومة اتخاذ خطوات لتوضيح الحالات المعلقة؛ وعند الاقتضاء، تنفيذ أحكام المادة ١٩ من الإعلان التي تقضي بتعويض الضحايا والأقارب.

هندوراس

١٢٠ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى حكومة هندوراس خلال الفترة قيد الاستعراض.

١٢١ - لقد حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ بها، وعدها ٢٠٢ حالة، بين عامي ١٩٨١ و ١٩٨٤، وهي فترة عمد فيها أفراد من كتيبة القوات المسلحة ١٦-٣ ورجال يرتدون ملابس مدنية ومدججون بالسلاح إلى اعتقال من يعتبرونهم أعداء أيديولوجيين من منازلهم أو في الشارع ثم اقتيادهم إلى مراكز اعتقال سرية. وأفيد أن أربع حالات قد وقعت عام ١٩٨٣ وتعلق بزعماء الحزب الثوري لعمال أمريكا الوسطى - هندوراس، من بينهم قس يسوعي، قيل لهم اعتُقلوا من طرف الجيش الهندوراسي ويزعم أن شخصين منهم هم من مواطنى الولايات المتحدة. ويقال إن الجيش الأمريكي وأفراداً في وكالة الاستخبارات المركزية قد تكون ساعدت جيش هندوراس في عملية ألانشو، التي قيل فيها حسب الجيش الهندوراسي الأشخاص المعنيون قد قتلوا في هذه العملية. وكان تقرير المفتش العام لوكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية في هندوراس في الثمانينات عن أنشطة الوكالة، الذي كشف عنه بعد أن كان سوريا ونشر في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، يتضمن إشارات إلى أن الأشخاص المعنيين كانوا من بين من قام ضباط في الجيش الهندوراسي بإعدامهم بإجراءات موجزة بعد أن استجوبوه. (انظر أيضاً الفصل الخاص بالولايات المتحدة، الفقرات ٢٨٦-٢٨٨).

١٢٢ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ١١ حالة معلقة. وقد منح تعويض في جميع هذه الحالات. وخلال الفترة ذاتها، قدّمت حكومة الولايات المتحدة معلومات عن حالتين اثنتين من أصل الحالات الثلاث المعلقة التي أرسلت إليها وفق أساليب عمل الفريق العامل. ولم تسفر التحقيقات التي أجرتها سفارة الولايات المتحدة في تيغوسغالبا عام ١٩٨٣، عن تحديد ما جرى يقيناً للأشخاص المعنيين. وفي مسعى لتبادل المعلومات المتاحة إلى أقصى حد ممكن، كشفت الحكومة عن عدد كبير من الوثائق بعد أن كانت سرية ونشرتها، إلا أنه كان لابد من تنفيح العديد من الوثائق التي كُشف عنها من أجل حماية مصادر وكالة الاستخبارات وأساليب عملها. إلا أن المقطع الذي حُذفت لم تكن تتضمن المعلومات التي من شأنها أن تسلط مزيداً من الضوء على ما جرى.

١٢٣ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ٧٠ حالة تم توضيح ٣٠ منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة و ٤٠ حالة على أساس المعلومات الواردة من المصدر. ولم يتلق أي معلومات من الحكومة بشأن ١٣٢ حالة معلقة. وعليه، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٢٤ - لا يزال الفريق العامل قلقاً لأن هناك الكثير مما ينبغي عمله لتوضيح الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ١٠٠ حالة لعدم تلقي معلومات من الحكومة خلال عام ٢٠٠١ بشأن هذه الحالات. ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها بموجب المادة ١٣ من الإعلان عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيفة طالما لم يتضح مصير الضحية.

المند

١٢٥ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة واحدة إلى حكومة الهند أفيد أنها قد وقعت في عام ٢٠٠٢، وقد وجهت بمقتضى الإجراءات العاجلة.

١٢٦ - وحدثت أغلبية الحالات التي أحيلت إلى حكومة الهند، وعدها ٣٥ حالة، بين عامي ١٩٨٣ و ٢٠٠٠ في سياق الاضطرابات العرقية والدينية في منطقتين البنجاب وكشمير. وقد عزّزت حالات الاختفاء في هاتين المنطقتين، في المقام الأول، إلى سلطات الشرطة والجيش والجماعات شبه العسكرية العاملة بالاشتراك مع القوات المسلحة أو بموافقتها الضمنية. وأُفيد بأن أشخاصاً عديدين قد اختفوا في كشمير بعد وقوع اشتباكات مسلحة مع قوات الأمن. ويُدعى أن حالات الاختفاء تتجدد عن السلطات الواسعة المنوحة لقوات الأمن بموجب تشريعات الطوارئ، ولا سيما قانون الأنشطة الإرهابية والمداومة وقانون الأمن العام. إذ تسمح هذه القوانين بالحبس الاحتياطي وكذلك بإطالة فترة الحبس دون أن توفر الضمانات الكثيرة الأخرى المنصوص عليها عادة في القوانين الجنائية. وكان من بين الضحايا أصحاب حوانيت، ومحام أُفيد أنه مشهور بالدفاع عن السيخ المختجزين في البنجاب، وصحفيون، ونشطاء في مجال حقوق الإنسان، وطلبة، وأشخاص آخرون.

١٢٧ - وتخصّّ الحالة المبلغ عنها مؤخراً شخصاً يعمل في مجال حقوق الإنسان قيل إن الشرطة قد اعتقلته بسبب أنشطته في إطار "الحركة لإنقاذ نارمادا" ، (نارمادا باشاو أندولان) في مقاطعة ضهر، المناهضة لتشييد السدود على نهر نارمادا. وخلال الفترة قيد الاستعراض، أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، إلى حكومة الهند نسخة ثلاث حالات تتعلق بصحفيين اثنين وطالب، ينتمون جميعهم إلى وحدة أخيل باراتيا نيبالي إيكتا ساماچ (جمعية

وحدة عموم الهند ونيبال)، قيل إنهم اعتقلوا من طرف الفرع الخاص للشرطة الهندية وسلموا لأجهزة الأمن النيبالية على الحدود، في مدينة نيبالوغونج، وكانوا عائدين من اجتماع عقدته منظمة تضامن شعبي الهند ونيبال، في نيوهارلي (انظر أيضاً الفرع الخاص بنيبال، الفقرات ١٩٧ - ٢٠٤).

١٢٨ - وقد أعربت عدة منظمات غير حكومية عديدة عن قلقها حيال ما يدعى من انتهاكات لحقوق الإنسان التي تتمتع بها المجتمعات المحلية التي تعيش على ضفاف نهر نارمادا والتي يعارض أفرادها بناء ٣٠ سدًا على طول النهر، لأن ذلك قد يؤدي في نظرهم إلى إغراق قراهم. وقد أحيلت مؤخرًا هذه الادعاءات إلى الحكومة ولم تتح لها فرصة الرد بعد.

١٢٩ - واجتمع أعضاء الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض بممثل حكومة الهند وتبادلوا وجهات النظر بشأن الحالات المعلقة. وأشار الممثل المذكور إلى رسالة موجهة من الفريق العامل بشأن ٧٧ حالة معلقة وبشأن الادعاءات العامة، وبين أنه نظرًا لقصر المهلة المتأخرة، لا يمكن تقديم أي ردود تفصيلية إلا بعد أن تدرس السلطات المعنية ملاحظات الفريق. وأعرب عن قلقه إزاء ما استند إليه الفريق لقبول العديد من الحالات. ففي حالات يبلغ عددها ٤٥ حالة، لم يستوف جلها الحد الأدنى المطلوب من الشروط، والمتعلق بالخطوات التي اتخذتها الأسرة لتحديد مصير أو مكان وجود الشخص المختفي، وهذا الحد تقضيه أساليب عمل الفريق العامل. وأوضح الممثل في هذا الصدد، أن نظام الحكم في الهند نظام اتحادي، ووصف مختلف المؤسسات الإدارية والقضائية التي يحق لكل الهندنود طلب المساعدة منها. كما أن هناك ٣٨ حالة تفتقر إلى المعلومات الأساسية، مثل اسم الأب أو تاريخ أو مكان الاعتقال أو الاختطاف المزعومين. وهناك تكرار لثلاث حالات يجب حذفها. وحثّ الممثل الفريق بقوة على إعادة النظر في الحالات حتى يتتأكد من أن تدرس فقط الحالات التي تفي تماماً بمعاييره، كما حثه على إدراج التصويبات الضرورية في هذا التقرير. وقد قدمت قائمة مبوبة بالحالات.

١٣٠ - وفي نفس الفترة، قدمت الحكومة طلباً كتابياً تلتزم فيه مهلة إضافية قبل تقديمها المعلومات ذات الصلة. ويكتسب هذا أهمية خاصة بالنسبة للحالات المعلقة، نظراً لعددها ولطبيعتها، ونظراً لأن عدداً كبيراً منها قد وقع قبل عدّة أعوام، وأساساً في ولاية واحدة من ولايات الهند كانت آنذاك تشهد بحالة تمرّد جماعي.

١٣١ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن النتائج التي توصلت إليها بالتحقيق في ٨٤ حالة من الحالات المعلقة. في أربع حالات، كان الأشخاص المعنيون إما معتقلين وإما موقوفين للاستجواب ثم أُفرج عنهم أو حبسوا بحسب قانون البلد؛ وقدمت معلومات عن مكان وجودهم الحالي. وقد قرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة في هذه الحالة. أما بالنسبة للحالات المتبقية، فقد أعلنت الحكومة عن نتائج التحقيقات التي أجرتها، أو أن التحقيقات لا تزال جارية أمام محكمة من المحاكم. وأفادت الحكومة أن حالة من الحالات تخص رضيعاً يبلغ من العمر عاماً ونصف العام وبالتالي فإن الشكوى غير صحيحة.

١٣٢ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ٥٠ حالة تم توضيح ٤٠ منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة و ١٠ حالات على أساس المعلومات الواردة من المصدر. وبالنسبة للحالات المعلقة البالغ عددها ٣٠١، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٣٣ - يود الفريق العامل أن يعرب عن تقديره لحكومة الهند للمعلومات التي قدمتها له خلال العام وعلى الجهود التي تبذلها للتحقيق في حالات الاختفاء.

١٣٤ - ومع ذلك، يظل الفريق قلقاً لأنه ما زال يتلقى معلومات عن حدوث حالات اختفاء جديدة، ولأن قلة قليلة فقط من الحالات المدرجة في سجلاته قد تم توضيحيها. وإذا كان الفريق يتهم الجهود التي تبذلها الحكومة لمكافحة العنف، فإنه يرغب في التأكيد على أنه لا يجوز بموجب المادة ٧ من الإعلان، التذرع بأي ظرف كان لتبرير أعمال الاختفاء القسري.

١٣٥ - ويود الفريق العامل أن يذكر حكومة الهند بالتزامها باتخاذ جميع التدابير الالازمة لمنع حدوث حالات اختفاء أخرى، وبالتحقيق في جميع الحالات المعلقة وتقديم الجناة إلى العدالة.

إندونيسيا

١٣٦ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض خمس حالات اختفاء جديدة إلى حكومة إندونيسيا، أفيد أنها وقعت جميعها في عام ٢٠٠٢، وقد أحالها الفريق بمقتضى الإجراءات العاجلة.

١٣٧ - ومعظم حالات الاختفاء التي أبلغ عنها والبالغ عددها ٥٩٩ حالة وقعت في الماضي، في عام ١٩٩٢ وفي الفترة بين ١٩٩٨ و ٢٠٠٠، في تيمور الشرقية وجاكarta وآتشيه، ويتصل عدد كبير من هذه الحالات بطلبة شاركوا في مظاهرات مناوئة للحكومة في تيمور الشرقية وجاكarta وسومطرة، ومن بينهم زعيم منظمة تضامن الطلاب الإندونيسيين من أجل الديمقراطية.

١٣٨ - وقرر الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمله، أن يرسل إلى حكومة تيمور الشرقية جميع البلاغات المقبولة والمتعلقة بحالات الاختفاء التي حدثت في الماضي في هذا الإقليم، والبالغ عددها ٤٥٤ حالة، من بينها ٣٧٨ حالة لا تزال معلقة. وسوف يبعث الفريق العامل أيضاً، وفقاً لأساليب عمله، نسخاً من تلك الحالات إلى حكومة إندونيسيا. وقرر أيضاً نقل تلك الحالات من سجله الخاص بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، والنظر فيها في إطار فصل منفصل بعنوان "تيمور الشرقية" (الفقرات ٢٦٩-٢٧١).

١٣٩ - وقد حدثت جميع الحالات المبلغ عنها حديثاً في آتشيه، وقيل إنه قد شارك فيها كلّ من قيادة القوات الخاصة (كوباسوس)، وقوات كوستراد، والشرطة. وتخص ثلاثة حالات نقابيين هم أيضاً أعضاء في "التضامن من أجل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان"، وتخص حالة واحدة رئيس فرع "مركز الإعلام من أجل الاستفتاء في آتشيه"، التابع لمقاطعة بيسار في آتشيه.

١٤٠ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ثلاثة حالات على أساس معلومات قدمتها الحكومة. ولم تستطع أمانة الفريق العامل إرسال رسائل تذكير، خلال الفترة قيد الاستعراض، وفقاً لأساليب عمله، بشأن ١٤٢ حالة من الحالات المعلقة. وعليه، لا يستطيع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المختفين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٤١ - يود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بالتزامها بوجوب المادة ١٣ من الإعلان بالاستمرار في إجراء تحقيقات طالما لم يتضح مصير ضحايا الاختفاء القسري وأماكن وجودهم.

إيران (جمهورية - الإسلامية)

١٤٢ - خلال الفترة قيد الاستعراض، أحال الفريق العامل إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية حالة اختفاء جديدة واحدة، بمقتضى الإجراءات العاجلة. وفيما بعد، أوضح الفريق العامل هذه الحالة على أساس معلومات قدمها المصدر، تفيد بأن الشخص المعنى قد احتجز وسمح له بمقابلة أخيه عدّة مرات؛ وقدّمت معلومات عن مكان الاحتجاز.

١٤٣ - وحدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ عنها في الماضي، وعدها ٥١٦ حالة، بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٩، وأفيد أنه قُبض على البعض من هؤلاء الأشخاص المفقودين وأنهم سجنوا بسبب عضويتهم المزعومة في جماعات معارضة مسلحة. وتعلق الحالات الأحدث عهداً بكاتب احتجز في مطار مهرabad في طهران في عام ١٩٩٨ عندما كان يهم بمعادرة البلد لزيارة أسرته في الخارج. وتعلق أربع حالات بطلبة يدعى أنهم احتجزوا أثناء المظاهرات التي حدثت في طهران في تموز يوليه ١٩٩٩.

١٤٤ - وتعلق الحالة المبلغ عنها مؤخراً بصحفي مستقلٌ هو مدير مركز من المراكز الثقافية في طهران، يبلغ من العمر ٧٠ سنة؛ يعتقد أن اختفائه قد يكون مرتبطاً بكون المركز الثقافي يوفر تسهيلات للفنانين، والكتاب وغيرهم من المنقفين.

١٤٥ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ١٥ حالة تم توضيح ١٣ منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة وحالتين على أساس المعلومات الواردة من المصدر. ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات من الحكومة بشأن ١٥ حالة معلقة. وعليه، فليس بوسعه الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٤٦ - لا يزال الفريق العامل قلقاً لأن ما تم عمله لتوضيح الحالات المعلقة التي يتجاوز عددها ٥٠٠ حالة ضئيل وأنه لم يتلق أي معلومات من الحكومة خلال عام ٢٠٠٢ بشأن هذه الحالات. ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها بوجوب المادة ١٣ من الإعلان عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيفة طالما لم يتضح مصير الضحايا.

١٤٧ - ويود الفريق العامل تذكير الحكومة الإيرانية بالتزامها باتخاذ كل التدابير الالزمة لمنع حدوث حالات اختفاء أخرى والتحقيق في كل الحالات المعلقة وتقديم الجناء إلى العدالة.

العراق

١٤٨ - لم يحل الفريق العامل إلى حكومة العراق أية حالات اختفاء جديدة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

١٤٩ - و تتعلق أغلبية حالات الاختفاء البالغ عددها ١٦٥١٤ حالة بأشخاص ينتمون إلى المجموعة العرقية الكردية يدعى أنهم اختفوا في عام ١٩٨٨ أثناء ما سمي "عملية الأنفال"، عندما عممت الحكومة العراقية، فيما يزعم، إلى تنفيذ برنامج لتدمير القرى والمدن في جميع أنحاء كردستان العراق. و يتعلق عدد كبير من الحالات الأخرى ب المسلمين من الشيعة أفيد أنهم اختفوا في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات أثناء طرد أسرهم إلى جمهورية إيران الإسلامية بزعم أنهم "من أصل فارسي". و حدثت حالات أخرى إثر انتفاضة الشيعة العرب في آذار/مارس ١٩٩١ في الجنوب والأكراد في الشمال. و حدثت حالات قبل ذلك في عام ١٩٨٣ عندما قبضت القوات العراقية على عدد كبير من الأكراد من عشيرة البرزاني بالقرب من أربيل. و تتعلق نحو ٣٠ حالة أفيد أنها حدثت في عام ١٩٩٦ بأفراد جماعة اليزيديه من ادعى أنهم ألقى القبض عليهم في موجة اعتقالات واسعة قام بها أفراد قوات الأمن في الموصل. و تتعلق حالات أخرى ب المسلمين من الشيعة يقال إنهم قُبض عليهم وهم في طريقهم إلى كربلاء للحج. ومن بين ضحايا حالات الاختفاء في العراق معارضون سياسيون مشتبه بهم، أو أشخاص قُبض عليهم بسبب صلة أسرية لهم بمعارض سياسي، أو أشخاص أخذوا كرهائن من أجل إجبار أقاربهم على أن يسلموا أنفسهم، وأشخاص قُبض عليهم بسبب أصولهم العرقي.

١٥٠ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ١٣٠ حالة تم توضيح ١٠٧ حالات منها على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة و ٢٣ حالة على أساس المعلومات الواردة من المصدر. ولم يتلق الفريق العامل أي معلومات من الحكومة بشأن الحالات المعلقة التي يبلغ عددها ٣٨٤ ١٦ حالة. و عليه، فليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ عن مصير الأشخاص المعنيين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٥١ - يبقى العراق هو البلد الذي حدث فيه أكبر عدد من حالات الاختفاء التي أبلغ بها الفريق العامل. والجهود التي تبذلها حكومة العراق للتحقيق في حالات الاختفاء المعلقة التي يتجاوز عددها ١٦٠٠٠ حالة وللتعاون معه تعتبر غير كافية على الإطلاق. و الحكومة ملزمة، بموجب الإعلان، باتخاذ تدابير تشريعية أو إدارية أو قضائية أو غيرها من التدابير الفعالة لمنع جميع أفعال الاختفاء القسري وإنهائها والتحقيق فيها.

١٥٢ - وسعياً لمنع حدوث حالات اختفاء أخرى، ينبغي للحكومة بوجه خاص أن تكتف عن ممارستها الاحتجاز التعسفي وأن تمنع جميع المحتجزين على الأقل الحق الأدنى في الاتصال السريع بأسرهم ومحاميهم وبسلطات قضائية مستقلة. أما الإفلات من العقوبات الذي لا يزال مرتكبو هذه الأفعال يتصرفون في ظله فيمثل خرقاً واضحاً للالتزام الحكومي باعتبار جميع أفعال الاختفاء القسري جريمة بموجب القانون الجنائي، وبالتحقيق في جميع هذه الحالات و بتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

اليابان

١٥٣ - خلال الفترة قيد الاستعراض، أحال الفريق العامل لأول مرة أربع حالات اختفاء جديدة إلى حكومة اليابان. ولم يحل الفريق العامل تلك الحالات إلا في الآونة الأخيرة، ومن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق، لم يكن بوسع الحكومة أن ترد على تلك الحالات قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

١٥٤ - و تتعلق الحالات المبلغ بها مؤخراً بمواطنين يابانيين قيل إن مخبرين سريين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفوهم من اليابان في الفترة بين عامي ١٩٧٧ و ١٩٨٠ . و عملاً بأساليب عمل الفريق العامل، أرسلت نسخ عن تلك الحالات إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

١٥٥ - و خلال الفترة قيد الاستعراض، قدم ممثلو الأسر ثماني حالات تتعلق بمواطنين يابانيين قيل إن مخبرين سريين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفوهم من اليابان وإسبانيا والمملكة المتحدة. و تفید الأسر بأن المعلومات التي قدمتها سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن مقتل هؤلاء الأشخاص كانت غير واقعية أو وافية. و التقى الفريق العامل، خلال نفس الفترة، بممثلين عن حكومة اليابان وتبادل الآراء معهم بشأن تلك الحالات. و على ضوء التحسن المسجل مؤخراً في العلاقات الثنائية بين الحكومتين، اعترفت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رسميًّا بتورط عمالئها السريين في عمليات الاختطاف. و تم، عقب الاجتماع الذي عقد بين رئيس وزراء اليابان ورئيس جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في بيونغ يانغ في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ، وعقب زيارة قام بها فريق تحقيق ياباني في وقت لاحق من الشهر نفسه، توضيح مصير خمسة أشخاص مفقودين آخرين ومعرفة مكان وجودهم. وتمكن هؤلاء الأشخاص من السفر إلى اليابان والاجتماع بأقاربهم يوم ١٥ تشرين الأول/أكتوبر.

الأردن

١٥٦ - لم يُحل الفريق العامل أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة الأردن خلال الفترة قيد الاستعراض.

١٥٧ - و تخص إحدى الحالتين اللتين بلغ بهما الفريق العامل، مواطنناً عراقيًّا قيل إن المخابرات العراقية اختطفته، بينما تخص الحالة الثانية مواطناً هنديًّا قيل إن شرطة الحدود السورية ألقت القبض عليه في الأردن على مقربة من الحدود مع الجمهورية العربية السورية. وقد أرسل الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله، نسخة عن الحالة إلى حكومة الجمهورية العربية السورية أيضاً. (انظر أيضاً الجزء المتصل بالجمهورية العربية السورية، الفقرات ٢٦٠ إلى ٢٦٤).

١٥٨ - و خلال الفترة قيد الاستعراض، أعربت الحكومة عن قلقها لأن الفريق العامل ذكر خطأ في تقريره السابق (E/CN.4/2002/79) أنه لم يستلم ردًا من الحكومة فيما يتعلق بالحالتين المعلقتين. فقد أبلغت الحكومة في رد مؤرخ في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ ، فيما يتعلق بإحدى الحالتين، بأن طلب جلوء مقدم من الشخص المعنى وأسرته إلى مكتب مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عمان قد رفض وأن الشخص وأسرته كانوا معتادين، بالإضافة إلى ذلك، على السفر بصورة منتظمة وبدون تقييد بين البلدين منذ عام ١٩٩١ ؛ وقدمت نسخة عن رسالة وجهها مثل المفوضية إلى وزير الداخلية الأردني. وأبلغت الحكومة فيما يتعلق بالحالة الأخرى بأن التحقيقات لم تكشف عن أي معلومات بشأن اعتقال الشخص المعنى في السجون السورية أو بأنه يوجد أي سجين يحمل هذا الاسم.

١٥٩ - وفيما يتعلق بالحالتين المعلقتين، ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعنيين ولا بأماكن وجودهم.

الكويت

١٦٠ - لم يُحل الفريق العامل أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة الكويت خلال الفترة قيد الاستعراض.

١٦١ - وتحصّن حالة الاختفاء الوحيدة المبلغ بها شخصاً من أصل فلسطيني ينتمي إلى فئة "البدون" ويحمل جواز سفر أردني، قيل إنه قُبض عليه بعد انسحاب القوات العراقية من الكويت في عام ١٩٩١ وإن شرطة الاستخبارات الكويتية احتجزته. وأفادت التقارير بأنه لم يُسمح لأسرته بتجديده إقامتها في الكويت وأنها حصلت على مركز اللاجئ في أستراليا.

١٦٢ - وواصل الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، اتصالاته مع أسرة الشخص المعنى لتسهير لقاء بين الأسرة وشهود مختملين، من جهة، وممثلي السلطات الكويتية المختصة، من جهة أخرى، وذلك بهدف التوصل إلى تسوية متفق عليها.

١٦٣ - وفيما يتعلق بهذه الحالة، ليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ بمصير الشخص المعنى ولا بمكان وجوده.

لبنان

١٦٤ - أحال الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، ثلات حالات اختفاء جديدة إلى حكومة لبنان. وخلال نفس الفترة أحال الفريق العامل إلى الحكومة مجدداً حالة واحدة تم استكمال معلوماتها من المصدر. وفيما يتعلق بالحالات الجديدة المبلغ بها والخالة بعد تاريخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، فمن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق العامل، لم يكن بوسع الحكومة أن ترد عليها قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

١٦٥ - وقد حدثت أغلبية حالات الاختفاء المبلغ بها في الماضي، وعدها ٣١٢ حالة، في الفترة بين عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ أيام الحرب الأهلية اللبنانية. وقيل إن المسؤولين عن وقوعها كانوا يتبعون إلى ميليشيا حزب الكتائب أو إلى الجيش اللبناني أو قوات الأمن اللبنانية؛ وأفادت التقارير بأن الجيش الإسرائيلي كان يشترك في بعض الحالات مع واحدة أو أخرى من القوات المذكورة. ويتعلق عدد من الحالات بأشخاص زعم أنه تم القبض عليهم في مخيم صبرا وشاتيلا للاجئين في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٨٢. وبعض الحالات الأخرى بمواطنين أحاجب قيل إنهم اختطفوا في بيروت في عام ١٩٨٤ وعام ١٩٨٥ وعام ١٩٨٧. وتحصّن بعض الحالات أشخاصاً زعم أن الجيش السوري أو قوات الأمن السورية ألقت القبض عليهم في نقاط التفتيش أو أن جماعة حزب الله اختطفتهم ونقلتهم إلى الجمهورية العربية السورية خلال الفترة بين عامي ١٩٧٦ و ٢٠٠٠. وعملاً بأساليب عمل الفريق العامل، أرسلت نسخ عن تلك الحالات إلى حكومة الجمهورية العربية السورية أيضاً.

١٦٦ - وتحصّن الحالات الجديدة المبلغ بها ثلاثة موظفين عسكريين زعم أن أعضاءً من الحزب السوري القومي الاجتماعي اختطفوا أحدهم في عام ١٩٨٢ وقت الغزو الإسرائيلي وأن الشخصين الآخرين أوقفا أو اختطفا في عام ١٩٩٠ يوم احتلال الجيش السوري لبيروت الشرقية.

١٦٧ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق ٨ حالات، منها حالتان وُضحتا على أساس المعلومات المقدمة من الحكومة و ٦ حالات على أساس المعلومات الواردة من المصدر. أما ما يتعلق بالحالات المعلقة البالغ عددها ٣٠ حالات، فليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا عن أماكن وجودهم.

ملاحظات

١٦٨ - يود الفريق العامل أن يعرب عن شكره للحكومة على تعاونها وعلى المعلومات التي قدمتها له خلال العام. وقال الفريق العامل إنه وإن كان يتفهم الوضع الصعب الذي يعيشه لبنان، إلا أنه قلق بسبب أن الحكومة لم توضح سوى حالتين من أصل ٣١٢ حالة.

١٦٩ - ويود تذكير الحكومة بالتزامها بموجب المادة ٢ من الإعلان التي تقضي بأنه لا يجوز لأي دولة أن تمارس أفعال الاحتفاء القسري أو أن تسمح بها أو تتغاضى عنها حتى وإن ادعى أن سلطات دولة أخرى هي التي تنفذ هذه الأفعال، وأن على حكومة لبنان التزاماً بالخالد جميع التدابير التشريعية أو الإدارية أو القضائية أو غيرها من التدابير الفعالة لمنع جميع أفعال الاحتفاء القسري في أي إقليم يخضع لولايتها وإنهائها والتحقيق فيها، وتقديم مرتكبي هذه الأفعال إلى العدالة.

ماليزيا

١٧٠ - لم يحل الفريق العامل إلى حكومة ماليزيا أية حالات احتفاء جديدة أثناء الفترة قيد الاستعراض.

١٧١ - وكانت الحالتان المبلغ عنهما قد حدثتا في عام ١٩٩٨ وتعلقان بشخصين ينشطان لمناصرة قضية آتشه وهما مواطنان إندونيسيان يقيمان في ماليزيا إقامة دائمة.

١٧٢ - وقدمت الحكومة، خلال الفترة قيد الاستعراض، معلومات بشأن حالة معلقة واحدة. وكانت الشرطة الملكية الماليزية قد اعتقلت الشخص المعنى قبل زهاء ثلاثة أشهر من تاريخ احتفائه، عملاً بالمادة (٧٣) من قانون الأمن الداخلي لعام ١٩٦٠ (المنقح في عام ١٩٧٢) وفي إطار التحقيقات التي أجريت للاشتباه في تورطه في أنشطة كان يُحتمل أن تُشكل خطراً يهدد سلم البلد وأمنه. وعملاً بأحكام البلد القانونية، أُبلغت الأسرة حسب الأصول بتوفيقه وسُمح لها بزيارته. وكشفت التحقيقات التي أجريت أثناء وجوده في الحبس الاحتياطي عن مواصلاته لأنشطته غير المشروعة في ماليزيا دعماً "لحركة تحرير آتشه" بما يشمل تجميع وتوفير الأموال للحركة التي تعتبر منظمة غير مشروعة في البلدين. وتم الإفراج عنه بدون شروط بعد مرور أسبوعين وعقب استكمال تحقيقات الشرطة؛ ولم تجد الشرطة الملكية الماليزية أي مبرر لإبقاءه تحت المراقبة. ولم تسفر التحقيقات الكاملة والشاملة التي أجرتها الشرطة بعد الإبلاغ باحتفائه عن أي معلومات بخصوص مكان وجوده.

١٧٣ - وكان الفريق العامل قد أوضح في السابق حالة واحدة على أساس معلومات واردة من المصدر. وفيما يتعلق بالحالة المعلقة، لم يكن بوسع الفريق العامل الإبلاغ بمصير الشخص المعنى ولا بمكان وجوده.

المكسيك

١٧٤ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض سبع حالات احتفاء جديدة إلى حكومة المكسيك حدثت جميعها في عام ٢٠٠٢؛ وأحيلت ست حالات بموجب الإجراءات العاجلة. وأحال الفريق العامل، في الوقت نفسه، حالتين تم استكمالهما على أساس معلومات جديدة واردة من المصدر. وأوضح الفريق العامل، خلال الفترة قيد

الاستعراض، ١٤ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة، ولم ترد أي ملاحظات بشأنها من المصدر. وتم توفير صور للجثث ونسخ عن شهادات الوفاة.

١٧٥ - وقد حدثت أغلبية الحالات المبلغ عنها، وعددها ٣٦٥ حالة، بين ١٩٧٤ و ١٩٨١. وحدثت ثمان وتسعون حالة من هذه الحالات في ظل حرب العصابات الريفية التي شنت في جبال ولاية غيريرو وقرابها حالات السبعينيات وأوائل الثمانينيات. وحدثت إحدى وعشرون حالة أخرى في عام ١٩٩٥، معظمها في ولاية شباباس وفيرا كروز؛ وكان أغلبية هؤلاء الأشخاص أعضاء في عدة منظمات للهنود وال فلاحين ومنظمات سياسية. وقد حدثت الحالتان المبلغ بهما مؤخراً في عام ٢٠٠١: وتحصل إحداهما طالباً حركيّاً قيل إن شرطة الولاية احتجفته في مدينة مورييليا بولاية ميشواكان؛ وتحصل الثانية شخصاً زعم أن ضباطاً من الشرطة القضائية للولاية ألقوا القبض عليه دون أن يكون لديهم أمر بتوقيفه.

١٧٦ - وتحصل الحالات المبلغ بها مؤخراً أاماً ورضيعها البالغ ستة أشهر من العمر وقد أفادت التقارير بأن أفراداً من الجيش احتجزوها في إطار عملية عسكرية قاموا بها في مدينة ماتاموروس؛ وعاملين ريفيين قيل إنهم اعتقلوا بدون أمر؛ وميكانيكيّاً أفادت التقارير بأن أحد أفراد الشرطة القضائية هدده قبل الحادث بأسبوع؛ ورجلاً طرد وأسرته من منزله فلجلأ حسب ما أفادت به التقارير إلى السلطات المحلية بصحبة أحد أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان - وشهادته وهو يطارد من طرف بعض أفراد الشرطة المحلية؛ وشخصاً كان من أفراد الجيش سابقاً وهو يتاجر بالمركبات. وأفادت التقارير بأن وكالة التحقيق الاتحادية (الشرطة القضائية الاتحادية سابقاً) والشرطة الاتحادية الوقائية مسؤولةتان عن تلك الحالات.

١٧٧ - واسترعى الفريق العامل انتباها الحكومة إلى أعمال المضايقة والتهديد التي يتعرض لها أحد العاملين في مجال حقوق الإنسان كنتيجة مباشرة، حسب ما أفادت به التقارير، لاهتمامه بحالات الاحتجاف القسري. وأبلغت لجنة حقوق الإنسان المكسيكية، خلال الفترة قيد الاستعراض، بأنه تم رفع شكوى وأنه يجري الآن التحقيق في الحالة. وأبلغت الحكومة بالإضافة إلى ذلك بأنه تم رفع شكوى إلى مكتب النيابة العامة للمقاطعة الاتحادية؛ وتمت الموافقة على تدابير مؤقتة لصالح المعني بالأمر، وأبلغت الجهات بأنه هرب من البلد.

١٧٨ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء ما يتسم به النظام القضائي المكسيكي من إفلات مستمر من العقاب. وأفادت التقارير بأن المبادرات التي اتخذتها الحكومة، مثل فتح محفوظات الدولة، وتعيين وكيل نيابة خاص للتحقيق في حالات الاحتجاف، والتصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الاحتجاف القسري للأشخاص، لا تمضي في حد ذاتها على ظاهرة الإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، أثار الغموض الذي قيل إنه يكتنف تعين وكيل النيابة الخاص وأفراد لجنته المعنية بدعم المواطنين، شكوكاً كبيرة حول استقلالها. وأعرب كذلك عن القلق إزاء تحفظ قدمته الحكومة لدى التصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الاحتجاف، بما يسمح بمحاكمة الأفراد أمام المحاكم العسكرية على حد ما أفادت به التقارير، وكذلك إزاء بيان تفسيري قدمته الحكومة مفاده أن الاتفاقية لن تطبق إلا على الحالات التي تحدث بعد دخولها حيز النفاذ. وأحيطت تلك الادعاءات إلى الحكومة مؤخراً ولكن لم تسنح لها الفرصة بعد للإجابة عليها.

١٧٩ - والتى الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض، بمثلي اللجنة الوطنية المكسيكية لحقوق الإنسان وبممثل عن حكومة المكسيك. وقدّمَ مثل اللجنة، في تلك المناسبة، تقارير اللجنة عن حالات الاحتجاء القسري التي حدثت في نهاية السبعينيات وفي الثمانينات. وأكّد الفريق العامل أن ١٧٢ حالة من الحالات المدرجة في التقرير ما زالت معلقة في سجلاته.

١٨٠ - ولقد وفرت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ست حالات معلقة. ولم تجد وزارة الدفاع أي أدلة، فيما يتعلق بالحالتين الجديدين المتصلتين بالأم وبرضيعها، تثبت تورط موظفين عسكريين في احتجائهما. وما زالت السلطات المختصة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تجري تحقيقات في أربع من الحالات.

١٨١ - وأوضح الفريق العامل ١٥١ حالة، من بينها ١٣٣ حالة على أساس معلومات قدمتها الحكومة، و١٨ حالة على أساس معلومات واردة من المصدر. وكان الفريق العامل قد أبطل ١٦ حالة في الماضي. ولم تتمكن أمانة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، من القيام، عملاً بأساليب عمل الفريق، بتوجيه رسائل تذكير بخصوص الحالات الـ ٢٠٥ المعلقة، وعليه ليس بوسع الفريق العامل الإفاداة عن مصير الأشخاص المعينين وبمكان وجودهم.

ملاحظات

١٨٢ - يعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة المكسيك لتعاونها خلال الفترة قيد الاستعراض وللنتائج الإيجابية التي توصلت إليها التحقيقات التي أجرتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والتي أسهمت في توضيح ١٤ حالة.

١٨٣ - ويود الفريق العامل أيضاً أن يؤكّد على الحاجة إلى اتخاذ تدابير أكثر فعالية لتوسيع وضع ما يسمى "الحالات القديمة" التي حدثت في السبعينيات، ويدرك حكومة المكسيك مسؤوليتها عن الاستمرار في إجراء تحقيقات دقيقة ونزيفة ما دام مصير ضحية الاحتجاء القسري لم يتضح بعد، طبقاً للمادة ١٣ من الإعلان.

١٨٤ - بيد أنه يرى أن من الضروري التأكيد على الحاجة الملحة إلى أن تُتخذ، بمحبّ المادة ٣ من الإعلان تدابير تشريعية أو إدارية أو قضائية أو غيرها من التدابير الفعالة لمنع أفعال الاحتجاء القسري وإنهائها، نظراً لاستمرار الإبلاغ بحدوث حالات احتجاء جديدة.

المغرب

١٨٥ - لم يحل الفريق العامل إلى حكومة المغرب أي حالة جديدة خلال الفترة قيد الاستعراض.

١٨٦ - وقد حدثت أغلبية حالات الاحتجاء التي أبلغ بها الفريق العامل، وعددتها ٢٤٩ حالة، بين ١٩٧٢ و ١٩٨٠. ويتعلق معظمها بأشخاص من أصل صحراوي أفيد أنهم احتجوا في الأراضي التي تسيطر عليها القوات المغربية لأنهم هم وأقاربهم معروفون بأنهم من مؤيدي جبهة البوليساريو أو يشتبه في أنهم كذلك. ويقال إن هذه الأفعال كانت تستهدف بصفة خاصة الطلاب والثقفيين من الصحراويين. وأفيد أن الأشخاص المختفين قد احتجزوا في مراكز احتجاز سرية في العيون وقلعة مغونة وأغدر وترمامارت على سبيل المثال. ويقال أيضاً إن

الزنزانات في بعض مراكز الشرطة أو الثكنات العسكرية والبيوت الخاصة (الفيلات) السرية في ضواحي مدينة الرباط قد استُخدمت لإنفاسء أولئك الأشخاص.

١٨٧ - واستلم الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، معلومات من منظمات غير حكومية تفيد بعدم امتثال حكومة المغرب للأحكام المنصوص عليها في إعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وقيل إن الحكومة لم تتخذ أي تدابير لإيجاد حل مناسب لحالات اختفاء عدة مئات من الأشخاص خلال الفترة بين ستينيات وأوائل التسعينيات؛ وبينهم ٧٠ شخصاً من أصل صحراوي قيل إنهم اختفوا في الفترة بين عامي ١٩٧٦ و ١٩٩١ في مراكز اعتقال في أغدر وقلعة مغونة والعيون. ويزعم أيضاً أن التحقيقات لتعيين المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة والمنتظمة لحقوق الإنسان في الماضي، لم تباشر على حد المعلوم وأن المركبين المزعومين لتلك الانتهاكات بمن فيهم المسؤولين عن انتهاكات صارحة على مر فترات طويلة من الزمن لم يقدموا إلى العدالة. ولقد أحيلت تلك الادعاءات مؤخراً إلى الحكومة التي لم تسنح لها الفرصة بعد للرد عليها.

١٨٨ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ٢٧ حالة معلقة. وأفادت، فيما يتعلق بأربع حالات، بأن الأشخاص المعنيين توفوا، وقدمت شهادات وفائهم وأوصالات من أسرهم تبين أنها استلمت تعويضاً؛ فيما يتعلق بحالة واحدة، كانت الأسرة قد قدمت طلباً بالتعويض. وأحابت الحكومة فيما يتعلق بحالة أخرى أن الشخص لم يعتقل أبداً ولم يتحجز في خفر الشرطة وقدمت تفاصيل عن مكان وجوده الحالي. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة على الحالات الست. وأفادت الحكومة فيما يتعلق بست حالات أخرى بأن الأشخاص المعنيين توفوا وفاة طبيعية، أو في حادث مرور أو في ظروف مجهولة، وأنها ستقدم شهادة الوفاة في وقت لاحق فيما يتعلق بأحد هؤلاء الأشخاص. وصرحت فيما يتعلق بخمس حالات، بأنه إما تم الإفراج عن الأشخاص أو لم يتم توقيفهم أبداً أو غادروا البلد للالتحاق بجبهة بوليساريو. وأحابت الحكومة بخصوص ١١ حالة أنه لم يكن بوسعها إجراء التحقيقات سواء لأن اسم الشخص كان غير كامل أو غير دقيق أو لأن هوية الشخص المعنى كانت مجهولة. وكانت المعلومات المقدمة فيما يتعلق بثلاث حالات تخص أشخاصاً هوبيتهم غير مطابقة تماماً لهوبيات الأشخاص الذين سجلهم الفريق العامل.

١٨٩ - وكان الفريق العامل قد أوضح ١٣٤ حالة في الماضي، من بينها ٨٨ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة و ٤٦ حالة على أساس معلومات واردة من المصدر. وفيما يتعلق بالحالات الـ ١١٥ المعلقة ليس بوسع الفريق العامل الإفادة عن مصير الأشخاص المعنيين ولا بأماكن وجودهم.

ملاحظات

١٩٠ - يود الفريق العامل أن يعرب عن تقديره لحكومة المغرب لما قدمته من معلومات ولما بذلت من جهود للتحقيق في مصير مكان وجود الأشخاص المبلغ باختفائهم في الماضي. ويود الفريق العامل أن يعرب أيضاً عن أمله في أن تواصل تلك العملية.

١٩١ - ويعرب الفريق العامل عن قلقه المستمر إزاء الحالات الـ ١١٥ المعلقة. ويود تذكير الحكومة بما يترتب عليها من مسؤوليات توجب عليها بمقتضى المادة ١٣ من الإعلانمواصلة التحقيقات ما دام مصير ضحايا الاختفاء القسري لم يتضح بعد.

ميامار

١٩٢ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة إلى حكومة ميامار.

١٩٣ - وكان الفريق العامل قد أوضح في عام ١٩٩٣ الحالتين المبلغ بهما في الماضي.

١٩٤ - وتخصّ الحالة المبلغ بها مؤخرًا مواطنًا فرنسيًا من مناضلي اتحاد كارين الوطني، يقيم في منطقة الحدود الفاصلة بين تايلند وميامار. وزعم أنه اختفى في عام ٢٠٠١ بعد أن عبر الحدود إلى ميامار مع صديقه وهي مواطنة ميامارية يقال إنها تعمل مع وكالة مخابرات عسكرية تابعة لميامار. ووفقاً لأساليب عمل الفريق العامل أرسلت نسخة من الحالة إلى حكومة تايلند (انظر الجزء المتعلّق بتايلند، الفقرات ٢٦٥ إلى ٢٦٨).

١٩٥ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن الحالة الجديدة المبلغ بها مبينة أنه إذا كانت المعلومات المقدمة إلى الأسرة بشأن الاختفاء ترجع إلى مجموعات متطرفة فإن صحة هذه المعلومات مشكوك فيها. ولكن تم مع ذلك إطلاع السلطات المختصة على الأمر وسيبلغ الفريق العامل بأي معلومات ترد.

١٩٦ - وكان الفريق العامل قد أوضح حالتين في الماضي على أساس معلومات متوفرة من الحكومة. ولكن ليس بوسع الفريق العامل الإفاده، فيما يتعلق بالحالة المعلقة، عن مصير الشخص المعنى ولا مكان وجوده.

نيبال

١٩٧ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض ٢٨ حالة جديدة إلى حكومة نيبال، من بينها ١٤ حالة وقعت في عام ٢٠٠٢؛ وتمت إحالة ٢٤ حالة بموجب الإجراءات العاجلة. وتمكن الفريق العامل، في نفس الفترة، من إيضاح خمس حالات كانت أربع من بينها قد أرسلت بموجب الإجراءات العاجلة، واعتمد في ذلك على معلومات واردة من المصدر تفيد بأن الأشخاص المعنيين أفرج عنهم أو تذكر أنهم نقلوا إلى الحبس الاحتياطي في سجن منطقة غورخا. وتخص الحالات ثلاثة معلمين من بينهم مدير ثانوية جيفان جيوي في منطقة غورخا، وأفادت التقارير بأن مجموعة مشتركة مكونة من أفراد الجيش والشرطة ألقت القبض عليهم في مكان عملهم.

١٩٨ - وقيل إن أغلبية الحالات الـ ١٠٨ المبلغ بها في الماضي وقعت في الفترة بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٢ في إطار العمليات التي قامت بها الشرطة في شهر أيار/مايو ١٩٩٨ ضد أعضاء متسبّبين إلى حزب نيبال الشيوعي (حزب نيبال الشيوعي الماوي) الذي شن "حرباً شعبية" في شهر شباط/فبراير ١٩٩٦. ويوجّد بين الأشخاص المعنيين رئيس نقابة المحامين في منطقة غورخا، وعضو من أعضاء محفل حماية حقوق الإنسان، وعضو من أعضاء نقابة المحامين في نيبال و ١٦ عضواً من الاتحاد الوطني الحر لطلبة عموم نيبال.

١٩٩ - وتحص ١٢ حالة من الحالات الجديدة المبلغ بها أشخاصاً قيل إن أفراداً من الجيش أو من الشرطة معاً ألقوا القبض عليهم. وتحص ١٢ حالة إضافية أبلغ بها مؤخراً أشخاصاً زعم أن الشرطة ألت القبض عليهم. ووقيعت الأغلبية الساحقة من الحالات الجديدة المبلغ بها في مدينة كتماندو؛ وألقي القبض على أغلب هؤلاء الأشخاص للاشتباه بانتسابهم إلى عضوية حزب نيبال الشيوعي الماوي أو بمناصرته. وتحص ثلات حالات صحفيين وطالباً واحداً جميعهم منتسبين إلى جمعية وحدة عموم الهند ونيبال *Akhil Bharatiya Nepali Ekta Samaj* وقيل إن أفراداً من فرع الشرطة الخاص في الهند ألقوا القبض عليهم وسلموهم إلى مسؤولي الأمن النيباليين في منطقة الحدود في نيبالغونج؛ وكان هؤلاء يحضرون اجتماعاً لمنظمة التضامن الشعوي بين الهند ونيبال في نيودلهي. وأحال الفريق العامل تلك الحالات إلى حكومة الهند أيضاً عملاً بأساليب عمله (انظر الجزء المتصل بالهند أيضاً، الفقرات ١٢٥ إلى ١٣٥).

٢٠٠ - وتم استلام تقارير عديدة تعرب عن قلق بالغ إزاء ما وصف بنمط الاختفاءات المستمرة والاحتجاز الطويل غير المعترف به، وهو نمط ظهر لأول مرة عقب أحداث شهر أيار/مايو ١٩٩٨ عندما شرعت قوات الشرطة في عملية "التعبة الأمنية المعززة" حسب ما أفادت به التقارير. وبعد فشل محادثات السلام بين حكومة نيبال وحزب نيبال الشيوعي الماوي في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أعلنت حالة الطوارئ في جميع أرجاء البلد ونشرت قوات الجيش. وأفادت التقارير بتوقيف آلاف الأشخاص: واحتفى العديد من بين هؤلاء الأشخاص منذ ذلك الوقت. ووردت تقارير عديدة تعرب عن القلق أيضاً إزاء مشروع قانون الأنشطة الإرهابية والمداومة (مكافحتها والمعاقبة عليها) (TADO) الذي أصبح قانوناً في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ واستعراض به عن الأمر الذي يحمل نفس التسمية. وأفادت التقارير بأن القانون الذي سيقى ساري المفعول لمدة سنتين يخول سلطات كبيرة تسمح بتوقيف الأشخاص المشتبه في تورطهم في أنشطة "إرهابية" بدون صدور أمر بتوقيفهم. وقيل إن أكثر من ٥٠٠ شخص من الموقوفين بموجب هذا القانون، قد احتجزتهم فيما بعد قوات رجال الشرطة والجيش دون اعتراف بذلك ودام احتجازهم عدة أسابيع في بعض الأحيان. وأحيلت تلك الادعاءات مؤخراً إلى الحكومة التي لم تسنح لها الفرصة بعد للرد عليها.

٢٠١ - وقدمت الحكومة، خلال الفترة قيد الاستعراض، معلومات بشأن حالتين معلمتين؛ وقد تم الإفراج عن الشخصين المعنيين.

٢٠٢ - وتم بين الحالات الـ ٢٦ التي أوضحتها الفريق العامل، توضيح ثلات حالات على أساس معلومات موفرة من الحكومة و٢٣ حالة على أساس معلومات موفرة من المصدر. وفيما يتعلق بالحالات المعلقة الـ ١١٠ ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعنيين ولا يمكن وجودهم.

ملاحظات

٢٠٣ - يعرب الفريق العامل عن قلقه البالغ إزاء استمرار حالات الاختفاء بأعداد تدعو إلى القلق خلال عام ٢٠٠٢.

٢٠٤ - ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بالحاجة الملحة التي تستدعي اتخاذ "تدابير تشريعية وإدارية وقضائية وغيرها من التدابير الفعالة لمنع وإكماء أعمال الاختفاء القسري" عملاً بالمادة ٣ من الإعلان. ويذكر الحكومة أيضاً بمسؤوليتها الدائمة، بموجب المادة ٦(١٣) من الإعلان، عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزيفة "مadam مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد" وإحالة المركبين على العدالة.

نيكاراغوا

٢٠٥ - خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يحل الفريق العامل حالات اختفاء جديدة إلى حكومة نيكاراغوا.

٢٠٦ - وقعت معظم الحالات الـ ٢٣٤ التي أحيلت إلى الحكومة في الفترة ما بين ١٩٧٩ و ١٩٨٣، في سياق النزاعسلح الداخلي، الذي كان دائراً في الثمانينيات. ويشير العديد من التقارير المتعلقة بحالات الاختفاء هذه إلى التورط فيها من قبل أفراد الجيش، والحكومة السانдинية السابقة والمديرية العامة لأمن الدولة السابقة وحرس الحدود. وقعت على ما يذكره حالات في عام ١٩٩٤: واحدة تتعلق بمزارع يُدعى أن مجموعة من أفراد الجيش والشرطة قد اعتقلته، والأخرى تتعلق بشخص يُدعى أنه أكمل بأنه عضو في مجموعة "الكونتراس" المسلحة.

٢٠٧ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ١٣١ حالة من بينها ١١٢ حالة على أساس معلومات موفرة من الحكومة و ١٩ حالة أخرى على أساس معلومات مقدمة من المصدر. ولم تستلم معلومات جديدة من الحكومة بخصوص الحالات الـ ١٠٣ المعلقة وعليه ليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ بمصير الأشخاص المعنيين ولا بمكان وجودهم.

ملاحظات

٢٠٨ - ما زال الفريق العامل قلقاً لقلة ما جرى لتوضيح الحالات المعلقة التي تزيد عن ١٠٠ حالة. ويبدو الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤولياتها، بموجب المادة ١٣ من الإعلان، عن القيام بتحقيقات دقيقة ونزاهة ما دام مصير ضحية الاختفاء القسري لم يتضح بعد.

نيجيريا

٢٠٩ - لم يحل الفريق العامل إلى حكومة نيجيريا حالات جديدة خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢١٠ - ومن بين حالات الاختفاء الـ ٦ التي أبلغ بها الفريق العامل، وقعت ٥ حالات في الفترة ما بين ١٩٩٢ و ١٩٩٥ في لاغوس، وتتعلق بعضوبين في تحالف الحملة من أجل الديمقراطية واثنين من الناشرين وأحد المحامين، قامت قوات الأمن على ما يزعم بإلقاء القبض عليهم. وذكر أن إحدى الحالات تتعلق بأحد النشطاء في مجال حقوق الإنسان، كانت قوات الأمن على ما زعم قد قبضت عليه في مطار مورتالا في لاغوس في عام ١٩٩٨.

٢١١ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض، معلومات بشأن حالة معلقة واحدة. وبينت أن الشخص المعنى الذي كان قد اخترى تحت النظام العسكري السالف استرد حرفيه ولم يواجه أي عقبات في القيام بما اختاره من أنشطة مشروعة، وهو يسهم الآن بنشاط في العملية الديمقراطية وقد رشح نفسه في انتخابات لشغل وظيفة الحاكم في ولاية منشئه. وطلب الفريق العامل معلومات أدق بشأن مكان وجود هذا الشخص وعنوانه الحالي.

٢١٢ - وفي الماضي أوضح الفريق العامل ٥ حالات على أساس معلومات قدمتها الحكومة. وفي جميع هذه الحالات، كان الأشخاص المعنيون يعيشون أحراراً في الأماكن المذكورة في العناوين التي قدمت. وفيما يتعلق بالحالة المعلقة ليس بإمكان الفريق العامل الإفاده عن مصير ومكان وجود الشخص المعنى.

باكستان

٢١٣ - لم يحل الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، أي حالات جديدة إلى حكومة باكستان. ولكنه أوضح خلال نفس الفترة حالتين على أساس معلومات وفرتها الحكومة مبينة أن الشخصين المعنيين إما أعلنت المحكمة المختصة براءتهما أو أنهما يقيمان في العنوان المقدم، ولم ترد أي ملاحظات بشأن تلك المعلومات من المصدر.

٢١٤ - أما غالبية حالات الاختفاء المبلغ بها والبالغ عددها ٨٣ حالة فتعلق بأعضاء أو أنصار حزب سياسي يسمى "حركة مهاجر قومي"، ويزعم أن قوات الشرطة أو الأمن قد قبضت عليهم في الفترة بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠١. ومعظم الحالات الأخرى المبلغ بها، وقعت على ما يزعم في عام ١٩٨٦ وفي الفترة بين عامي ١٩٨٩ و١٩٩١، وتتعلق بـمهاجرين أفغان في باكستان، معظمهم يتبع إلى حزب "حركة إنقلابي إسلامي" في أفغانستان. وذكر أن حالات الخطف وقعت في إقليم بيشاور، في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، على أيدي أشخاص ينتمون إلى حزب منافس، هو "الحزب الإسلامي الأفغاني"، الذي يُزعم أنه كان يتصرف بموافقة السلطات الباكستانية. ووُقعت ٤ حالات أخرى في عام ١٩٩٦ وهي تتعلق بأفراد من نفس الأسرة خطفوا على ما يذكر من متهم في إسلام آباد في عام ١٩٩٦ على أيدي وكلاء المخابرات العسكرية.

٢١٥ - وقدمت الحكومة، خلال الفترة قيد الاستعراض، معلومات بشأن ١١ حالة معلقة. وأبلغت فيما يتعلق بإحدى الحالات بأنه ألقى القبض على الشخص المعنى وتم الإفراج عنه بعد أسبوعين؛ وقدّمت معلومات بشأن مكان وجوده الحالي. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة على تلك الحالة. وأبلغت الحكومة فيما يتعلق بـثمان حالات أنه إما تم القبض على هؤلاء الأشخاص والإفراج عنهم بوجوب أمر من المحكمة أو أنه لم يتم توقيفهم أبداً خلال الفترة المعنية؛ ولا يوجد أي سجل يبيّن احتجازهم في مخفر الشرطة أو في السجن المركزي بكراشي. وفي حالة أخرى لاذ الشخص المعنى بالفرار من محكمة الصلح ولم يتم القبض عليه حتى الآن ولا يوجد أي سجل يثبت اعتقاله في السجن المركزي. وفيما يتعلق بـحالة أخرى، لم يتم اعتقال أي شخص يحمل الاسم المذكور ولكن تم إلقاء القبض على ابن شخص يحمل نفس الاسم ولكن عنوانه المسجل مختلف، وقد تم إطلاق سراح هذا الشخص من السجن.

٢١٦ - وأجابت الحكومة، على رسالة تذكير وجهت إليها في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بشأن الحالات المعلقة، مبينة أن الرسالة رُفعت إلى السلطات المختصة في باكستان وطلبت إليها توفير معلومات إضافية؛ وأنه لن يكون بمقدور السلطات معالجة تلك الحالات قبل موعد انعقاد الدورة الثامنة والستين للفريق العامل في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢١٧ - وقرر الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، عدم تطبيق قاعدة الأشهر الستة التي كان قد طبقها من قبل على حالتين، وطلب إلى الحكومة أن تبلغه بعنوان الشخصين المعنيين.

٢١٨ - أوضح الفريق العامل سبع حالات في الماضي، وثلاثة منها على أساس معلومات قدمتها الحكومة، وأربعاً على أساس معلومات قدمها المصدر. أما بـصدد الحالات المعلقة البالغ عددها ٧٦ حالة، فليس بإمكان الفريق العامل الإبلاغ بمصير وأماكن الأشخاص المعنيين.

* بيرو

٢١٩ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة بيرو حالات اختفاء جديدة خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٢٠ - والأغلبية العظمى من حالات الاختفاء المبلغ عنها والبالغ عددها ٣٠٠٦ حالات في بيرو، وقعت في الفترة ما بين ١٩٨٣ و ١٩٩٢، وفي سياق مخariبة الحكومة، وبخاصة من قبل الحزب الشيوعي في بيرو، وحركة الدرب المضيء، وحركة توباك أمارو الثورية. وفي أواخر عام ١٩٨٢ شنت القوات المسلحة وقوات الشرطة حملة لمكافحة التمرد، ومنحت القوات المسلحة قدرًا كبيرًا من حرية التصرف في مكافحة حركة الدرب المضيء وفي استعادة النظام العام. ومعظم حالات الاختفاء المبلغ عنها وقع في مناطق من البلد كانت قد أعلنت فيها حالة الطوارئ وكانت تحت السيطرة العسكرية، خاصة في مقاطعات أبوريماك، وآياكوتشو، وهوانكافيليكا، وسان مارتين، وأوكايالي. وكثيرًا ما نفذت عمليات الاعتقال على أيدي أفراد يرتدون الزي الرسمي للجيش ومشاة البحرية، وأحياناً بمشاركة جماعات الدفاع المدني.

٢٢١ - اتخذت الحكومة الانتقالية تدابير للسماح للسلطة القضائية بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والفساد، وأعادت استقلال القضاء. وجرت انتخابات في البلد تحت إشراف وطني ودولي، أدت إلى انتخاب أليخاندرو توليدو رئيساً لبيرو حتى تموز/يوليه ٢٠٠٦. وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ اعترف من جديد بالاختصاص الإداري لمحكمة حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية، وبدأت الدولة في بيرو تنفيذ أحكام محكمة حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية. وبالإضافة إلى ذلك، صدقت حكومة بيرو على عدد من معاهدات حقوق الإنسان الجديدة، بما يشمل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأنشأت لجنة للحقيقة والصلح مكونة من خبراء مستقلين لتعيين انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في الفترة بين شهر أيار/مايو ١٩٨٠ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ والتحقيق فيها.

٢٢٢ - وأبلغ الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، بأن مبادرة "كي لا ننسى" *"Para que no te olvides"* المشتركة بين لجنة الحقيقة والصلح البيروفية وأمين المظالم ولجنة الصليب الأحمر الدولي ومكتب التنسيق الوطني لحقوق الإنسان *"Coordinadora Nacional de Derechos Humanos"* ستنشر قائمة بأسماء أكثر من ٧٠٠٠ شخص اختفوا خلال الفترة بين عامي ١٩٨٠ و ٢٠٠٠. وستكون الوثيقة متاحة لجميع الذين يرغبون في استكمال القائمة بإضافة حالات جديدة أو بتقديم عناصر جديدة قد تفيد في إلقاء مزيد من الضوء على بعض الحالات.

٢٢٣ - وفي الماضي أوضح الفريق العامل ٦٣٨ حالة، من بينها ٢٥٣ حالة تم توضيحها على أساس معلومات قدمتها الحكومة و ٣٨٥ حالة على أساس معلومات قدمها المصدر. وخلال الفترة قيد الاستعراض، لم تتمكن أمانة الفريق العامل من القيام بمحاجة أساليب عملها بتوجيه رسائل تذكير بشأن الحالات المعلقة البالغ عددها ٢٣٦٨ حالة. وليس بإمكان الفريق العامل الإفاده عن مصير وأماكن الأشخاص المعنيين.

الملحوظات

٢٢٤ - تعاون الفريق العامل مع لجنة الحقيقة والصلح البيروقية على توفير المعلومات المطلوبة. وهو يرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة لتوضيح حالات الاختفاء ويأمل في تلقي معلومات من الحكومة قد تساعده على توضيح الحالات المعلقة.

الفلبين

٢٢٥ - أحال الفريق العامل إلى حكومة الفلبين خلال الفترة قيد الاستعراض ست حالات اختفاء جديدة وقع أربع من بينها في عام ٢٠٠٢ حسب ما أفادت به التقارير. وأحييلت تلك الحالات بعد يوم ١٥ سبتمبر ٢٠٠٢؛ وعليه فإنه من المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق العامل، لم يكن بوسع الحكومة أن ترد على تلك الحالات قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٢٦ - وأغلبية حالات الاختفاء المبلغ بها في الماضي، والبالغ عددها ٦٦ حالة، وقعت في أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات في جميع أنحاء البلد وفي سياق حملة الحكومة لمكافحة التمرد. وقام بالتوقيف على ما يُزعم مسلحون يتبعون إلى الجيش الفلبيني أو إلى منظمات عسكرية محددة الهوية أو إلى وحدة من وحدات الشرطة مثل الشرطة الفلبينية، والاستخبارات المركزية، والشرطة العسكرية وتشكيلات أخرى. وكان الأشخاص المعنيون من المزارعين والطلبة والشريفين الاجتماعيين والصحيين وأعضاء الجماعات الكنسية والمحامين والصحفيين والاقتصاديين، وغيرهم. أما حالات الاختفاء المبلغ بوقوعها منذ عام ١٩٨٠ فتعلق بشباب يعيشون في مناطق ريفية وحضرية ويوصفون بأنهم أعضاء في منظمات مشكلاً قانونياً تدعى السلطات العسكرية أنها واجهات للحزب الشيوعي الفلبيني المحظور وجناحه المسلح المسمى جيش الشعب الجديد. وقيل إن من بين الجماعات التي استهدفت أكثر من غيرها منظمة كاديما (الشباب من أجل الديمقراطية والقومية) والاتحاد الوطني لعمال السكر. ورغم محادثات السلام التي بدأها الحكومة مع عدة حركات معارضة، فإن حالات الاختفاء استمرت في التسعينيات وذلك أساساً في سياق العمليات العسكرية ضد جيش الشعب الجديد، والجبهة الوطنية لتحرير مورو، والجبهة الإسلامية لتحرير مينданاو، والوحدات الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة، ومنظمات المتضوعين المدنيين.

٢٢٧ - وتخص ثلاثة حالات مبلغ بها مؤخراً أعضاء منتسبي إلى حزب المعارضة "بيان مني" ويوجد من بينهم منظم سياسي معروف؛ وتخص إحدى الحالات تاجراً كان طالباً حركياً في شبابه. وقيل إن رجالاً مسلحين يعتقد بأنهم من كتيبة المشاة ٧١ و ٧٠ التابعين للقوات المسلحة الفلبينية والذين توجد قاعدتاهم في ماريا أورورا ونويفا إيسيخا على التوالي، قاموا باختطافهم. وتخص الثالثان آخريان مزارعين من أغوسان ديل نوري أفادت التقارير بأن رجالاً من كتيبة المشاة ٥٨ التابعة للجيش الفلبيني اختطفوهما في عام ١٩٩٨.

٢٢٨ - وأبلغ الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض بأنه على الرغم من التزام الحكومة ببراعة سيادة القانون ومن مجموعة كبيرة من الضمانات الإجرائية، وآليات رفع الشكاوى والعقوبات القانونية، فإن المشتبه بارتكابهم انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان نادراً ما يقدمون إلى العدالة، وأبلغ الفريق العامل بأن ظاهرة الإفلات من العقاب متفسية أيضاً. وأفادت التقارير بأن حق ضحايا هذه الانتهاكات في إجراء تحقيق فوري ونزاهة ودقيق في شكاواهم ما زال يُنتقص بشدة وأن ثقة الجماهير باهليات الموجودة لرفع الشكاوى بما فيها لجنة حقوق الإنسان

ومكتب المظالم ما زالت قليلة. ولقد أحيلت هذه الادعاءات مؤخراً إلى الحكومة التي لم تتسن لها فرصة الرد عليها حتى الآن.

٢٢٩ - ووفرت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن حاليين معلقين تخصان شخصين أفادت التقارير بأنهما اختطفا سوياً. ولا يوجد في السجلات ما يثبت توقيفهما من طرف الشرطة الوطنية الفلبينية أو من طرف القوات المسلحة الفلبينية، والشخص المعنى في إحدى الحالين هو هارب ما زال يوجد أمر بالتوقيف ضده بتهمة اغتيال رئيس البلدية.

٢٣٠ - وفي الماضي أوضح الفريق العامل ١٥٧ حالة، من بينها ١٢٤ حالة تم توضيحيها على أساس معلومات قدّمتها الحكومة و ٣٣ حالة أخرى على أساس معلومات قدمها المصدر. فيما يتعلق بالحالات الـ ٥٠٥ المعلقة ليس بإمكان الفريق العامل الإلقاء عن مصير وأماكن الأشخاص المعنيين.

ملاحظات

٢٣١ - ما زال الفريق العامل قلقاً لكون الحكومة لم تفعل إلا القليل لتوضيح الحالات المعلقة التي يزيد عددها عن ٥٠٠ حالة، ولم ترد معلومات من الحكومة خلال عام ٢٠٠٢ يمكن أن تؤدي إلى إيضاح هذه الحالات. ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بمسؤوليتها بمحاسبة المادّة ١٣ من الإعلان عن إجراء تحقيقات دقيقة ونزاهة ما دام مصير الضحايا لم يوضح بعد.

٢٣٢ - ويأمل الفريق العامل في أن تتخذ الحكومة والأقارب خطوات لتوضيح الحالات المعلقة، والقيام عند الانطباق بتنفيذ أحكام المادة ١٩ من الإعلان التي تعطي الضحايا والأقارب الحق في الحصول على تعويضات.

الاتحاد الروسي

٢٣٣ - أحال الفريق العامل إلى حكومة الاتحاد الروسي خلال الفترة قيد الاستعراض ١١ حالة جديدة أفادت التقارير بأن ١٠ من بينها وقعت في عام ٢٠٠٢؛ وأحيلت حالتان بمحاسبة إجراءات العاجلة. فيما يتعلق بالحالات التي أحيلت بعد ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، فإن من المفهوم أنه بمحاسبة أساليب عمل الفريق العامل لم يكن بوسع الحكومة أن ترد عليها قبل تاريخ اعتماد التقرير الحالي.

٢٣٤ - ومعظم الحالات التي أحيلت في الماضي، وعددها ٢١٢ حالة، تتعلق بأشخاص من الإثنية الإنغوشية أفيد بأنهم اختفوا في عام ١٩٩٢ خلال القتال الذي دار بين أناس من الإثنية الأوسيتية وأناس إنغوشين. ويدرك وقوع عدد كبير من الحالات الأخرى في الشيشان، ومعظمها وقع في أواخر ١٩٩٤ وأوائل ١٩٩٥. ويدعى أن القوات العسكرية الروسية مسؤولة عنها.

٢٣٥ - وحدثت الحالات المبلغ بها مؤخراً في بلاد الشيشان، ووُقعت تسع حالات من بينها في تسوتسين - يوت، منطقة كورشالوي، وحالة واحدة في نوفييه أتاغي، منطقة شالينسكي، ووُقعت حالة أخرى في زاكان - يورت، منطقة أشكوي - مارتانوفسكي. وقيل إن الجيش الروسي هو المسؤول عن تلك الحالات التي تخص ابن أخي رئيس مركز حقوق الإنسان، مكتب غروزني؛ ومهندساً كان ابنه قد اختفى في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بعد

أن اعتقلته القوات الاتحادية؛ وبسبعة أشخاص آخرين كانوا بين مجموعة مؤلفة من ١٠٠ شخص تقريراً قيل إنهم اختطفوا؛ وشخصاً آخر زعم أنه أوقف في الإدارة المحلية المؤقتة للشؤون الداخلية التي قصدها للسؤال عن مكان وجود أخيه؛ وشخصاً زعم أنه ألقى القبض عليه في مستشفى.

٢٣٦ - وفي الماضي، أوضح الفريق العامل حالة واحدة على أساس معلومات قدمها المصدر. ولم تستلم الحكومة فيما يتعلق بالحالات المعلقة وعددها ٢٢٠ أي معلومات جديدة وعليه ليس بإمكان الفريق المعين الإفاده عن مصير وأماكن الأشخاص المعينين.

ملاحظات

٢٣٧ - ما زال يساور الفريق العامل قلق بالغ لأنه لم تُوضّح إلا حالة واحدة من بين الحالات التي بلغ بها والتي يتجاوز عددها ٢٠٠. وفي هذا الصدد، يود الفريق أن يذكّر الحكومة بأن جميع الأشخاص المحرومين من حرية التعبير يجب أن يجسّسو في أماكن احتجاز معترف بها رسمياً وأن توفر لهم إمكانية اتصال سريعة بأسرهم ومحامיהם وبالسلطات القضائية، وفقاً للمادتين ٩ و ١٠ من الإعلان. وعلاوة على ذلك، فإن الحكومة ملزمة بمحجب المادتين ١٣ و ١٤ بإجراء تحقيقات سريعة ودقيقة ونزيفة في حالات الانتفاء القسري المزعومة وتقديم مرتكبيها إلى القضاء.

رواندا

٢٣٨ - أحال الفريق العامل حالة انتفاء جديدة إلى حكومة رواندا خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٣٩ - ومعظم الحالات التي أبلغ بها الفريق العامل والتي يبلغ عددها ٢١ حالة وقعت في الفترة بين عامي ١٩٩٠ و ١٩٩٦، ومن بينها خمس حالات وقعت في ١٩٩٠ و ١٩٩١ في شالي البلد، في سياق الزراع الإثني بين التوتسي والهوتو. ومن بين الأشخاص الذين يذكر انتفاؤهم طلبة من جامعة السبتيين في موديندي اشتبه في مناصرهم للجبهة الشعبية الرواندية، ورئيس بلدية نيابيكينكي، وصحفي كان يعمل في محطة التلفزيون الوطنية الرواندية، وميكانيكي من كيغالي، ومدير مصنع للصابون قام بإسكان أجانب من العاملين في لجنة الصليب الأحمر الدولية في داره. وتتعلق حالة واحدة بمواطن من جمهورية الكونغو الديمقراطية يذكر أنه جرى القبض عليه على الحدود بين رواندا وأوغندا. ويدعى أن القوات المسؤولة عن ذلك هي القوات المسلحة، والدرك الوطني، وجندو الجيش الوطني الرواندي. وتخص ثالث عشرة حالة لاجئين روانيين قيل إنهم انتفوا في عام ١٩٩٨ في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في أعقاب خطفهم من جانب الجيش التوتسي في كيسانغاني. وتتعلق حالة أخرى بأستاذ زعم أن أفراداً من الجيش الوطني الرواندي قبضوا عليه. (انظر أيضاً الفرع المتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية، الفقرات ٨٦ إلى ٨٩).

٢٤٠ - وقعت الحالة المبلغ بها مؤخراً في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وهي تخص مرشحاً سابقاً للانتخابات المحلية التي جرت في شهر آذار/مارس ٢٠٠١ في منطقة موتورا والذي قيل إنه أمر بالحضور إلى مكتب رئيس البلدية حيث تم استجوابه. ويُعتقد بأن المسؤولين المحليين ربما اعتبروه منافساً لهم.

٢٤١ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي حالتين على أساس معلومات مقدمة من المصدر. ولم تتمكن أمانة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، من القيام، عملاً بأساليب عمل الفريق، بتوجيهه رسائل تذكير فيما يتعلق بـ ٢٠ حالة معلقة. وليس بوسع الفريق العامل الإبلاغ بمصير الأشخاص المعنيين ولا مكان وجودهم.

المملكة العربية السعودية

٢٤٢ - لم يحل الفريق العامل أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة المملكة العربية السعودية خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٤٣ - وتحصّن حالات الاختفاء الثلاث المبلغ بها رجل أعمال قيل إن قوات الأمن الأردنية ألقت القبض عليه في عمان في عام ١٩٩١ وسلمته في وقت لاحق إلى سلطات المملكة العربية السعودية؛ ومحاضراً في جامعة الملك سعود قيل إن ضباطاً من دائرة الأمن قاموا بتفتيش مسكنه بعد اختفائه وإن حسابه المصرفي جُمِد وأن زوجته وأطفاله منعوا من مغادرة البلد؛ ومقاؤلاً من مواطني باكستان يُحتمل أن يكون قد اختطف في جدة في عام ١٩٩٧ من طرف وكالة مخابرات حكومية.

٤ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن حالتين معلقتين. وكانت التحقيقات جارية في الحالتين وسيُبلغ الفريق العامل بالنتائج فور توافرها. وأفادت الحكومة، فيما يتعلق بإحدى الحالتين، بأن زوجة أحد الشخصين أكدت أنها مقطعة تماماً بأن الدولة ليست متورطة في حالة الاختفاء. وبينت الحكومة فيما يتعلق بالحالة الأخرى أنه لا يوجد ما يدعو إلى الاعتقاد بأن السلطات الحكومية متورطة في حالة الاختفاء. واستلمت رسالة الفريق العامل يوم ٨ تشرين الأول/أكتوبر ولم يكن الوقت المتاح كافياً للسماع للسلطات المختصة بإجراء اتصالات إضافية في جميع المقاطعات والقيام بالتحقيقات اللازمة.

٢٤٥ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي حالة واحدة على أساس معلومات مقدمة من المصدر. وليس بوسع الفريق الإفاداة فيما يتعلق بالحالتين المعلقتين عن مصير الشخصين المعنيين ولا مكان وجودهما.

إسبانيا

٢٤٦ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض أربع حالات اختفاء جديدة لأول مرة إلى حكومة إسبانيا. ولم يحل الفريق العامل هذه الحالات إلا مؤخراً، وعليه فإن من المفهوم أنه، بمحض أسلوب عمل الفريق، ليس بوسع الحكومة أن ترد على تلك الحالات قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٤٧ - وتحصّن حالتان من الحالات المبلغ بها مؤخراً أفراداً من مجموعة رجال حرب العصابات في الساحل الشرقي وأрагون (*Agrupación Guerrillera de Levante Y Aragón*) الذين قيل إن الحرس الوطني كان يضطهد them وإنهم اختفوا في الفترة بين عامي ١٩٤٧ و ١٩٤٩. ولم تُقبل الحالات ذات الخصائص الشبيهة التي زعم أنها وقعت في إسبانيا قبل تاريخ إنشاء الأمم المتحدة. وتحصّن حالتان آخرتان مواطنين إسبانيين قيل إن مخبرين سريين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفوهم من إسبانيا في عام ١٩٨٠. وعملاً بأساليب عمل الفريق العامل،

وجهت نسخ عن هذه الحالات إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر أيضاً الجزء المتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الفقرتان ٨٤ و ٨٥).

سري لانكا

٢٤٨ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة سري لانكا خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٤٩ - وقعت على ما يزعم ١٢ ٢٩٧ حالة اختفاء وذلك في سياق مصادرин كبيرين للصراع في ذلك البلد: هما المواجهة بين مناضلي التاميل والقوات الحكومية في شمال وشمال شرقى البلاد، والمواجهة بين جبهة التحرير الشعبية والقوات الحكومية في الجنوب. ووّقعت الحالات المبلغ بها بين عامي ١٩٨٧ و ١٩٩٠ غالباً في المقاطعات الجنوبيّة والوسطى من البلد في فترة عمدت فيها قوات الأمن وقوات جبهة التحرير الشعبية إلى استخدام العنف المفرط. وأما الحالات التي أبلغ عن وقوعها منذ ١١ حزيران / يونيو ١٩٩٠، وهو تاريخ استئناف القتال مع غور تحرير تاميل إيلام، فقد وقعت في المقام الأول في المقاطعتين الشرقية والشمالية الشرقية من البلد.

٢٥٠ - واضططع الفريق العامل بثلاث بعثات ميدانية إلى سري لانكا، في عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٢ وعام ١٩٩٩. وأوصى الفريق العامل حكومة سري لانكا بإنشاء هيئة مستقلة للتحقيق في جميع حالات الاختفاء التي وقعت منذ عام ١٩٩٥ وبالإسراع في جهودها لإحالة المسؤولين عن حالات الاختفاء القسري على القضاء. كما أوصى بإنشاء سجل مركزي للمعتقلين على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ١٠ من الإعلان. وأشار أيضاً إلى وجوب حصول جميع أسر الأشخاص المختفين على نفس مبلغ التعويض وأن تطبق إجراءات إصدار شهادات الوفاة في حالات الاختفاء على أساس المساواة وعدم التمييز. ولاحظ الفريق العامل أيضاً أنه لم يجر إلغاء قانون منع الإرهاب وأنظمة الطوارئ أو جعلهما يتتسقان مع معايير حقوق الإنسان المقبولة دولياً، وأوصى بأن يدرج حظر الاختفاء القسري بوصفه حقاً أساسياً في دستور سري لانكا.

٢٥١ - وقدمت الحكومة حتى الآن، وفقاً لسجلاتها، معلومات بشأن ١١ ٨٨١ حالة معلقة بما يشمل المعلومات المقدمة خلال الفترة قيد الاستعراض بشأن ٢٠٨ حالات. وما زالت أغلبية هذه الردود قيد نظر الفريق العامل.

٢٥٢ - ونظر الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض في معلومات مقدمة من الحكومة تتعلق بـ ٣٤١ حالة معلقة. وتم فيما يتعلق بـ ١ ٢٣٤ حالة إصدار شهادات الوفاة وأو منح التعويض أو يتم الآن استكمال إجراءات تقديم التعويض في عدد من الحالات. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الستة على تلك الحالات. وأبلغت الحكومة فيما يتعلق بـ ٢ ١٠٧ حالات أخرى بأنها لم تتمكن من تحديد مكان وجود الأشخاص المعينين نظراً إلى أن العناوين المقدمة لم تكن صحيحة أو واضحة أو لأن الأسرة غادرت المنطقة؛ أو لأنه لم يختلف أي شخص يحمل الاسم المذكور في العنوان المقدم؛ أو أن بعض الحالات كانت معلقة أمام محاكم القانون؛ أو أن أفراد الأسرة لم يطلبوا أو رفضوا قبول شهادات الوفاة أو التعويض؛ أو أن التقارير أفادت بأن الأشخاص على قيد الحياة، أو أن السلطات الحكومية لم تبلغ بحالة الاختفاء.

٢٥٣ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ٩٦٢ حالة من بينها ٤ ٩٢٣ حالة على أساس معلومات وفرتها الحكومة و ٣٩ حالة على أساس معلومات مقدمة من المصدر. ولكن يجب أن يوضع في الحسبان، في المرحلة

الحالية من عملية التجهيز، أن الإحصاءات المقدمة في هذا الجزء وكذلك في الجداول الإحصائية المرفقة بهذا التقرير بشأن عدد الحالات المبلغة للفريق العامل والحالات التي تم توضيحها والحالات التي ما زالت معلقة، ليست إلاً أرقاماً تقديرية وبناء عليه فإنها قابلة للتغيير.

ملاحظات

٤٢٥ - يعرب الفريق العامل عن تقديره لحكومة سري لأنكا لكم المعلومات التي قدمتها وجهودها في التحقيق في حالات اختفاء آلاف الأشخاص في الماضي وتوضيح مصيرهم.

٤٢٥ - ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بالتزامها بموجب المادة ١٠ من الإعلان، بألا تحتجز الأشخاص المحرومين من حريةهم إلا في مكان احتجاز معترض به رسميًا وإحالتهم بسرعة إلى سلطة قضائية، وبأن تتيح فوراً معلومات صحيحة عن احتجاز هؤلاء الأشخاص لأفراد أسرهم أو محاميهم أو أي شخص آخر له مصلحة معينة في ذلك.

السودان

٤٢٦ - لم يحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى حكومة السودان خلال الفترة قيد الاستعراض. وأوضح الفريق العامل خلال نفس الفترة ١٩٨ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة ولم يستلم بشأنها أي تعلیقات من المصدر؛ وقدّمت فيما يتعلق بجميع هذه الحالات تفاصيل عن مكان وجود الأشخاص المعينين بالإضافة إلى أسماء وعنوانين الأشخاص الذين يمكن الاتصال بهم عن طريقهم.

٤٢٧ - وحالات الاختفاء البالغ عددها ٢٦٧ المبلغ عنها يتعلق معظمها بـ ٢٤٩ قروياً، يدعى أئم الاحتفظوا من قرية تورور في جبال النوبة في عام ١٩٩٥ على يد القوات المسلحة واقتيدوا إلى "مخيم سلام" التابع للحكومة. وتعلق إحدى الحالات بعضو في الحزب الشيوعي السوداني، ادعى أن قوات الأمن قبضت عليه في الخرطوم. ويُذكر أنه كان قد قبض عليه أربع مرات في السابق وأنه قضى فترات في السجن يزيد مجموعها عن ستين.

٤٢٨ - ولقد أوضح الفريق العامل ٢٠٣ حالات من بينها ٢٠٠ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة وثلاث حالات على أساس معلومات موفرة من المصدر. ولم تتمكن أمانة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، من القيام بموجب أساليب عمل الفريق بتوجيهه رسائل تذكير بشأن الحالات الـ ٦٤ المعلقة وعليه ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

ملاحظات

٤٢٩ - ويود الفريق العامل أن يذكر الحكومة بالتزامها بموجب المادة ١٣ من الإعلان، بإجراء تحقيقات نزيهة وفعالة في حالات الاختفاء المزعومة حتى يبين مصير ومكان وجود الضحايا بما لا يدع مجالاً للشك. ويذكر الفريق العامل الحكومة أيضاً أنه بموجب المادة ١٤، ينبغي أن يحال الجناء إلى القضاء، وأنه بموجب المادة ١٩، يجب تعويض جميع الأشخاص الذين وقعوا ضحية اختفاء قسري، وأسرهم، ومنحهم الحق في الحصول على التعويض المناسب.

الجمهورية العربية السورية

٢٦٠ - أحال الفريق العامل أربع حالات اختفاء جديدة إلى حكومة الجمهورية العربية السورية خلال الفترة قيد الاستعراض. ولم تخل هذه الحالات إلا في الآونة الأخيرة، ومن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق، لم يكن يسع الحكومة أن ترد على تلك الحالات قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٦١ - ومعظم حالات الاختفاء البالغ عددها ٣٢ حالة والتي أبلغ بها الفريق العامل في الماضي وقعت في الفترة بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٩٣، ويزعم أن قوات الأمن أو الاستخبارات العسكرية هما المسؤولتان عنها. ويوجد بين الضحايا طلبة وأطباء وعسكريون آخرون. وتتعلق حالات مواطنين أردنيين وأخرى مواطن لبنان. وفي الماضي، أعرب للفريق العامل عن القلق فيما يتعلق بأماكن وجود مواطنين لبنانيين وفلسطينيين بدون جنسية يذكر أئم اختفوا في لبنان، ويدعى أن حكومة الجمهورية العربية السورية هي المسؤولة عن ذلك. (انظر أيضاً الجزء المتعلق بلبنان، الفقرات ١٦٤ إلى ١٦٩).

٢٦٢ - وقعت الحالات المبلغ بها مؤخراً في الفترة بين عامي ١٩٨١ و ١٩٩٤. وتخص حالات من بينها عسكريين لبنانيين أفادت التقارير بأنهما اختفيا في بيروت أو بجوارها، وادعى أحهما شوهدما في "الفرع الفلسطيني" وهو مركز استحواب موجود في دمشق في سوريا؛ وتخص حالات آخر يان شخصين، من بينهما موسيقار، قيل أنه تم إلقاء القبض عليهما في لبنان وشوهدما آخر مرة في سجن تدمر أو في سجن صيدنايا بسوريا (انظر أيضاً الجزء المتصل بلبنان، الفقرات ١٦٤-١٦٩).

٢٦٣ - قدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن التحقيقات التي أجرتها في أربع حالات مبلغ بها مؤخراً. وبينت أنها لم تجد الأشخاص المذكورين بين المعتقلين في سوريا، وأن السلطات المختصة ستواصل، مع ذلك، التحقيق في الأمر وستبلغ رئيس الفريق العامل بالنتائج.

٢٦٤ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ٢٧ حالة من بينها ١٣ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة و ١٤ حالة على أساس معلومات موفرة من المصدر. ولم تتمكن أمانة الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، من القيام، عملاً بأساليب عمل الفريق، بتوجيهه رسائل تذكير بشأن ثمان حالات معلقة، وعليه ليس يسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

تايلند

٢٦٥ - لم يحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة تايلند خلال الفترة قيد الاستعراض. ولكنه وجه إلى حكومة تايلند، عملاً بأساليب عمله، نسخة عن الحالة المتصلة بمواطن فرنسي يقيم في مدينة على الحدود الفاصلة بين تايلند وميانمار وقد زعم أنه اختفى في عام ٢٠٠١ بعد عبور الحدود إلى ميانمار. (انظر الجزء المتعلق بـ ميانمار أيضاً، الفقرات ١٩٦-١٩٢).

٢٦٦ - ومن بين الحالات الـ ٣٤ التي بلغ بها الفريق العامل في الماضي، وقعت ٣٣ حالة في عام ١٩٩٢. وتتصل ٣١ حالة بأشخاص زعم أنهم اختفوا في شهر أيار/مايو ١٩٩٢ خلال الإجراءات القمعية العنفية التي اتخذتها قوات

الأمن ضد "المظاهرات المناصرة للديمقراطية" التي جرت في وسط بانكوك بعد تعيين الجنرال سوشندا خرابرايون رئيساً للوزراء في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢؛ وتعلق حالتان بمواطنين من ميانمار قيل إنه تم إلقاء القبض عليهما في عام ١٩٩٢ للاشتباه في أكملها من المهاجرين بصفة غير قانونية. وزعم أن الحالة الأخرى وقعت في شهر حزيران/يونيه ١٩٩١ وهي تخص رئيس المؤتمر العمالي في تايلند الذي احتفى من مكتبه النقابي في بانكوك بعد ثلاثة أيام من تنظيم تظاهرة احتجاج.

٢٦٧ - ووفرت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ٣١ حالة شخص أشخاصاً قيل إنهم احتفوا أثناء مظاهرات عام ١٩٩٢. وأبلغ الفريق العامل بالتقدم المحرز وبآخر ما اعتمد من تدابير. وتم في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إنشاء لجنة مستقلة لضمان التراة والإنصاف والشفافية لدى التحقيق في الادعاءات وتوفير المساعدة الكاملة للضحايا وأسرهم. وأنشأت اللجنة لجتين فرعيتين مستقلتين؛ حولت إحداهما بولاية توفير المساعدة للضحايا وأسرهم ومواصلة الأعمال التي كانت تتطلع بها وزارة العمل والرعاية الاجتماعية من قبل؛ وكلفت الثانية بولاية التحقيق في حالات الاختفاء. ولقد استرعى انتباه اللجنة الثانية وكل السلطات المعنية إلى مذكرة الفريق العامل المتصلة بالحالات الـ ٣٢. وسيعلن التقدم المحرز والتائج التي تسفر عنها التحقيقات في الوقت المناسب وسيبلغ الفريق العامل بالتطورات.

٢٦٨ - وفيما يتعلق بالحالات الـ ٣٤ المعلقة، ليس بوسع الفريق العامل الإفادة عن مصير الأشخاص المعنيين ولا مكان وجودهم.

تيمور الشرقية

٢٦٩ - قرر الفريق العامل القيام خلال الفترة قيد الاستعراض وبحسب أساليب عمله توجيه كل الرسائل المتعلقة بحالات الاختفاء الـ ٤٥ التي وقعت في الماضي في تيمور الشرقية والتي ما زالت ٣٧٨ حالة من بينها معلقة إلى حكومة تيمور الشرقية. وسيرسل الفريق العامل عملاً بأساليب عمله نسخاً عن تلك الحالات إلى حكومة إندونيسيا أيضاً. وقرر الفريق العامل تحويل تلك الحالات من سجله المتصل بإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، والنظر فيها في إطار الفصل المعنون تيمور الشرقية.

٢٧٠ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ٧٦ حالة من بينها ٥٨ حالة على أساس معلومات متوفرة من حكومة إندونيسيا و ١٨ حالة على أساس معلومات مقدمة من المصدر. ولم يتمكن الفريق العامل من الاتصال بالحكومة الجديدة حتى الآن وعليه ليس بوسعه الإفادة عن مصير الأشخاص المعنيين.

ملاحظات

٢٧١ - يعرب الفريق العامل عن تطلعه للتعاون مع حكومة تيمور الشرقية ومع إندونيسيا على إيضاح تلك الحالات.

تونس

٢٧٢ - أحال الفريق العامل إلى حكومة تونس خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة قيل إنها وقعت في عام ٢٠٠١ . ولم تحل هذه الحالة إلا في الآونة الأخيرة، ومن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق، ليس بوسع الحكومة أن ترد على تلك الحالة قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٧٣ - ومن بين حالات الاختفاء الـ ١٥ المبلغ بوقوعها في الماضي أفادت التقارير بأن ١٠ حالات وقعت في عام ١٩٩٨ ، وتخص إحداها امرأة زعم أنها اختفت بعد الإفراج عنها من سجن منوبة في تونس؛ ووُقعت حالة أخرى في عام ١٩٩٥ وتخص شخصاً ذكر أن ثلاثة رجال يرتدون زياً مدنياً ويعتقد بأنهم من قوات الأمن اختطفوه من منزله.

٢٧٤ - وتخص الحالة المبلغ بها مؤخراً مدرساً سابقاً يعمل في محل للخرдовات قيل إن ضباط الشرطة ألقوا القبض عليه في منزله وصادروا حاسوبه واقتادوه من ثم إلى مكان مجهول. وأفادت التقارير أن الشخص كان قد أوقف من قبل بتهمة الانتماء إلى حركة إسلامية غير مشروعة.

٢٧٥ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ١٥ حالة من بينها ١١ حالة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة و٤ حالات على أساس معلومات موفرة من المصدر. ولم ترد خلال الفترة قيد الاستعراض أي معلومات من الحكومة بشأن الحالة المعلقة، وعليه ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الشخص المعنى ولا مكان وجوده.

تركيا

٢٧٦ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة إلى حكومة تركيا بموجب الإجراءات العاجلة. وأوضح الفريق العامل في الوقت نفسه حالة واحدة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة ولم ترد بشأنها أي ملاحظات من المصدر. وقد ألقى القبض على الشخص المعنى بموجب أمر من المحكمة واقتيد إلى سجن كوجا إيلي.

٢٧٧ - ومعظم حالات الاختفاء البالغ عددها ١٨٠ حالة والتي أبلغ بها الفريق العامل في الماضي، وقعت على ما يذكر في جنوب شرقي تركيا، في مناطق كانت فيها حالة الطوارئ سارية، وتعلق بأشخاص من الأقلية الكردية، وبوجه خاص أعضاء حزب العمال الكردي أو مؤيديه وتعلق حالات الاختفاء الثلاث التي أبلغ بها حديثاً وقيل إنها وقعت في عام ٢٠٠١ بأعضاء من حزب الشعب الديمقراطي المشروع، وكان من المختفين رئيس فرع الحزب في منطقة سيلوي وأمينه.

٢٧٨ - وبعد البعثة الميدانية التي اضطلع بها الفريق العامل في تركيا في عام ١٩٩٨ ، رأى الفريق العامل أن الحالات التي أحيلت إلى الحكومة تستحق اهتماماً خاصاً من أجل تحسين ممارسات وسلوك قوات الأمن، وذلك رغم القلة النسبية لمجموع تلك الحالات. وأوصى في هذا الصدد بأنه ينبغي لحكومة تركيا أن تضع قواعد وأنظمة للظروف التي يؤذن فيها للمسؤولين باحتجاز الأشخاص. وأوصى توصية قوية باعتماد تشريعات ملائمة لجعل جميع أفعال الاختفاء القسري جريمة بموجب القانون التركي. وطلب أيضاً من حكومة تركيا أن تعزز تعاونها مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات الأقارب، وأن تتخذ التدابير المناسبة لتوفير ضمانات كافية تتيح لها ممارسة أنشطتها.

٢٧٩ - وتحصل الحالة المبلغ بها مؤخراً لاماً زعم أنه ظل محتجزاً في مخفر الدرك على الرغم من وجود أمر قضائي بوضعه في الحبس الاحتياطي.

٢٨٠ - وأعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء أعمال المضايقة التي زعم أن السلطات تمارسها على أعضاء أو مناصري الأحزاب السياسية المشروعة بما يشمل في بعض الحالات اختفاءهم القسري. وأفادت التقارير بأنه منذ نهاية عام ٢٠٠٠ استؤنفت مرة أخرى عمليات التوقيف غير المعترف بها في المنطقة الشمالية من البلد وازداد فيها خطر الاختفاء القسري لمثلي حزب الشعب الديمقراطي الذي خلف حزبين سالفين أفادت التقارير بأن السلطات حظرت مما بتهمة الدعوة إلى "الانفصال". وأجابت الحكومة فيما يتعلق بتلك الادعاءات أن بعضها لا يدخل في ولاية الفريق العامل وأن بعضها الآخر لا يتعلق بحالات محددة. وطلبت الحكومة، في حال اعتبار الفريق أنها تدخل في ولايته وتستوجب تحقيقاً جدياً، أن توفر لها التفاصيل اللازمة لتمكنها من التحقيق في الحالات بدقة.

٢٨١ - وقدمت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ٤ حالات معلقة بما فيها الحالة المبلغ بها مؤخراً. ووفرت الحكومة فيما يتعلق بحالتين، من بينهما الحالة الأخيرة، اسم السجين الذي يوجد فيه الشخصان المعنيان؛ وقدمت، فيما يتعلق بالحالتين الأخريين، شهادتي الوفاة ونسخة عن بيان من الأسرتين يثبت هويتهما. وقرر الفريق العامل تطبيق قاعدة الأشهر الست على الحالات الأربع.

٢٨٢ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ٨٥ حالة، من بينها ٣٧ حالة على أساس معلومات واردة من الحكومة و٤ حالة على أساس معلومات مقدمة من المصدر. وليس بوسع الفريق العامل الإفادة فيما يتعلق بالحالات الـ ٩٦ المعلقة عن مصير الأشخاص المعنيين ولا مكان وجودهم.

أوكرانيا

٢٨٣ - لم يحل الفريق العامل أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة أوكرانيا خلال الفترة قيد الاستعراض. وأوضح الفريق خلال نفس الفترة حالة واحدة على أساس معلومات موفرة من الحكومة ولم ترد أي ملاحظات بشأنها من المصدر. وقد تم التعرف على جثة الشخص المعني وأكدهت الأسرة هويته فيما بعد.

٢٨٤ - وقعت ثلاث حالات من الحالات الأربع المبلغ بها، في عام ١٩٩٥، وهي تخص شقيقين وصديقهما زعم أن أفراداً من قوات الأمن قبضوا عليهم في سيمفiroلول بالقرم.

٢٨٥ - وأبلغت الحكومة، خلال الفترة قيد الاستعراض، بالنتائج التي أسفر عنها التحقيق الخاص الذي أجرته السلطات المسئولة بشأن ثلات حالات معلقة متصلة بأشخاص زعم أنهم اختطفوا سوياً. وثبت أنه كان لهم صلات بأفراد عصابات جنائية منظمة في القرم. وتقوم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الداخلية في جمهورية القرم المستقلة ذاتياً بالإشراف على التحقيقات التي تجري في هذه الجريمة.

٢٨٦ - وليس بوسع الفريق العامل فيما يتعلق بالحالات الثلاث المعلقة الإفادة عن مصير الأشخاص المعنيين ولا مكان وجودهم.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية

٢٨٧ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة لأول مرة إلى حكومة المملكة المتحدة. ولم تحل هذه الحالة إلا في الآونة الأخيرة، ومن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق العامل، لم يكن بوسع الحكومة أن ترد عليها قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٨٨ - وتخص الحالة المبلغ بها مؤخراً مواطناً يابانياً زعم أن مخبرين سريين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفوه من المملكة المتحدة في عام ١٩٨٣. وأرسل الفريق العامل بموجب أسلوب عمله نسخة عن الحالة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر أيضاً الجزء المتصل بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الفقرتان ٨٤ و٨٥).

الولايات المتحدة الأمريكية

٢٨٩ - أحال الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض حالة اختفاء جديدة لأول مرة إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، وزعم أن الحالة وقعت في عام ٢٠٠٢ وأحيلت بموجب الإجراءات العاجلة. ولم تحل هذه الحالة إلا مؤخراً ومن المفهوم أنه، عملاً بأساليب عمل الفريق العامل، لم يكن بوسع الحكومة أن ترد عليها قبل تاريخ اعتماد هذا التقرير.

٢٩٠ - وتخص الحالة الجديدة المبلغ بها مهندس اتصالات سلكية ولاسلكية من مواطن كندا، وقد أفادت التقارير بأن مسؤولين من إدارة الهجرة والخدمة الطبيعية (INS) احتجزوه في مطار كندي في نيويورك يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ عندما كان يمر مروراً عابراً في مطار كندي في طريقه من تونس إلى مونتريال. وأفادت التقارير بأنه استجوب في المطار لمدة تسع ساعات تقريباً دون حضور محامٍ وبأنه اتهم بإقامة صلات مع منظمة القاعدة، وقد أنكرت أسرته هذه التهمة. وزعم أنه نقل فيما بعد إلى مركز الاعتقال في مدينة نيويورك (MDC) حيث تمكّن محامي ومسؤولون من القنصلية الكندية من زيارته قبل أن يختفي.

٢٩١ - وكان الفريق العامل قد وجه في الماضي وعملاً بأساليب عمله نسخاً إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن أربع حالات اختفاء مبلغها: وقد أفادت التقارير أن ثلث حالات من بينها وقعت في عام ١٩٨٣ في هندوراس وهي تخص مواطنين من الولايات المتحدة كانوا يتذمرون من الحزب الثوري لعمال أمريكا الوسطى - هندوراس، ومن بينهم قس يسوعي. وزعم أنه يتحمل أن يكون أفراد من جيش الولايات المتحدة وأو من وكالة المخابرات المركزية وربما من جماعة الكونترراس النيكاراغوية من الموجودين في هندوراس في ذاك الوقت، قد ساعدوا جيش هندوراس في العملية التي قيل إن الأشخاص المذكورين اختفوا خلالها (انظر الجزء المتصل بـ هندوراس، الفقرات ١٢٠ إلى ١٢٤). وتخص حالة أخرى مواطناً من الولايات المتحدة أيضاً وتفيد التقارير بأنها وقعت في عام ٢٠٠١ على مقربة من مستوطنة أوفرا الإسرائيلي الموجودة في الأراضي التابعة للسلطة الفلسطينية؛ وقيل إن قوات الدفاع الإسرائيلي هي المسؤولة عن حالة الاختفاء المذكورة. (انظر الجزء المتصل بالسلطة الفلسطينية، الفقرات ٣١٦ إلى ٣١٨).

أوروغواي

٢٩٢ - لم يُحل الفريق العامل أي حالة اختفاء جديدة إلى حكومة أوروغواي خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٩٣ - وقد وقعت أغلبية الحالات التي أبلغ بها الفريق العامل، وعددها ٣١ حالة، فيما بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٨ في عهد الحكومة العسكرية وفي سياق مكافحتها لما زعم أنه نشاط هدام. وتجدر ملاحظة أن الفريق العامل لم يتلق أي بلاغ عن حالات اختفاء في أوروغواي بعد عام ١٩٨٢ وتتعلق إحدى الحالات بابن لاجئة من أوروغواي في الأرجنتين قيل إنه اختفى في عام ١٩٧٦ في الأرجنتين، ويدعى أن الرضيع الذي كان في اليوم ٢٠ من عمره، أخذ منها لدى القبض عليها خلال عملية مشتركة بين قوات شرطة الأرجنتين وأوروغواي. ويدرك أن أفراد شرطة أوروغواي، الذين اشتراكوا في العملية ما زالوا يعيشون على ما يُزعم، أحرازاً في أوروغواي. (انظر أيضاً الجزء المتصل بالأرجنتين، الفقرات ٢٩ إلى ٣٤).

٢٩٤ - وتلقى الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض تقارير تعرب عن القلق إزاء ما وصف بافتقار لجنة السلام إلى الاستقلال وعدم قدرتها بسلطة استدعاء الشهود. وأعرب عن القلق أيضاً إزاء تدخل الحكومة المزعوم في عمل السلطة القضائية التي تقوم حالياً بالتحقيق في حالات الاختفاء في أوروغواي. وقيل إن القاضي أدواردو كفالي تعرض لهجمات من طرف الحكومة بسبب القرار الذي اتخذه بمحاكمة السيد خوان كارلوس بلانكو الذي كان وزير الشؤون الخارجية في عهد النظام الديكتاتوري، بتهمة تورطه في اختفاء السيدة إيلينا كيتريو. وقد أمكن توجيه هذه التهمة لأن قانون العفو (*Ley de Caducidad de la Pretension Punitiva del Estado*) لا ينطبق إلا على العسكريين وأفراد قوات الأمن وليس على المدنيين.

٢٩٥ - والتلقى الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض بممثلي حكومة أوروغواي وكان من بينهم عضو من أعضاء لجنة السلام، وتبادل الجميع الآراء حول ٢٣ حالة معلقة. وقدم الممثلون معلومات بشأن التدابير التي اتخذتها الحكومة لتسوية تلك الحالات. ولقد أنشئت لجنة السلام في عام ٢٠٠٠ كهيئة إدارية أكثر منها هيئة قضائية وكلفت باستلام وتحليل وتصنيف وجمع المعلومات الخاصة بحالات الاختفاء القسري التي وقعت في عهد النظام الديكتاتوري بغية معرفة مصير الأشخاص المعينين ومكان وجودهم. وعملت اللجنة، التي جاءت نتيجة اتفاق سياسي بين الحكومة والمعارضة، بالتعاون الوثيق مع أسر المختفين وتمكنت من الحصول على تعاون العسكريين. وسمح هذا التعاون بتوضيح عدد كبير من الحالات. وتم فيما يتعلق بالحالات ٢٨ المرفوعة إلى تلك اللجنة توضيح ظروف وفاة ٢٦ شخصاً ولم يكن الفريق العامل قد أبلغ ببعض هذه الحالات. وأثبتت التحقيقات أن ٢١ شخصاً اعتقلوا في مراكز حبس سرية موجودة في ثكنات عسكرية وأنهم توفوا نتيجة تعذيبهم للتعذيب. وستبلغ الأسر بالأماكن التي يحتمل أن تكون الجثث مدفونة فيها حتى وإن كان إخراجها مستحيلاً في أغلبية الحالات. ولقد عُثر على شخص آخر حي يرزق في فنزويلا. ولم تكن المعلومات المتوفرة فيما يتعلق بشخص آخر كافية لإثبات الادعاءات. وتم توفير قائمة بتلك الحالات. وسيصدر التقرير الختامي بحلول نهاية العام. وقدمنت الحكومة بناء على طلب من الفريق العامل نسخة من رسالة مفتوحة مؤرخة في ١ آذار/مارس ٢٠٠٠ ووجهة إلى رئيس الجمهورية من أمهات وأقارب مواطنين أوروغواي المحتجزين والمختفين (الاتحاد أمريكا اللاتينية لرابطات أقرباء المعتقلين المختفين - أوروغواي).

٢٩٦ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي ثالث حالات، من بينها سبع حالات على أساس معلومات موفرة من الحكومة وحالة واحدة على أساس معلومات مقدمة من المصدر. وفيما يتصل بالحالات الـ ٢٣ المعلقة ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

أوزبكستان

٢٩٧ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات اختفاء جديدة إلى حكومة أوزبكستان خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٩٨ - ومن بين حالات الاختفاء التي أبلغ بها الفريق العامل في الماضي، وعددتها ١٢ حالة، تتعلق اثنان بزعيم ديني مسلم ومساعده اللذين احتجزا على ما يذكر في عام ١٩٩٥ من قبل إدارة الأمن الوطني في طشقند بينما كانوا يتأهبان للصعود على متن طائرة للسفر إلى الخارج. وتتعلق حالة أخرى بزعيم حزب النهضة الإسلامية الذي أفيد بأنه حزب سياسي غير مسجل، ويُدعى أنه قبض عليه في عام ١٩٩٢ على أيدي رجال يعتقد بأنهم من وكلاء الحكومة؛ وقعت حالة أخرى في عام ٢٠٠١ وهي تتعلق برئيس الشركة الحكومية المساهمة أوزخلبيوبورودكت "Uzkhlebopproduct"، الذي يُدعى أنه ذهب لحضور اجتماع مجلس الوزراء ولم يعد إلى منزله.

٢٩٩ - وقدمت الحكومة خلال فترة قيد الاستعراض معلومات بشأن ١٠ حالات معلقة. وقد أوقف الأشخاص المعنيون في خمس من الحالات وصدر عليهم حكم بالسجن بتهمة تنظيم جمعيات إجرامية تهدف لأنشطتها إلى تغيير نظام الدولة الحالي بسبيل غير دستورية والاستيلاء على السلطة. وكان الشخصان المعنيان في هاتين قد أثما معاملات التسجيل في المطار وكانا في طريقهما لشغل مقعديهما على متن الطائرة المتوجهة إلى موسكو، ولكنهما لم يكونا بين المسافرين الذين هبطوا من الطائرة. ونظراً إلى عدم التمكن من إثبات مكان وجودهما أوقفت الإجراءات بموجب المادة ذات الصلة في قانون الإجراءات الجنائية. ولم تتمكن التحقيقات، في حالة أخرى، من التثبت من هوية الشخص أو الأشخاص الذين ينبغي إلتهمهم بارتكاب الجريمة، فأغلقت القضية. وكذلك أوقفت الإجراءات الجنائية المباشرة ضد الشخص المعنى في حالة أخرى لعدم معرفة مكان وجود المتهم. وتم في حالة أخرى الإفراج عن الشخص بموجب عفو رئاسي.

٣٠٠ - ولم يكن بوسع الفريق العامل فيما يتعلق بالحالات الـ ١٢ المعلقة الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

فترويلا

٣٠١ - لم يُحل الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض، أي حالات جديدة إلى حكومة فترويلا.

٣٠٢ - ومن بين حالات الاختفاء التي أبلغ بها والبالغ عددها ١٤ حالة، تتعلق ثلاثة حالات بزعماء طلابيين أفيد بأن قوات الأمن أوقفتهم في عام ١٩٩١ أثناء رحلة تجارية لصيد الأسماك. وتتعلق حالة برجل أعمال قبضت عليه الشرطة في عام ١٩٩١ في مدينة فالنثيا، في كارابوبو؛ وتتعلق حالة أخرى بفتاة تبلغ من العمر ١٤ سنة يُدعى أنها اختطفت في عام ١٩٩٣ بعد غارة عسكرية على مسكنها في قرية ٥ يوليه الزراعية في بلدية كاتاتومبو؛ بولاية زولي؛ وتتعلق حالة أخرى بشخص يدعى أنه احتجز في عام ١٩٩٥ بالقرب من بويرتو آياكوتتشو، بولاية

الأمازون، من قبل أفراد من مشاة البحرية، بعد قيام جماعة من المغاري الكولومبيين بنصب كمائن قتل فيها ثمانية من الجنود الفنزويليين.

٣٠٣ - ووفرت الحكومة خلال الفترة قيد الاستعراض معلومات بشأن تسع حالات معلقة: كانت النيابة العامة قد فوضت في خمس حالات من بينها وكيل النيابة بمهمة إتمام الإجراءات واتخاذ التدابير اللازمة، ووجهت رسالة رسمية إلى رئيس الإدارة المعنية بالأشخاص المختفين من مكتب التحقيقات الجنائية والشرعية والعلمية؛ وكان وكيل النيابة قد وجه في حالتين تهمًا جنائيًا إلى الأشخاص الذين يُدعى أنهم متورطون في جريمة الاعتفاء القسري؛ وكانت الإجراءات الجنائية في حالتين آخرين في مراحلها الأولية.

٣٠٤ - وفي الماضي، أوضح الفريق أربع حالات على أساس معلومات قدمتها الحكومة. وفيما يتعلق بـ ١٠ حالات معلقة، ما زال الفريق غير قادر على الإفاده عن مصير وأماكن الأشخاص المعينين.

اليمن

٣٠٥ - لم يحل الفريق العامل حالات احتفاء جديدة إلى حكومة اليمن خلال الفترة قيد الاستعراض.

٣٠٦ - وأغلب الحالات المحالة إلى الحكومة، وعدها ١٥٠ حالة، وقعت في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ونisan/أبريل ١٩٨٦ في سياق القتال الذي دار في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية السابقة؛ كما وقعت حالات كثيرة أخرى في سياق الحرب الأهلية التي دارت رحاها في عام ١٩٩٤.

٣٠٧ - وأوصى الفريق العامل في أعقاب بعثته الميدانية إلى اليمن في عام ١٩٩٨ بأن تنظر الحكومة في إنشاء فرق عمل خاصة في اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان فيما تضع قاعدة بيانات بشأن جميع الأشخاص المختفين وأفراد أسرهم وأي قرارات تتخذها المحاكم يعلن فيها افتراض وفاة الأشخاص المختفين، وأي منافع أو مخصصات اجتماعية تدفع للأسر تعويضاً عن الاعتفاء. وأوصى أيضًا بأن تضع فرق العمل كذلك إجراءات لاتخاذ جميع الخطوات القانونية اللازمة لتوضيح جميع الحالات.

٣٠٨ - والتلى الفريق العامل خلال الفترة قيد الاستعراض بممثلي حكومة اليمن وتبادل الآراء معهم فيما يتعلق بـ ١٤٩ حالة معلقة. وأبلغ الممثلون بأن اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان هي الهيئة المسؤولة عن هذا الموضوع وأنه اتخذت تدابير مختلفة للتأكد من مكان وجود الأشخاص المعينين وأسرهم على حد سواء. وتم في عدد من الحالات تعيين مكان وجود الأسر واتخذت تدابير لدفع التعويض لها. وسيتم، عملاً بقوانين البلد، منح التعويض لأطفال الأشخاص الذين توفوا أثناء الخدمة، كما سيتم منحهم الأولوية في القبول في المدارس والجامعات؛ وستحصل الزوجة على تعويض إلى أن توفيها المنية. وطلبت الحكومة توضيح تلك الحالات ما لم تتعرض الأسر على ذلك. وفسرت الحكومة فيما يتعلق بحالات أخرى أنها تواجه صعوبات في التثبت من هوية الأشخاص أو الأسر؛ فلا يوجد سجل وطني في البلد وغالبًا ما لا تكون الولادات والوفيات مسجلة على السحو الواجب. ولكن تم نشر إعلانات في مختلف الصحف، ولا سيما بشأن الأشخاص الذين أبلغ باحتفائهم أثناء اضطرابات عام ١٩٨٦. وطلبت الحكومة إلى الفريق العامل أن يقدم لها معلومات إضافية فيما يتعلق بتلك الحالات، ولا سيما بمويات الأشخاص المعينين، وذلك للتثبت من صحتها.

٣٠٩ - وقدمت الحكومة في الفترة قيد الاستعراض وفي رسالة مؤرخة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢ معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتوضيح ١٤٩ حالة معلقة وكذلك بشأن أعمال متابعة التدابير المتفق عليها بين الحكومة والفريق العامل. ولم يستطع الفريق العامل أن ينظر في الرد المستلم لأن ترجمة النص لم تتوفر في الوقت المناسب.

٣١٠ - وكان الفريق العامل قد أوضح في الماضي حالة واحدة على أساس معلومات واردة من المصدر. وليس بوسع الفريق العامل فيما يتعلق بالحالات الـ ١٤٩ المعلقة الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

ملاحظات

٣١١ - لم يكن الفريق العامل قادرًا، مع الأسف، على التعليق على هذه الرسالة الهامة لافتقاره للدعم الإداري اللازم لتوفير ترجمة النص في الوقت المناسب. ولكن يود الفريق العامل، مع ذلك، تذكير حكومة اليمن بالتزامها باتخاذ كافة التدابير الضرورية للحيلولة دون وقوع حالات اختفاء إضافية، وللتحقيق في جميع الحالات المعلقة، وإحالة المسؤولين إلى العدالة.

يوغوسلافيا

٣١٢ - لم يُحل الفريق العامل إلى حكومة يوغوسلافيا أي حالات اختفاء جديدة خلال الفترة قيد الاستعراض. وأوضح الفريق العامل خلال نفس الفترة حالة واحدة على أساس معلومات مقدمة من الحكومة بما مفاده أنه تم الإفراج عن الشخص المعين من السجن وأنه نقل إلى كوسوفو تحت إشراف لجنة الصليب الأحمر الدولية، ولم ترد أي ملاحظات من المصدر بشأن تلك الحالة.

٣١٣ - وقعت حالات الاختفاء المبلغ بها والبالغ عددها ١٦ حالة، في الفترة بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، وهي تتعلق بجموعة من الرجال يُدعى أنهم اعتقلوا في عام ١٩٩٩ أثناء سفرهم بحافلة من إقليم كوسوفو إلى ألبانيا عبر الجبل الأسود، وبرئيس سابق لصربيا يُذكر أنه اختفى في بلغراد في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٠؛ وبرئيسة رابطة النساء الألبانيات في كوسوفو.

٣١٤ - ولم يكن بوسع أمانة الفريق العامل أن توجه خلال الفترة قيد الاستعراض رسائل تذكير إلى حكومة يوغوسلافيا فيما يتعلق بـ ١٥ حالة معلقة، وعليه ليس بإمكان الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

زمبابوي

٣١٥ - أحال الفريق العامل إلى حكومة زimbabوي خلال الفترة قيد الاستعراض حالي اختفاء جديدين.

٣١٦ - وقعت حالة الاختفاء الوحيدة المبلغ بها في الماضي في عام ٢٠٠٠ وهي تخص مسؤول اقتراعات منتب إلى "الحركة لأجل التغيير الديمقراطي" المعارضة وقد زعم أنه اختطف في بولاويو.

٣١٧ - وقعت الحالتان المبلغ بهما مؤخراً في عام ١٩٨٦ وهما تخصان أماً ورضيعها البالغ شهرين من العمر وقيل إنما اختطفا من طرف أشخاص يعتقد بأنهم منتسبون إلى جبهة زimbabوي الأفريقية الوطنية القومية، وقد شوهدما في آخر مرة بعد أسبوع واحد من الحدث في منزل رئيس الجبهة. وذكر أن الأقارب والشهداء تعرضوا لتهديدات وأشكال التحريف والانتقام.

٣١٨ - ولم ترد خلال الفترة قيد الاستعراض أي معلومات من الحكومة بشأن ٣ حالات معلقة. وعليه فليس بوسع الفريق العامل أن يبلغ بمصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

السلطة الفلسطينية

٣١٩ - لم يُحل الفريق العامل أي حالات جديدة إلى السلطة الفلسطينية خلال الفترة قيد استعراض.

٣٢٠ - وفيما يتعلق بحالات الاختفاء الثلاث المبلغ بها، وقعت الثالثان في عام ١٩٩٧ حسب ما أفادت به التقارير: وتخص إحداهما شخصاً قيل إن أفراداً ادعوا أنهم من ضباط المخابرات العسكرية أخذوه من منزل شقيقته في دير البلح؛ وتخص الحالة الثانية وكيلًا لبيع وشراء العقارات وهو أبو خمسة أطفال، زعم أنه اختفى بعد أن ألقى أفراد من المخابرات العسكرية الفلسطينية القبض عليه في رام الله. وأفادت التقارير بوقوع حالة جديدة في عام ٢٠٠١ وهي تخص مواطناً من الولايات المتحدة من أصل فلسطيني اختفى بالقرب من مستوطنة أوفرا الإسرائيلية؛ وتبيّن من أقوال الشهود ومن شريط أزرق عُثر عليه في سيارته التي تركت بالقرب من المستوطنة أنه جرى تفتيشه من قبل قوات الدفاع الإسرائيلي بحثاً عن متّهومات. و عملاً بأساليب عمل الفريق العامل أرسلت نسخة عن الحالة إلى حكومة إسرائيل وإلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً. (انظر أيضاً الجزء المتعلّق بالولايات المتحدة الأمريكية، الفقرات ٢٨٦ إلى ٢٨٨).

٣٢١ - ولم ترد حتى الآن أي معلومات من السلطة الفلسطينية بخصوص الحالات الثلاث المعلقة وعليه ليس بوسع الفريق العامل الإفاده عن مصير الأشخاص المعينين ولا مكان وجودهم.

ثالثاً - البلدان التي تم فيها توضيح كافة حالات الاختفاء المبلغ بها

أنغولا

٣٢٢ - أوضح الفريق العامل، خلال الفترة قيد الاستعراض حالة الاختفاء المعلقة الوحيدة التي أحيلت إلى حكومة أنغولا، وذلك على أساس معلومات مقدمة من الحكومة تؤكد وفاة الشخص المعنى، ولم يرد أي اعتراض بشأنها من المصدر. وتخص الحالة شخصاً قيل إن منظمة الدفاع الشعبي (مليشيا DDP) ألقت القبض عليه في عام ١٩٧٦.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٣٢٣ - ما زال الفريق العامل يشكو، على الرغم من توضيجه لـ ٥٥ حالة خلال السنوات الخمس الماضية، من تأخير في معالجة الحالات المعلقة التي يبلغ عددها ٤١٦٣٦ حالة. ولقد حصل الفريق في عام ٢٠٠٢ على مساعدة كبيرة وحظي بتعاون قوي من عدد من الحكومات، ولا سيما الجزائر وأنغولا والهند

ولبنان والمغرب والمكسيك وسري لانكا. ولكن ما زال الفريق العامل يشعر بالقلق البالغ لأن بعض حكومات البلدان الـ ٧٨ التي توجد فيها حالات معلقة (بوركينا فاسو، وبوروندي وكمبوديا والكونغو وغينيا الاستوائية وغينيا وإسرائيل و MOZAMBIQUE و ناميبيا ورواندا وسيشيل و طاجيكستان وتونغو)، بالإضافة إلى السلطة الفلسطينية لم ترد أبداً على الطلبات التي وجهها للحصول على معلومات ولا على رسائل التذكير التي وجهها إليها.

٣٢٤ - ويحيط الفريق العامل علمًا بصفة خاصة بعدم تعاون حكومة العراق بأي شكل كان في التحقيق في حالات الاختفاء القسري وغير الطوعي داخل الدولة. وهذا أمر مزعج ولا سيما لأنه توجد في العراق أكبر مجموعة من الحالات المعلقة التي يُبلغ بها الفريق العامل، وهي ٣٨٤ حالة. وتعود أغلبية تلك الحالات إلى الثمانينات. وكانت حكومة العراق قد وفرت في الماضي معلومات لتوضيح ١٠٧ حالات ولكنها لم تبد أي تعاون منذ عدد من السنوات.

٣٢٥ - وتمكن الفريق العامل نتيجة الخبرة التي اكتسبها بتناول حالات الاختفاء على مرّ أكثر من ٢٠ عاماً، من تعين الظروف المختلفة التي يُحتمل أن تُعزز ظاهرة الاختفاءات القسرية، ويعود بعضها إلى السياسات التي تتبعها الأنظمة الاستبدادية. وهذا هو الوضع الذي استدعى إنشاء الفريق العامل في الثمانينات. وثمة حالة تتسم بدرجة أكبر بكثير من التعقيد ألا وهي الحالة الناجمة عن النزاعات أو التوترات الداخلية التي تفضي إلى العنف وإلى انتهاكات حقوق الإنسان ومن بينها ظاهرة الاختفاءات القسرية. وهذا هو الوضع المفجع الذي يشهدهاليوم بلد مثل كولومبيا حيث يرتبط وقف حالات الاختفاء بتسوية النزاع الداخلي ارتباطاً وثيقاً.

٣٢٦ - ويطلب الفريق العامل تعاون أكثر من حكومة واحدة على توضيح حالة معينة، في بعض الظروف - مثل الظروف التي تحدث فيها الواقع المؤدية إلى اختفاء مزعوم في دولة معينة وينقل فيها المختفي إلى دولة أخرى أو عندما تكون قوات دولة ما مورطة في عملية اختفاء قسري على أراضي دولة أخرى ذات سيادة. ولقد تلقى الفريق ادعاءات متعددة على مر السنوات بشأن حالات من ذاك القبيل. وتخص آخر حالة استلمها ثانية أشخاص يحملون الجنسية اليابانية قيل إن مخبرين من كوريا الشمالية اختطفوهم قبل بضعة سنوات من اليابان أو من أوروبا ونقلوهم إلى إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويصنف الفريق العامل الحالات التي تقع في مثل تلك الظروف كحالات وقعت في الدولة التي يُزعم أن الشخص اختفى فيها أو التي شاهد فيها شاهد موثوق الشخص المختفي لآخر مرة.

٣٢٧ - ويعتبر التعاون بين الفريق العامل والحكومات المعنية أمراً ضروريًا لتوضيح حالات الاختفاء. وتبين التجربة بالإضافة إلى ذلك أنه عندما تتخذ الحكومات التدابير الداخلية الالازمة لإنشاء أو تعزيز هيئات مستقلة بغية توضيح حالات الاختفاء، فقد تسفر تلك العملية عن نتائج إيجابية للغاية. ويعتبر إنشاء هيئات مخصصة تتكلف بهمزة التحقيق في حالات الاختفاء أو إنشاء لجان للكشف عن الحقائق مثالين مما يمكن اتخاذه من إجراءات فعلية. ويجب تعزيز هذه التدابير وتدعمها بقوة.

٣٢٨ - ولكن الإجراءات الخامسة السابقة يمكن أن تعادل تدابير الوقاية الفعالة وذلك مثل الإجراءات المنسوبة إليها في إعلان عام ١٩٩٢ المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وفي اتفاقية البلدان

الأمريكية المبرمة في عام ١٩٩٤ بشأن الاختفاء القسري للأشخاص. ويعرب الفريق العامل عن دعمه مرة أخرى للتدابير المتخذة لإعداد مشروع اتفاقية بشأن حالات الاختفاء، ويوصي اللجنة بأن تستكمل دون إرجاء عملية صياغة هذا الصك.

٣٢٩ - ويرکز الفريق، فيما يتعلق بالنظر في التدابير الوقائية، على الأمور التالية: وضع سجلات مستكملة ويعکن الإطلاع عليها للمعتقلين؛ وضمان إمكانية الحصول على المعلومات الالزمة وإمكانية وصول أقارب الأشخاص المحرومين من حريةتهم ومحاميهم إلى أماكن الاعتقال؛ والتأكد من مثول الأشخاص أمام سلطة قضائية بصورة سريعة بعد اعتقالهم؛ وإحالة المتهمين بالتورط في حالات الاختفاء القسري إلى العدالة، وضمان محکمتهم في المحکم المدني المختصة فقط، والتأكد من عدم تعتيمهم بأی قانون عفو خاص أو أي تدابير شبيهة يمكن أن تعفيهم من المحکمة الجنائية أو العقوبة؛ وجبر الضحايا وأسرهم وتقديم التعويض الملائم لهم. وجلیًّا ما سبق أن الفريق العامل مقتضى بأن القضاة على ظاهرة إفلات المتورطين في حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي من العقاب هو أمر حاسم ليس فقط لإقامة العدل بل وللحيلولة بصورة فعالة دون وقوع تلك الحالات.

٣٣٠ - ولقد أعادت القيود الشديدة المفروضة على موارد الفريق العامل من حيث عدد الموظفين تنفيذ ولاية الفريق العامل إعاقة شديدة وحالت دون تمكنه من النظر في ٣٠٠٠ حالة ونيف من الحالات الجديدة ودراسة أكثر من ١٢٠٠٠ رد قدمته الحكومات و٢٠٠ تعليق مقدم عليها من المصادر. ولقد استرعى الفريق العامل على مر السنوات ١٠ الماضية الانتباه إلى الظروف التي ما انفك تزداد صعوبة والتي يطلب إلى الأمانة أن تعمل في إطارها. ويعرب الفريق العامل عن قلقه البالغ إزاء عدم تمكنه من العمل كآلية فعالة من آليات حقوق الإنسان إن لم يتم إيجاد حل للأزمة التي يواجهها من حيث عدد الموظفين.

خامساً - اعتماد التقرير ورأي منفصل لعضو في الفريق العامل

٣٣١ - اعتمد أعضاء الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي هذا التقرير في الجلسة العاشرة من دورته الثامنة والستين المقودة في ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٢:

ديغو غارسيا سيان (الرئيس - المقرر) (بيرو)

إيفان توسيفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

ستيفن توب (كندا)

[لم يكن حويل بايو آديكان (نيجيريا) وأنور زين العابدين (ماليزيا) حاضرين في الدورات السادسة والستين والسابعة والستين والثامنة والستين.]

٣٣٢ - يود إيفان توسيفسكي الإعراب عن الرأي المنفصل التالي ليضاف إلى تقرير الفريق العامل:
"أعترض بشدة على هذا التقرير الذي لا يمثل لطلب الجمعية العامة، الوارد في قرارها ٤/٣٧ جيم المؤرخ ٢٢
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و٤٧/٢٠٢ باء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢".

الحواشي

(١) قام الفريق العامل، منذ إنشائه في عام ١٩٨٠، بتقديم تقرير سنوي إلى لجنة حقوق الإنسان، ابتداءً من دورتها السابعة والثلاثين. وقد كانت رموز وثائق التقارير السابقة البالغ عددها ٢٢ كالتالي:

E/CN.4/1984/21; E/CN.4/1983/14; Add.1 E/CN.4/1492 و Add.1 E/CN.4/1435
E/CN.4/1988/19; Add.1 E/CN.4/1987/15; Add.1 E/CN.4/1986/18; Add.1 E/CN.4/1985/15
و Add.1 E/CN.4/1992/18; Add.1 E/CN.4/1991/20; E/CN.4/1990/13; Add.1 E/CN.4/1989/18؛ Add.1 و Add.1 E/CN.4/1996/38؛ E/CN.4/1995/36؛ Add.2 Corr.1 و Add.1 E/CN.4/1994/26؛ Add.1 E/CN.4/1993/25
Corr.2 E/CN.4/2000/64؛ Add.2 Add.1 E/CN.4/1999/62؛ E/CN.4/1998/43؛ E/CN.4/1997/34
و Add.1 E/CN.4/2001/68؛ E/CN.4/2002/79؛ E/CN.4/2001/68؛ Add.1 E/CN.4/2002/79 والإضافات والتوصيات ذات الصلة. أمّا القرار ذو الصلة الذي اعتمدته اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين فهو القرار ٤١/٢٠٠٢.

(٢) قرار الجمعية العامة ٤٧/١٣٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. ويشار إليه فيما يلي بالغط "الإعلان".

Annexes

Annex I

Decisions on individual cases taken by the Working Group during 2002

Countries	Cases which allegedly occurred in 2002	Cases transmitted to the Government during 2002		Clarifications by:		Discontinued cases
		Urgent actions	Normal actions	Government	Non-governmental sources	
Algeria	1	1	12	2	1	0
Angola	0	0	0	1	0	0
Argentina	7	7	0	0	0	0
Cameroon	0	0	0	3	0	0
China	1	1	1	5	0	0
Colombia	9	14	0	1	2	0
Democratic People's Republic of Korea	0	0	1	0	0	0
Guatemala	1	1	0	63	0	0
India	1	1	0	0	0	0
Indonesia	5	5	0	0	1	0
Iran	1	1	0	0	1	0
Japan	0	0	4	0	0	0
Lebanon	0	0	3	0	0	0
Mexico	7	6	1	14	0	0
Myanmar	0	0	1	0	0	0
Nepal	14	24	4	0	5	0
Pakistan	0	0	0	2	0	0
Philippines	4	0	6	0	0	0
Russia	10	2	9	0	0	0
Rwanda	0	0	1	0	0	0
Spain	0	0	4	0	0	0
Sudan	0	0	0	198	0	0
Syria	0	0	4	0	0	0
Tunisia	1	0	1	0	0	0
Turkey	0	1	0	1	0	0
Ukraine	0	0	0	1	0	0
United Kingdom	0	0	1	0	0	0
United States of America	1	1	0	0	0	0
Yugoslavia	0	0	0	1	0	0
Zimbabwe	0	0	2	0	0	0

Annex II
Statistical summary:

Cases of enforced or involuntary disappearance reported to the Working Group between 1980 and 2002

Countries/ entities	Cases transmitted to the Government				Clarification by:		Status of person at date of clarification			Discontinue d cases	
	Total		Outstanding		Governmen t	Non- governmen t sources 1 sources	At liberty	In detenti on	Dead		
	No. of cases	Female	No. of cases	Female							
Afghanistan	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	
Algeria ¹	1 115	17	1 099	15	9	7	7	2	7	-	
Angola	7	1	-	-	7	-	-	-	7	-	
Argentina ²	3 462	772	3 384	749	43	35	49	-	29	-	
Bangladesh	1	1	1	1	-	-	-	-	-	-	
Bahrain	1	-	-	-	-	1	-	1	-	-	
Belarus	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
Bolivia	48	3	28	3	19	1	19	-	1	-	
Brazil ³	57	4	8	-	45	4	1	-	48	-	
Bulgaria	3	-	-	-	3	-	-	-	3	-	
Burkina Faso	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
Burundi	53	-	52	-	-	1	1	-	-	-	
Cambodia	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	
Cameroon	18	-	14	-	4	-	4	-	-	-	
Chad	13	-	12	-	1	-	-	-	1	-	
Chile	912	67	844	67	45	23	2	-	66	-	
China ⁴	107	7	38	4	60	9	43	25	1	-	
Colombia	1 128	104	867	78	199	62	157	24	80	-	
Congo	31	1	31	1	-	-	-	-	-	-	
Cyprus	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
Democratic People's Republic of Korea	1	1	1	1	-	-	-	-	-	-	
Democratic Republic of the Congo	51	11	42	11	6	3	9	-	-	-	
Denmark	1	-	-	-	-	1	-	1	-	-	
Dominican Republic	4	-	2	-	2	-	2	-	-	-	
Ecuador	23	2	8	-	11	4	6	4	5	-	

Countries/ entities	Cases transmitted to the Government				Clarification by:		Status of person at date of clarification			Discontinue d cases	
	Total		Outstanding		Governmen t	Non- governmen t sources	At liberty	In detenti on	Dead		
	No. of cases	Female	No. of cases	Female							
Egypt	20	-	12	-	7	1	1	7	-	-	
El Salvador ⁵	2 661	332	2 270	295	318	73	196	175	20	-	
Equatorial Guinea	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
Eritrea ⁶	54	4	54	4	-	-	-	-	-	-	
Ethiopia	114	2	112	1	1	1	1	1	-	-	
Gambia	1	-	-	-	-	1	-	-	-	-	
Greece	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
Guatemala ⁷	3 152	387	2 920	378	153	79	164	6	62	-	
Guinea	28	-	21	-	-	7	-	-	7	-	
Haiti	48	1	38	1	9	1	1	4	5	-	
Honduras	202	34	132	21	30	40	54	8	8	-	
India ⁸	351	12	301	10	40	10	22	7	21	-	
Indonesia	145	2	142	2	3	-	3	-	-	-	
Iran (Islamic Republic of)	517	99	501	99	13	3	5	2	9	-	
Iraq	16 514	2 311	16 384	2 294	107	23	115	6	9	-	
Israel	3	-	2	-	-	1	-	-	-	-	
Japan	4	2	4	2	-	-	-	-	-	-	
Jordan	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	
Kazakhstan	2	-	-	-	-	2	-	-	-	-	
Kuwait	1	-	1	-	-	-	-	-	-	-	
Lao People's Democratic Republic	6	-	6	-	-	-	-	-	-	-	
Lebanon	315	19	307	19	2	6	7	1	-	-	
Libyan Arab Jamahiriya	4	-	3	-	-	1	1	-	-	-	
Malaysia	2	-	1	-	-	1	-	1	-	-	
Mauritania	1	-	1	-	-	-	-	-	-	-	
Mexico	372	27	205	17	133	18	73	17	61	16	
Morocco	249	28	115	10	88	46	117	1	16	-	
Mozambique	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	
Myanmar	3	1	1	-	2	-	1	1	-	-	

Countries/ entities	Cases transmitted to the Government				Clarification by:		Status of person at date of clarification			Discontinue d cases	
	Total		Outstanding		Governmen t	Non- governmen t sources	At liberty	In detenti on	Dead		
	No. of cases	Female	No. of cases	Female							
Namibia	1	-	1	-	-	-	-	-	-	-	
Nepal	136	16	110	14	3	23	22	4	-	-	
Nicaragua ⁹	234	4	103	2	112	19	45	11	75	-	
Nigeria	6	-	1	1	5	-	5	-	-	-	
Pakistan	83	2	76	2	3	4	5	2	-	-	
Paraguay	23	-	3	-	20	-	19	-	1	-	
Peru ¹⁰	3 006	311	2 368	236	253	385	450	85	103	-	
Philippines	668	80	511	60	124	33	103	19	29	-	
Romania	1	-	-	-	1	-	1	-	-	-	
Russian Federation	223	11	222	11	-	1	1	-	-	-	
Rwanda	22	2	20	2	-	2	1	1	-	-	
Saudi Arabia	3	-	2	-	1	-	1	-	-	-	
Seychelles	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
South Africa	11	1	-	-	3	2	1	1	3	6	
Spain	4	-	4	-	-	-	-	-	-	-	
Sri Lanka ¹¹	12 297	148	7 335	135	4 923	39	97	24	4 841	-	
Sudan ¹²	267	35	64	4	200	3	203	-	-	-	
Syrian Arab Republic ¹³	36	3	12	3	11	13	16	4	4	-	
Tajikistan	8	-	6	-	-	2	1	-	1	-	
Thailand	34	-	34	-	-	-	-	-	-	-	
Timor-Leste ¹⁴	454	36	378	28	58	18	51	23	2	-	
Togo	11	2	10	2	-	1	1	-	-	-	
Tunisia	16	1	1	-	11	4	-	15	-	-	
Turkey	181	11	96	4	37	48	51	21	13	-	
Turkmenistan	2	-	-	-	2	-	-	2	-	-	
Uganda	61	34	54	32	2	5	2	5	-	-	
Ukraine	4	2	3	2	1	-	-	-	1	-	
United Arab Emirates	1	-	-	-	1	-	1	-	-	-	
United Kingdom	1	1	1	1	-	-	-	-	-	-	
United Republic of	2	-	-	-	2	-	2	-	-	-	

Countries/ entities	Cases transmitted to the Government				Clarification by:		Status of person at date of clarification			Discontinue d cases	
	Total		Outstanding		Governmen t	Non- governmen t sources	At liberty	In detenti on	Dead		
	No. of cases	Female	No. of cases	Female							
Tanzania	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
United States of America	1	0	1	0	-	-	-	-	-	-	
Uruguay	31	7	23	4	7	1	4	4	-	-	
Uzbekistan	12	-	12	-	-	-	-	-	-	-	
Venezuela	14	2	10	1	4	-	1	-	3	-	
Yemen	150	-	149	-	-	1	1	-	-	-	
Yugoslavia	16	-	15	-	1	-	-	1	-	-	
Zambia	1	1	-	-	-	1	-	1	-	-	
Zimbabwe	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	
Palestinian Authority	3	-	3	-	-	-	-	-	-	-	

¹ The Working Group removed 31 multiple entries of cases from its database; it is currently reviewing the figures for cases transmitted in the past with a view to ensuring their accuracy.

² The figures are being reviewed for accuracy.

³ A review of the figures for cases transmitted to the Government indicates that a total of 57 cases were transmitted in the past, of which 45 cases were clarified on the basis of information provided by the Government and 4 on the basis of information provided by the source.

⁴ The Working Group removed a multiple entry relating to one case from its database.

⁵ The figures are being reviewed for accuracy.

⁶ Twenty cases that were transmitted to the Government but not included in the statistical table of previous reports, are reflected in the present annex.

⁷ The figures are being reviewed for accuracy.

⁸ The Working Group removed eight multiple entries of cases from its database; three other cases that were not reflected in last year's report have been included in the present statistical table. The Working Group is currently reviewing the exact figure in relation to cases transmitted to the Government in the past with a view to ensuring their accuracy.

⁹ The figures are being reviewed for accuracy.

¹⁰ The figures are being reviewed for accuracy.

¹¹ The figures are being reviewed for accuracy.



¹² The figures are being reviewed for accuracy.

¹³ The figures are being reviewed for accuracy.



¹⁴ The figures are being reviewed for accuracy.

Annex III



Graphs showing the development of disappearances in countries with more than 100 transmitted cases during the period 1973-2002





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.




Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.





Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.




Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.



Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.



Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.



Note: These graphs provide an illustration of the trend in disappearances reported to the Working Group during 1971-2002.
